# البراؤيي الشرمن الفت عام ف مشيئ النبي عليالساكم

تأليف كُوْطُيْمُ كُوْمُكُوكُوكُ المدينة المنورة

المناوانية - بانالونة له

الصاحبها: على صبح المدنى

# مع زمد

جمل الله شهر رمضان للأمة كلها عبداً وللمؤمنين ربيعاً ، تبتهج فيه النفوس ، وتأنس إليه القلوب ، فيتجدد فيه النشاط وتكثر فيه العبادات ، ولا سيا في الحرمين الشريفين مقصد الكثيرين التماساً لمضاعفة الأجر، ورغبة في مزيد الفضل ، وارتياحاً لحسن الإصغاء لحسن التلاوة مما يجمل البعض على قوله: ليت العام كله رمضان ، وليت رمضان كله قيام .

ولكن لفت نظرى ودفعنى إلى هذه الكتابة وتقديم هذا البحث مارأيته من بعض الإخوان الذين يكتفون بصلاة ثمان ركمات خلف الإمام ثم يتركون، إما يجلسون المتلاوة أو ينصر فون من المسجد، وماذلك عن تقصير ولاتكاسل. وإنما اجتهاداً منهم في إصابة السنة تأثراً بحديث عائشة رضى الله عنها ووقوفاً عنده «ماكان صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على ثمان ركعات»، قاكت فو المثمان ظناً منهم أن الزيادة عليها غير جائزة أو أن الاقتصار على الثمان ركعات أغضل من الزيادة عليها، وهم لم يقصدوا إلا الأفضل.

و إن حسن نيتهم وشرف مقصدهم وبذل جهدهم ، وكون المسألة في حدود النافلة يبرر لهم عذراً . ولـكن شفقة عليهم وحرصاً على إفادتهم ، وتأسفاً لما يفوتهم من عظيم الأجر الذي يفوتهم بتفويت الجاعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قدمت لهم هذا البحث لعلهم يجدون فيه ما يحقق لهم حسن مقصدهم وصلاح نيتهم إن شاء الله .

أماأولئك الذين كانوا بتركون صلاة التراويح بالكليةمع الإمام فىالمسجد النبوى وينصرفون بعد صلاة العشاء مباشرة . ليصلوا التراويح ثمان ركمات

فى بعض المساجد الأخرى النائية . فليس لنا معهم إطالة حديث، فقد سبق أن قات لحم : لا بالسنة عملم ، خير صلاة الر • فى بيته إلا المكتوبة ، ولا للفصيلة حصلتم «صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيا سواه ... » الحديث . وكان كافياً لمناقشتهم .

والعلهم قد تركوا ذلك ولزموا التراويح مع الجاعة في المسجد النبوى . ومهما تكن من ظروف وملابسات وأسباب ودوافع ، فإني محمد الله قديدأت البحث وختمته خدمة للجميع ، وجزءا من منهج عام لدراسة واسعة عن المسجد النبوى ، وموسوعة شاملة لمنزلته في الإسلام دينياً واجتماعياً . وخصائص هذا المسجد الشريف وبالله التوفيق .

وقد اخترت لبحث التراويح ربطها تاريخياً بالمسجد النبوى لأنها من إحدى خصائصه، أول ماشرعت فيه ، ولأنه أولى بهذا التسلسل التاريخي ، على صاحبه الصلاة وأتم التسليم .

المؤلف عطير

# التراويح أكثر من ألف عام

في

#### مسجد النبي عليه السلام

#### أولاً : العهد النبوى :

لا شك أن مبدأ التشريع وأصله إنما هو مايكون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن العصر النبوى هو عصر التشريع لقوله تعالى : ﴿ وما آناكم الرسول نفذوه ومانها كم عنه فانتهوا ﴾ ولنوله تعالى : ﴿ لقد كان لـكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ . إلى غير ذلك من النصوص . ويلحق بذلك عصر الحلفاء الراشدين لقوله صلى الله عليم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى » .

والتراوبجو إن اختصت برمضان فإنهاداخلة في عموم قيام الليل، وقدجاءت نصوص في عموم قيام الليل، وفي خصوص تراويج رمضان.

فَهَن عموم التهجد بالليل قوله تعالى ﴿ وَمَنَ اللَّيْلُ فَتَهَجَّد بِهُ نَافَلَةٌ لَكُ ﴾ ﴿ وَمَنَ اللَّهِ لَلْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّالِيلُولُ اللَّهُ اللَّ

أما خصوص قيام رمضان . فالواقع أنها وإن كانت أخص من قيام الليل من حيث الزمن ، فهى أعم منه من جهة الطاب .

## التدرج في مشروعية التراويح :

و بالتأمل في نصوص التراويح ، يظهر أنها أخذت سبيل التدرج والتطور التصاعدي · وذلك كالآتي :

(١) الترغيب المطلق ، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم ، وساقه البيهقي

ج ٢ص٤٩ مانصه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قام رمضان. إيماناً واحتساباً غفرله ماتقدم من ذنبه» قال البيهق: رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى ، ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك ، ومثله عن أبى هريرة عند البيهق ، وقال: رواه البخارى عن يحيى بن بكير ، فهذ ترغيب من غير تحديد بعدد ، ولا إلزام بفعل ، ولهذا قال أبو هريرة فى سنن البيهق : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيها بعزيمة في ولى : «من قام رمضان إيمانا واحتساباً غفر له ماتقدم من ذنبه » .

(ب) ثم جاء التنصيص على أن قيامه سنة مقرونة بفرضية صيامه ، كما في حديث عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شهر رمضان فقال : « إن رمضان شهر افترض الله صيامه ، و إنى سننت للمسلمين قيامه ، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً حرج من الذنوب كيوم ولدته أمه » رواه (۱).

فني هذا النص تدرج من مطلق الطلب إلى أنهسنة ، وزاد في قوتها اقتران سنية قيامه بفرضية صيامه ، كما تفيده دلالة الاقتران المعروفة في الأصول .

نتيجة هذا الترغيب: كانت نتيجة هذا الترغيب أن بادر الناس إلى قيامه أفراداً وجماعات، بأنمون بمن معهم شيء من القرآن، لحديث عائشة رضى الله عنها قالت: «كان الناس يصلون في مسجدرسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان بالليل أوزاعاً يكون مع الرجل الشيء من القرآن قيكون معه النفر الخسة أو الستة أوأقل من ذلك أوأ كثر يصلون بصلاته، قالت: نأمر في رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من ذاك أن نصب له حصيراً على باب حجرتى ففعلت، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بعد أن صلى العشاء الآخرة فاجتمع إليه من في المسجد فصلى بهم رسول الله عليه وسلم يلا طويلا، ثم انصر ف فدخل و تركت الحصير على حاله، فلما أصبح النهار تحدثوا بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن كان بالسجد

تلك الليلة، فأمسى المسجد زاخراً بالناس، فصلى بهم صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة ثم دخل بيته، وثبت الناس فقال لى: ماشأن الناس؟ فقلت له: سمم الناس بصلاتك البارحة بمن كان في المسجد فحشدوا لذلك لتصلى بهم. قال : أطوعنا حصيرك بإعائشة ، ففعلت ، فبات رسول الله صلى الله عليه وسلم غير غافل ، وثبت الناس مكانهم حتى خرج إليهم إلى الصبح. فقال : أيها الناس أما والله ما بت والحمد لله ليلتى غافلا، ما خنى على مكانكم، ولكنى تخوف أن يفرض علي بت والحمد لله ليلتى غافلا، ما خلى على مكانكم، ولكنى تخوف أن يفرض عليكم ، اكلفوا من العمل ما تطيتون ، فإن الله لا يمل حتى تماوا ». رواه المروزى بهذا اللفظ ورواه البيهتى، وذكر الليالي ثلاثا أوأربعا . وفي مجمالزوائد عن جابر قال : «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ثمان ركمات وأوتر ، فلما كان القابلة اجتمعنافي المسجد ورجونا أن يخرج إلينا، فلم نزل فيه حتى أصبحنا ثم دخلنا .... » الحديث وأصل الحديث في البخارى ومسلم . وفيه وفي السنن للبيهتى هأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في رمضان عشرين ركعة » ، السنن للبيهتى هأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في رمضان عشرين ركعة » ، ولكنه ضعيف بأبي شيبة .

فنى هذا الحديث على رواية المروزى قيام الناس مع من معه شيء من القرآن، فهو تدرج من الترغيب، إلى الاستنان المقرون بفرضية الصيام، إلى القيام بالفعل في المسجد مع من منه شيء من القرآن، ثم حظوة أخرى وهي القيام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلاة بصلاته، وإن كان لم يشعر بهم على الصحيح، كافى سؤاله عائشة: ما شأن الناس، وقوله: اطو عنا حصيرك.

وأصرح من هذا حديث أنس عندالمروزى «كانرسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في رمضان، فجئت فقمت إلى جنبه ثم جاء آخر ثم جاء آخر، حتى كنا رهطاً. فلما أحس رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا خلفه تجوز في صلاته ، ثم دخل منزله . فلما دخل منزله صلى منزله صلى صلاة لم يصلها عندها ، فلما أصبحنا قلنا يارسول الله :

أو فطنت لناالبارحة، فقال : نمم، وذلك الذي حملني على ماصنعت » فني هذا الحديث ما يفيد أنه صلى الله عليه وسلم لم يشعر بهم في أول صلاته لقول أنس : فلما أحسَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا خلفه، كما أن فيه ما يشعر أنه صلى الله عليه وسلم بدأ صلاته تلك في المسجد بدليل قوله : تجوَّز في الصلاة ثم دخل منزله . وكما يشعر بأنه صلى الله عليه وسلم علم بصلاتهم خلفه ولم ينكر عليهم .

وأصرح من ذلك دلالة على صلانه صلى الله عليه وسلم فى المسجد حديث عائشة عند البيهق عن عروة بن الزبير رضى الله عنه عن عائشة رضى الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل يصلى فى المسجد، فصلى رجال يصلون بصلانه، فأصبح الناس يتحدثون بذلك وساقت قصة صلانه ليالى إلى الليلة الرابعة والت: عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم، ففيه دلالة مريحة أنه صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة فى المسجد وفيه دلالة على امتلاء المسجد بالمصلين.

وهذه حظوة أخرى وهي امتلاء المسجد بعد أن كانوا أوزاعاً ، فقد عجز المسجد عن أهله، لكنه صلى الله عليه وسلم لميخرج إليهم خشية أن تفرض عليهم وإذن فقد كان من المكن أن يخرج إليهم لولا تلك العلة التي هي خشية أن تفرض عليهم وكأن الصلاة بهم ، والاجتماع إليها أمر جائز ، لولا الشفقة عليهم وخشية تكليفهم بها ، ثم يعجزون . ولقد أقر صلاة غيره مجماعة من الناس سواء في البيوت أو في المسجد .

أما في البيم ت فلحديث أبي عند المروزي قال عن جابر: جاء أبي بن كعب إلى رسول الله عليه وسلم في رمضان فقال : « يارسول الله ، كان معي الليلة شيء . قال : وما ذاك؟ قال : نسوة داري قلن : إنا لانترأ القرآن فنصلي خلفك بصلاتك فصليت بهن عان ركمات » فسكت عنه ، وكان شبه الرضاء .

وأما في السجد فحديث أبي هريرة عندالمروزي أيضاً قال: «خرج رسول الله على الله عليه وسلم وإذا أناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد، فقال : ماهؤلاء؟ فيل : هؤلاء أناس ليس معهم قرآن ، وأبي بن كعب يصلى بهم فهم يصلون بصلاته ، فقال رسول الله عليه وسلم : أصابوا ، أو نعم ماصنعوا » ثم كانت المرحلة قبل الأخيرة وهي : ماجاء في حديث أنس . وحديث أنس عند المروزي «كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع أهله ليلة إحدى وعشرين ، فيصلى بهم إلى ثلث الليل ، ثم يجمعهم ليلة ثنتين وعشرين ، فيصلى بهم إلى ثاني الليل ، ثم يجمعهم ليلة ثنتين وعشرين ، فيصلى بهم إلى ثاني الليل . ثم يأمرهم ليلة أربع وعشرين أن يغتسلوا ويصلى بهم حتى يصبح ثم لا يجمعهم » .

فرذا الحديث نص فى أنه صلى الله عليه وسلم قام بأهل بيته ثلاث ليال مدداً متفاوتة، ويتدرج الأولى إلى ثلث الليل. والثانية إلى نصفه، والثالثة إلى ثلثيه .

وليس ببعيد أن يوحى هذا العمل بأنه عمل بين الرغبة في الخير ، وبين الخوف من أن تفرض . لما يفهم من أنه كان في العشر الأواخر، وهي محل الرغبة أكثر ، وكذلك القدرج في إطالة المدة استجابة لتلك الرغبة ، كما يفهم من عدم المواصلة إلى آخر الشهر خشية أن يفرض ، ثم جاءت المرحلة الأخيرة في التدرج من حديث أبي ذر قال في المنتق : رواه الخمسة وصححه الترمذي. ورواه أيضاً البيه قي ونصه في السنن : «صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا من الشهر شيئاً ، حتى كانت ليلة ثلاث وعشرين قام بنا حتى ذهب نحو من ثلث الليل ، ثم لم يقم بنا من الليلة الرابعة ، وقام بنا من الليلة الخامسة حتى ذهب نحو من نصف الليل ، فقال : إن الإنسان إذا من نصف الليل ، فقال : إن الإنسان إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له بقية ليلته ، ثم لم يقم بنا ليلة السادسة وقام قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له بقية ليلته ، ثم لم يقم بنا ليلة السادسة وقام السابعة وبعث إلى أهله ، واجتمع النام حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح» .

قال البيهتي ، ورواه وهيب عن داود · قال : ليلة الرابع وعشرين، السابع ما يبقى ، وليلة ثمان وعشرين ، الخامس مما يبقى ، وليلة ثمان وعشرين ، الثالث مما يبقى .

فق هذا الحديث وصول بصلاة التراويح إلى حد التجمع ، والتقرير عليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل قولهم له : لو نفلتنا بقية الليلة .. وفي هذا دلالة على أمرين :

(1) الأول: أنه صلى الله عليه وسلم علم بهم وأقرَّهم على تجمعهم فى المسجد، كا أنه فى السابعة والعشرين بعث إلى أهله وبشهد لهذا الجزء ما فى الصحيح: أنه صلى الله عليه وسلم إذا كان العشر الأواخر شد المبرر وطوى فراشه وأيقظ أهله.

(ب) الأمر الثانى: أنه وإن لم يحدد صلى الله عليه وسلم عدداً من الركعات الا أنه أقرهم على طلبهم الزيادة عما كان وإلى بقية ليلنهم. فلم ينكر عليهم طلب الزيادة، ولكنه أرشدهم إلى مايعق ضهم عنها، وهو قيامهم مع الإمام حتى ينصرف. وهذامثل قصة (جويرية (۱)) لما مر عليها صلى الله عليه وسلم وهى تسبح على حصى أو نوى حتى رجع فوجدها على تلك الحالة، فقال لها: لفد قلت كلات تعدل كل ماقلت سبحان الله و بحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كماته ، فلم ينكر طلبهم فلم ينكر طلبهم الزيادة وأرشدهم لا إلى ماهو خير منه ، وهكذا هنا لم ينكر طلبهم الزيادة وأرشدهم لا إلى ماهو خير منه ، بل إلى مايساويه فحسب.

وعليه : فهنا صلاة فى جماعة بإمام ومأمومين فى المسجد وهذا غاية الإثبات لصلاة التراويح فى المسجد جماعة . وبإمامته صلى الله عليه وسلم .

ثم جاءت الليلة السابعة والعشرون فـكانت عامة شاملة ، شملت أهله صلى الله عليهوسلم مع عامة الناس .

<sup>(</sup>١) وهي جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها . كما في صحيح مسلم .

#### عددت الركمات في ذلك العصر:

١ – جاء عن جابر أربع ركمات .

حاء فی بهض النصوص أنه صلی الله علیه وسلم صلّی ثمان ركمات
 حرجاء فی نص ضعیف عشرین ركعة

ع – وجاء الإطلاق بدون تحدید ، مع التقریر علی طلب الزبادة إلى بقیة لیلتهم .

وجاء التدرج من ثلث الليل ثم نصف الليل ثم ثلثى الليل . وهل كان ذلك بزيادة في عدد الركمات أم بإطالة فى القراءة مع عدم الزيادة فى عدد الركمات طيلة الليالى الثلاث ، و إلى أى حد كانت إطالة القراءة والقيام .

كيفية صلاتها: جاء عن حذيفة رضى الله عنه: أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في رمضان ، فركع فقال في ركوعه: سبحان ربى العظيم مثل ماكان قائماً ، ثم سجد فقال في سجوده: سبحان ربى الأعلى مثل ماكان قائماً ، ثم حلس يقول: رب اغفر لى ، رب اغفرلى ، مثل ماكان قائماً ، ثم سجد فقال: سبحان ربى الأعلى مثل ماكان قائما، فما صلى إلا أربع ركمات حتى جاء بلال سبحان ربى الأعلى مثل ماكان قائما، فما صلى إلا أربع ركمات حتى جاء بلال إلى الغداة ، فهذا نص في بيان تطويل الصلاة في أربع ركمات في رمضان خاصة.

أما عموم قيام الليل: فقد عقد البخارى بابا بعنوان: كيف صلاة النبى صلى الله عليه وسلم وكم كان النبى صلى الله عليه وسلم بصلى من الليل؟ وساق حدبث عبد الله بن عمر « أن رجلاسأل النبى صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، كيف صلاة الليل؟ قال: مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة » .

فهذا نص لاحد فيه وأنه يصلى مثنى مثنى إلى أن يخشى الصبح . وساق البخارى أيضاً عن ابن عباس ضى الله عنه «كانت صلاة النبى صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة » يعنى بالليل . وحديث مسروق عن عائشة أنه سألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت: « سبع و تسع و إحدى عشرة سوى ركعتى الفجر » . ثم بوَّب البخارى أيضاً: باب قيام النبى صلى الله عليه وسلم بالليل فى رمضان وغيره .

وساق بسنده إلى عائشة رضى الله عنها: « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيدفى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلى أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا ، قالت عائشة: فقلت يا رسول الله ، أتنام قبل أن توتر ؟ فقال : يا عائشة ، إن عينى تنامان ولاينام قلبى » .

ولئن كانت عائشة وصفت صلاته صلى الله عليه وسلم بالطول والحسن وحددتها بإحدى عشرة ركعة فقد جاء حديث حديفة عندمسلم أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ البقرة وآل عران والنساء في ركعة وكان إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح أو سؤال سأل ، أو تعوذ تعوذ . ثم ركع نحواً مما قام . ثم قام نحواً مما ركع محواً مما قام . ثم قام نحواً مما ركع محواً مما قام . ثم قام نحواً مما تم سجد نحواً مما قام . قال ابن حجر بعد أن أورد هذا الحديث :

وهذا إنما يتأتى فى نحو ساعتين، فلمله أحيا تلك الليلة كلما · فهذا مما يدل على طول التيام إلى حد أن تستفرق الركعة الواحدة ساعتين .

وقد جاء عند البخارى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: صليت مع رسول الله صلى الله عايه وسلم ليلة، فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء. قلنا: وما هممت؟ قال: هممت أن أقمد وأذر النبى صلى الله عليه وسلم.

فتحصل لنا من هذا كله أن صلاة التراويح كانت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وأنها أخذت تنطور على عليه وسلم ابتداء، وأنها أخذت تنطور على عدة مراحل فكانت كالآتى :

#### تطورها في المصر النبوي :

- ١ أولاً : بدأت بالترغيب فيها دون أن يعزم عليهم ·
- ٣ ثانياً : انتقلت إلى السنة والندب مقرونة بفرضية الصيام .
  - ٣ ثالثاً: أديت بالغمل، أداها أوزاع من الناس.
- وابعا: تسلل الناس إلى مصلاه صلى الله عليه وسلم فائتموا به صلى الله عليه وسلم وهو لا يشمر بهم ، وهو لا يقر على باطل .
- خامساً: تقريره صلوات الله وسلامه عليه لمن يصلى بالناس سواء
   في المسجد أو في البيت .
  - ٣ ـــ سادساً : صلاته هو صلى الله عليه وسلم بالفعل بأهل بيته ٠
- ٧ ــ سايماً : « « « « « « « وبالناس عدة

#### ليال متفرقة

أما العدد أي عدد الركعات:

- (١) فقد صلَّى أربع ركمات استغرقت الليل كله .
  - (ب) وصلی ثمان رکعات ۰
- (ج) « إحدى عشرة ركعة لا تسل عن حسنهن وطولهن .
  - (د) « ثلاث عشرة «

وهذا ما يقتصر عليه بعض المتأخرين ولكن :

- ١ جاء الإطلاق بدون حد: من صام رمضان إيمانا واحتسابا -
  - ٢ « تقريره على طلب الزيادة : لو نفلتنا بقية ليلتنا ؟
    - ٣ وهناك مبحث لم يتطرق إليه أحد فيما أعلم وهو:

أن عائشة رضى الله عنها قالت: ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط، ودخل بيتى إلاوصلى أربعاً أو ستاً. وجاء عنها: أنه كان يفتتح صلاة الليل بركمتين خفيفتين .

فلو جمعنا حدیث ابن عباس ۱۳ رکمة مع حدیث عائشة ۲ بعد العشاء مع رکعتین یفتتح بهما صلاة اللیل، لکان مجموع ذلک کله ۱۳ + ۲ = ۱۹ + ۲ = ۲۱ إحدى وعشرون رکعة . وهو العدد الذي جمع عمر رضى الله عنه الناس علیه مع أبی بن کعب ، ویکون هذا العدد مستنداً إلی سنة ، لامجرد اختیار عمر رضى الله عنه ، والله نمالی أعلم .

وبعد هذا فلا يحق لأحد أن يمنع الزيادة على ثمان ركعات وقوفا عند حديث مسروق عن عائشة أوبعيب فعل عمر ، متهماً إياه بمخالفة السنة، حاشاه رضى الله عنه .

### عدد الصديق رضي الله عنه

كان عهد الصديق رضى الله عنه غير طويل ، وكان الناس حدثاء عهد بعهد النبوة ، فلم تشكون عوامل تغير تذكر بالنسبة للتراويح . ولهذا لم يذكر أحد أن التراويح في عهد الصديق رضى الله عنه طرأ عليها جديد . مستدلين محديث أبي هريرة رضى الله عنه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة ، فيتول : «من قام رمضان يرغب في قيام رمضان من ذبه » فتوفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك . قال البيهق. زاد أحمد بن منصور الرمادى في روايته في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر رواه مسلم في الصحيح . ورواه مالك بسنده إلى ابن شهاب ، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك . وكان الأمر على ذلك في صدر خلافة أبي بكر ، وصدر من خلافة عمر رضى الله عنه .

فهو نص على إقامة التراويح بإمامة الصبيان . وقطعاً لم يكن ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فهل كان في عهد الصديق فيـكون تطوراً جديداً أم في عهد عر؟والذي يظهر أنه كان في عهد الصديق رضى الله عنه ، لأنه كان في عهد عر كما سيأتي ترتيب أئمة للرجال وإمام للنساء ، وعلى كل ففيه تطور جديد، فإن كان في عهد الصديق فهو جديد عما كان من قبل وهو الراجح ، وإن

كان في عهد عمر فيغلب على الظن أن ذلك كان في البيوت، لأنهن لن يأخذن الصبيان. من الكتّاب وعمر جاءل إماماً لهن . ولاسيا عائشة رضى الله عنها . فأحرى بها رضى الله عنها أنها تصلى في بيتها ، وقد يجتمع لها من النساء .

#### القراءة زمن الصديق:

وقد ظلت القراءة طويلة فى زمن الصديق رضى الله عنه ك فى حديث عبد الله ولد الصديق ؟ فعن مالك عن عبد الله بن أبى بكر سمعت أبى يقول : كنا ننصرف فى رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام مخافة الفجر .

وقد طرأ في هذا العصر أيضاً نوع مقارنة بين القراء · فكان الناس يميلون إلى من كان حسن الصوت بالقرآن، كما سيأتى إيضاحه إن شاء الله في عهد عمر رضي الله عنه .

### فی عهد عمر رضی الله عنه

جاء عهد عمر رضى الله عنه والحال كما كان عليه من قبل، يصلون أوزاعا فرادى وجماعات فى البيوت وفى المسجد، يصور ذلك أكل تصوير أثران. ها: أثر إياس الهذلي، وأثر عبد الرحمن بن عبد.

(۱) الأثر الأول: عن نوفل، قال إياس الهذلي : كان الناس يقومون فى رمضان فى المسجد ، وكانوا إذا سمعوا قارئًا حسن القراءة مالوا إليه . فقال عمر رضى الله عنه: قد اتخذوا القرآن أغانى، والله لئن استطعت لأغيرنَّ هذا ، فلم تمر ثلاث حتى جمع الناس على أبى بن كعب . وقال عمر : إن كانت هذه بدعة لنعمت البدعة . رواه المروزِّى .

(ب) الأثر الثانى: وهو أثر عبد الرحمن بن عبد بالتنوين (القارَى ) خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط، فقال عمر: إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لـكان أمثى، ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون - يعنى آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله. رواه البخارى.

### التطور الجديد :

نجد فى الأثرين السابقين تطوراً جديداً على يد عمر رضى الله عنه، وهو جمع الأوزاع والأشتات على قارىء واحد . وهذا التطور وإن تعددت أسبابه فقد جمع عدة مصالح .

فالأثر الأول يشير إلى أن السبب له صلة بحسن القراءة ، وفي هذا مجال فسيح لمنافسة القراء وتسابق المصاين ، وهو أمر لو طال به المدى لا بتعدت الشقة بسببه بين المصاين ، فوحد القارىء لتتوحّد القراءة ، وقد يؤخذ منها تقديم درء الفسدة على جلب المصلحة لأن تتبع المصاين لمن هو أحسن صوتا مجال لتحسين الصوت بالقراءة وهو أمر مرغوب فيه ، غير أنه قد يكون مدعاة إلى التغالى حتى يصل إلى التغنى، كما أشار عمر رضى الله عنه من قبل فجمعهم على قارىء واحد ، سداً للذريعة ودرءاً للمفسدة .

والأثر الثانى يشير إلى وجود جماعات وأفراد لا تربطهم عوامل موحدة ، ولو أطال بهم المدى أيضاً لافتقدوا عامل الائتلاف وَالاتحاد وَضاءت ثمرة الجماءة ، فوحد الإمام ليتجمع المأمومون ، وكانت نعمة البدعة في كلا الأمرين ، وإلى هنا تم توحيد المصلين للتراويح على إمام واحد هو أبى بن كعب .

تعدد الأئمة: وقد جاء عنه رضى الله عنه أن جعل إمامين للرجال وها: أبى ابن كعب وتميم الدارئ، وكانا يقومان فى الليلة الواحدة يتناوبان . يبتدى الثانى حيث ينتهى الأول . كما جاء فى رواية السائب بن يزيد قال: أمر عمر بن الخطاب أبى بن كعب وتميم الدارى رضى الله عنهما أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة، وذلك مع المحافظة على طول القراءة ، كما فى الرواية الأخرى له: كنا نصلى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى رمضان ثلاث عشرة ركعة ، ولكن والله ماكنا نخرج إلا وجاه الصبح ، كان القارىء يقرأ فى كل ركعة بخمسين آية ، ستين أية ، وكما فى رواية السائب أيضاً: أنهم كانوا يقرءون بالمئين من القرآن ، وأنهم كانوا يعتمدون على العصى فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

فالذي تجدد في هذين الأثرين هو:

(أ) تعدد الأئمة بعد إمام واحد . وهو أبيٌّ ، وسواء كان ذلك رفقا

بالإمام الأول فجعل معه آخر يساعده ، أو كان ترويحا للمأمومين ، وتنشيطاً للمصلين ، ولا سيا وقد كانوا حدثاء عهد بتعدد من الأثمة حينا كانوا يصلون أوزاعاً.

وقد مضى عمر رضى الله عنه إلى أبعد من هذا، فجعل إماماً للنساء ، وانتخب أكثر من إمام للتراويح ، أما إمام النساء فهو سليمان بن أبى حثمة . فكما جاء عند المروزى قال : وعن هشام بن عروة عن أبيه : جعل عمر بن الخطاب للناس قارئين ، فكان أبى بن كعب يصلى بالرجال . وكان ابن أبى حثمة يصلى بالنساء. فهذا الأثر يفيد أن إمامة سليمان بن أبى حثمة بالنساء كانت أثناء إمامة أبى للرجال ، أى أنهما كانا يصليان في وقت . هذا لهؤلاء ، وهذا لهؤلاء .

وقد كأن ذلك أقصى ما وصلت إليه التراويح ، من حيث النشاط والصبر وطول القيام ، وكثرة القراءة .

ثم أخذت فى التدرج إلى الأمهل، فتعددت الأثمــة وخففت القراءة وكثرت الركعات.

أما تعدد الأثمة أكثر من ذلك، فهو كما فى رواية عاصم عن أبى عثمان رحمه الله أن عمر رضى عنه ، جمع القراء فى رمضان فأمر أخفهم قراءة أن يقرأ ثملاثين آية وأوسطهم خمسا وعشرين ، وأثقلهم قراءة عشرين

فنرى هنا تعددالأئمة وهو أكثرترويحاًوتخفيفاً على نفس الإمام وعلى نفس الأمام وعلى نفس الأمومين، ثم نرى أيضاً تخفيف القراءة فأقصاها ثلاثون بعد أن كانت تصل إلى الستين والمئين. بل نجد أثراً آخر وهو أن عررضى الله عنه أمر أبيًا فأمَّهم فى رمضان فكانوا ينامون ربع الليل، ويقومون ربعه، وينصرفون بربع لسحورهم وحوائجهم. وكان يقرأ بهم خمس آيات وست آيات في كل ركعة، ويصلى

بهم ثمان عشرة ركعة شفعًا يسلم فى كل ركعتين، ويروحهم قدر ما يتوضأ المتوضىء ويقضى حاجته ، بهذا يتضح إلى أى مدى حدث تغيير وتمخفيف فى الكيفية والقراءة .

أما عدد الركعات فيكالآتي:

ا حققدم أن أول ما أمر عمر أبياً أن يقوم بالناس أن أمر م بثمان كمات وكان يقرأ فيها بالمثين، وكانوا لاينصرفون إلا في وجه الفجر.

الناس بثلاث عشرة ركعة .
 وهذا بالنسبة إلى ما جاء من ثمان ركعات ، يكون منها ثلاث وترا .

وقد جاءت رواية محمد بن سيرين أن معاذاً أبا حليمة التماري كان يصلى بالناس إحدى وأربعين ركعة . ومعاذ أبو حليمة هذا ، قال فى التتريب : هو معاذ بن الحارث الأنصارى النجارى القارى أحد من أقامه عمر بمصلى التراويح، وقيل هو آخر يكنى أبا الحارث صحابى صغير . استشهد بالحرة .. اه .

والحرة كانت سنة ٦٣ يؤيد هذا العدد ويفصله رواية أبى زيد عن صالح مولى التوأمة ، قال: أدركت الناس قبل الحرة يقومون بإحدى وأربعين ركمة، يوترون منها بخسة . فكانت التراويح إحدى وأربعين ينقصها أى ستة وثلاثون ركعة .

وصالح هذا قال عنه فى التقريب: هو صالح بن نبهان المدنى مولى التوأمة بفتحالمتناة وسكون الواو و بعدها همزة،مفتوحة ، صدوق اختلط فى آخر أمره .

قال آبن عدى ، لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبى زيد وابن جرير ، من الرابعة مات سنة ١٢٥ . والرواية هنا عنه من رواية الأقدمين . وهو ابن أبى ذئب ، كما مثل ابن عدى لما لابأس به عنه ، فهو هنايقول : أدركت الناس قبل الحرة يقومون بإحدى وأربعين يوترون منها بخمسة . وهذا موافق لما قاله محد بن سيرين أن معاذ بن حليمة التمارئ كان يصلى بالناس إحدى وأربعين ركعة أى ستاً وثلاثين قياماً وخمسة وتراً .

(۱) فتمكون التراويح زمن عمررضي الله عنه بدأت بثلاث عشرة ركعة أى بما فيها الوتر .

(ب) ثم إلى ثلاث وعشرين بما فيها الوتر ثلاث .

ركعة ، كالقراءة لثمان أو لست عشرة ركعة .

(ج) ثم بست وثلاثين ومعها خمس ركعات وتراً . والمجموع إحدى وأربعون ركعة. إلا أننا نلاحظ أن كثرة الركعات معها تخفيف القراءة لأنه : أولا : ثمان ركعات ، أو ثمان عشرة ركعة ، يقرءون بالمئين . وكانوا لا ينصرفون إلا على وجه الفجر . وعليه قلنا : تكون القراءة لست وثلاثين

بل وجدنا عملياً أن عمر رضى الله عنه جمع القراء فأمر من كمان أخف قراءة أن يقرأ بثلاثين، بينما كانت القراءة بخمسين، بستين كما تقدم.

وعلیه لا یکون تعارض بین الروایات الواردة فی عدد الرکمات المتراویح زمن عمر رضی الله عنه . کما قال الباجی رحمه الله فی شرحه الموطأ ج ۱ ص ۲۰۸ ماماخصه : قد اختلفت الروایات فیما کمان یصلی به فی رمضان فی زمان عمررضی الله عنه ، فروی السائب بن زید : إحدی عشرة رکمة، وروی یزید بن رومان : ثلاثا و عشرین رکعة ، وروی نافع مولی ابن عمر : أنه أورك الناس یصلون بشم وثلاثین رکعة ، یو ترون فیما بثلاث .

فیحتمل أن یکون عمر رضی الله عنه بدأ بثمان علیما کان علیه رسول الله صلی الله صلی الله صلی الله صلی الله

عليه وسلم في رمضان ولا في غيره على ثمان ركعات. وأمرهم مع ذلك بطول القراءة يقرأ القارئ بالمئين في الركعة ، فلما ضعف الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة على وجه التخفيف عنهم من طول القيام ، واستدراك بعض الفضيلة بزيادة الركعات. وكان يقرأ البقرة في ثمان ركعات أو اثنى عشر، وقد قيل : إنه كان يقرأ من ثلاثين آية إلى عشرين آية . وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحرة ، فثقل عليهم القيام فنقصوا من القراءة وزاروا في عدد الركات، فجاءت ستا وثلاثين ركعة والوتر بثلاث، فمضى الأمر على ذلك . ولعل التخفيف إلى ست وثلاثين وقع قبل العرة كما جاء في رواية محمد بن سيرين: أن معاذا أبا حليمة كان يقوم بهم إحدى وأربعين ركعة ، وهو ،امات إلا في وقعة العرة .

والذى يهمنا ماظهر من التدرج فىالتراويح زمن عمررضى الله عنه بالتخفيف من القراءة وزيادة عدد الركمات ، فيكانت قلة الركمات معها كثرة قراءة · وكثرة القراءة ، هما قلة الركمات ·

#### مناقشة: نعمت البدعة:

وقبل أن ننتقل من عهد عمر إلى عهد عثمان رضى الله عنهما يحسن إيراد الجواب على قول عمر رضى الله عنه: نعمت البدعة، لجمعه الناس على قارئ واحد وصلاتهم إياها في جماعة ، فما مراده بقوله هذا وما الجمع بين قوله: نعمت، وبين كونها بدعة ؟

وخير مانسوق فى ذلك هو كلام شبيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) ص ٢٧٥ مانصه قال : فأما صلاة التراويح فليست بدعة فى الشريعة ، بل هى سنة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله ، فإنه قال : «إن الله فرض عليه كم صيام رمضان وسننت لكم قيامه » . ولاصلاتها جماعة بدعة بل هى سنة فى الشريعة ، بل قد صلاهارسول الله صلى الله

عليه وسلم فى الجماعة فى أول شهر رمضان ليلتين ، بل ثلاثًا ، وصلاها أيضًا فى المعشر الأواخر فى جماعة مرات . وقال « إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة » لمام قام بهم حتى خشوا أن يفوتهم الفلاح ، رواه أهل السنن .

وبهدا الحديث احتج أحمد وغيره على أن فعلها فى الجماعة أفضل من فعلما فى حال الانفراد .

وفى قوله هذا : ترغيب فى قيام شهر رمضان خلف الإمام · وذلك أوكد من أن يكون سنة مطلقة (١) .

وكمان الناس يصلونها جماعة فى السجد على عهده صلى الله عليه وسلم. ويقرهم، وإقراره سنة منه صلى الله عليه وسلم: وأما قول عمر « نعمت البدعة هدده » فأكثر المحتجين بهذا لو أردنا أن نثبت حكما بقول عمر الذى لم يخالف فيه لقالوا « قول الصاحب ليس بحجة ». فكيف يكون حجة لهم فى خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ومن اعتقد أن قول الصاحب حجة فلا يعتقده إذا خالف الحديث .

فعلى التقديرين: لاتصلح معارضة الحديث بقول الصاحب. نعم يجوز تخصيص عموم الحديث بقول الصاحب الذي لم يخالف على إحدى الروايتين. فيفيدهم هذا (حسن تلك البدعة) أما غيرها فلا.

ثم نقول أكثر مافى هـذا تسمية عمر تلك بدعة · مع حسنها ، وهذه تسمية لغوية لاتسمية شرعية ، وذلك أن « البدعة » في اللغة تعم كل ما فعل

<sup>(</sup>١) والظاهر أن مراد شيخ الإسلام بقوله : وفي قوله هذا ترغيب . . . النج . أنه أراه الحديث الذي احتج به أحمد ، لا أنه أراد قول أحد نفسه .

ابتداء من غير مثال سابق، وأما البدعة الشرعية ، فكل مالم يدل عليه دليل شرعي.

فإذا كان نص رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دل على استحباب فعل أو إيجابه بعد موته ، أو دل عليه مطلقاً ولم يعمل به إلا بعد موته ككتاب الصدقة الذي أخرجه أبوبكر رضى الله عنه . فإذا عمل أحد ذلك العمل بعد موته صح أن يسمى « بدعة » في اللغة ، لأنه عمل مبتدأ ، كما أن نفس الدين الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم يسمى بدعة ويسمى محدثا في اللغة ، كما قالت رسل قريش للنجاشي عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المهاجرين إلى الحبشة « إن هؤلاء خرجوا من دين آبائهم ، ولم يدخلوا في دين الملك ، وجاءوا بدين محدث لا يعرف » .

ثم ذلك العمل الذي يدل عليه الكتاب والسنة ليس بدعة في الشريعة ، وإن سمى بدعة في اللغة . فافظ « البدعة » في اللغة أعم من لفظ « البدعة » في اللغة . فقط « البدعة »

وقد علم أن قول النبى صلى الله عليه وسلم « كل بدعة ضلالة » لم يرد به كل عبل مبتدأ ، فإن دين الإسلام بل كل دين جاءت به الرسل فهو على مبتدأ . و إنما أراد : ما ابتدى من الأعمال التي لم يشرعها هو صلى الله عليه وسلم وإذا كان كذلك فالنبى صلى الله عليه وسلم، قد كانوا يصلون قيام رمضان على عهده جماعة و فرادى .

وقد قال لهم فى الليلة الثالثة، أو الرابعة لما اجتمعوا « إنه لم يمنعنى أن أخرج إليكم إلا كراهة أن يفرض علميكم فصلوا فى بيونكم، فإن أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة » فعلً صلى الله عليه وسلم عدم الخروج بخشية الافتراض. وخوف الافتراض قد زال بموته صلى الله عليه وسلم فافتنى المعارض ا ه .

وساق بعد ذلك أدلة أخرى كجمع القرآن ونفي عمر ليهود خيبر، وقتال أبى بكر لما نعي الزكاة .

ثم قال مبيناً ضابط البدعة الحسنة من السيئة بما نصه: والصابط في هذا والله أعلم ، أن يقال: إن الراس لايحدثون شيئا إلا لأنهم يرونه مصلحة ، إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه. فإنه لايدعو إليه عقل ولا دين ، فما رآه المسلمون مصلحة نظر في السبب المحوج إليه ، فإن كان السبب المحوج إليه أمراً حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه .

وكذلك إن كان المقتضى لفعله قائماً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لـكن تركه النبي صلى الله عليه وسلم المارض قد زال بموته ١٠ه٠

هذا هو كلامشيخ الإسلام بنصه في بيان كلة عمر رضى الله عنه : «نعمت البدعة». وأعتقد أنه واضح في الرد على من يحتج بها على أن صلاة التراويح جماعة بدعة، أو أن العدد الذي وردعن عمر رضى الله عنه فيها ٢١ ركمة بدعة.

غير أن البحث فى إثبات ذلك العدد عنه أو عدم إنباته · ويكنى فى ذلك روايات مالك فى الموطأ . والله تعالى أعام .

# عهد عثمان وعلى رضي الله عنهما

أما في عهد عثمان رضى الله عنه · فإن علياً بنفسه كان يؤم الناس في التراويح أما في عهد عثمان رضى الله عنه · فإن علياً وحمه الله عن الحسن قال : أمّنا على بن أبى طالب في زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه عشرين ليلة ، ثم على بن أبى طالب في زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه عشرين ليلة ، ثم احتبس · فقال بعضهم : قد تفرغ لنفسه · ثم أمّهم أبو حليمة معاذ القارى ، فكان يقنت ·

فنى هذا المهد تولَّى على رضى الله عنه إمامة الناس عشرين ليلة . وفيه أيضا كان القنوت فى العشر الأواخر . أما مسألة القنوت فكان كذلك « أبى » يقنت فى النصف الأخير من رمضان . رواه البيه قى .

ولم نجد جدیدا فی عدد الرکمات ولا کیفیة الرکمات و أغلب الظن أنها کانت علی ما کان علیه زمن عمر رضی الله عنه . لما سیأتی من عدد رکماتها فی عهد علی رضی الله عنه .

## الدعاء في ختم القرآن :

غير أننا وجدنا هنا في عهد عثمان رضى الله عنه عملا يكاد يكون جديدا في التراويح ، وهو الدعاء بختم القرآن في نهاية الختمة، وذلك لما ذكره ابن قدامة رحمه الله في المغنى ج ٢ ص ١٧١ قال: فصل في ختم القرآن ، قال الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله فقلت : أختم القرآن ، أجعله في الوتر أو في التراويح ؟ قال: اجعله في التراويح حتى يكون لنا دعاء بن اثنين : قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا أجعله في التراويح حتى يكون لنا دعاء بن اثنين : قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركم وادع بنا ونحن في الصلاة، وأطل القيام، قلت : بما أدعو؟ قال : بما شئت . قال: ففعلت بما أمرني، وهو خلني يدعوقاً مما ويرفع يديه .

قال حنبل: سمعت أحمد يقول فى ختم القرآن: إذا فرغت من قراءة (قل أعوذ برب الناس) فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع · قلت: إلى أى شىء نذهب فى هذا ؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه ، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة . قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدر كنا الناس بالبصرة وبمكة . ويروى أهل المدينة فى هذا شيئا وذكر عن عثمان بن عفان .

فقوله: رأيت أهل مكة يفعلونه، وفعل سفيان بن عيينة معهم ، ثم قول العباس ابن عبد العظيم: أدركنا الناس بالبصرة و بمكة ، ويروى أهل المدينة في هذا شيئا، وذكر عن عمان يدل أنه كان عملا عاما في تلك الأمصارمكة والبصرة والمدينة. ويشير إلى أنه لم يسكن قبل زمن عمان . كما يدل على أنه من عمل عمان رضى الله عنه إن صحت عبارته . ويروى أهل المدينة في هذا شيئا . . النع .

وعلى كل فقد فعله أحمد رحمه الله مستدلا بفعل أهل الأمصار الثلاثة المذكورة، ومستأنساً بما يروى أهل المدينة في هذا عن عمان رضي الله عنه.

مما يدل على أنه كان موجود بالمدينة عمل دعاء الختم ، الذى يعمل اليوم فى التراويح مع طول القيام ، وسيأتى نصه فىسياق مذهب أحمد رحمه الله تعالى ، إن شاء الله .

# العباس بن عبد العظيم :

أما العباس بن عبد العظيم الذي أسند إليه التول سابقا : أدركمنا الناس بالبصرة و بمكة، ويروى أهل المدينة في هذا شيئا ،وذكر عن عثمان بن عفان . فإن العباس هذا قد ترجم له في تهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٣٢ مستملا يقول : عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن توبة العنبري أبو الفضل البصري الحافظ، وعدّمن روى عنهم نحو العشرين، ثم قال: وجماعة . وعند الجماعة لكن .

البخارى تعليقا . ثم عدَّ عشرة أَشْخَاصَ بمن أُخَذُوا عنه ، ثم قال : وغيرهم . ثم قال : وغيرهم . ثم قال : قال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسأني « مأمون » وذكر ثناء الناس عليه .

وأخيرا قال : قال البخارى والنسأنى : ومات سنة ٢٤٦، ثم قال : قلت أى صاحب التهذيب ، وقال مسلمة : بصرى ثقة .

وقال عنه في التقريب: عباس بن عبدالعظيم بن إسماعيل العنبرى . أبو الفضل البصرى ثقة حافظ من كبار الحادية عشرة مات سنة ٤٠ خت م عم ·

ورمزه بحرف خت أى للبخارى تعليقاً · وحرف م أى لسلم . وحرف عم أى للجماعة سوى الشيخين .

فتبين بذلك أن نقله عن أهل المدينة نقل ثقة حافظ. والله تعالى أعلم · فيكون الجديد في التراويح في عهد عثمان رضى الله عنه أن علياً بنفسه كان يؤم الناس فيها عشرين ليلة ، وأنه وحد دعاء ختم القرآن .

#### عمد على رضى الله عنه

أما عهد على رضى الله عنه فجاء في سنن البيهق: أنه رضى الله عنه جعل للرجال إماما ، وللنساء إماما ، ولكنه كان يؤمهم بنفسه في الوتر. فمن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن على رضى الله عنه قال : دعا القراء في رمضان فأمر منهم رجلا يصلى بالناس عشرين ركعة ، قال: وكان على رضى الله عنه يوتر بهم . قال البيهق : وروى هذا من وجه آخر عن على : فقد وجدنا هنا تجديداً في زمن على حيث إنه كان في عهد عثمان رضى الله عنه يصلى بهم التراويح ، وفي العشر الأخير يقتصر لنفسه ، وهنا نجد علياً رضى الله عنه يصلى بهم الوتر .

أما إمام النساء في زمن على رضى الله عنه فهو عرفجة الثتنى كما عند المروزى، قال عرفجة الثتنى كما عند المروزى، قال عرفجة الثقنى: أمرنى على رضى الله عنه فكنت إمام النساء في قيام رمضان وفي زمن على رضى الله عنه كانت التراويح عشرين، والوتر ثلاث وهذا أغلب الظن . كما كانت في عهد عثمان رضى الله عنه . وعهد عمر رضى الله عنه . وأن الزيادة إنما حدثت بعد عهد على رضى الله عنه أى الست والثلاثين المتقدمة . وفي زمنه أيضاً تولى هو الإمامة في صلاة الوتر على خلاف عثمان وعمررضى الله عنه ا .

ما بین عمر وعثمان وعلیّ رضی الله عنهم إلى عمر بن عبد العزیز رضی الله عنه

مما تقدم يظهر للمتأمل أن عدد ركمات التراويح عنهم كان مستقرا إلى ثلاث وعشرين، منها ثلاث ركمات و ترا، كا فى رواية يزيد بن رومان عندمالك كا تقدم . قال : كان الناس يقومون فى زمن عمر بن الخطاب فى رمضان بثلاث وعشرين ركمة ، وهو كا قال عنه فى التقريب. يزيد بن رومان المدنى، مولى آل الزبير ثقة من الخامسة ، مات سنة ثلاثين أى بعد المائة ، فيكون قد عنى بزمن عمر فقط وإلالقال : وعمان وعلى .

وعليه تكون الزيادة التى وردت فى روايات كل من معاذ القارى وصالح مولى التوأمة، أنها وجدت بعد عروعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم . لأنها محددة عما قبل الحرة ، ولم تعين أى وقت كان قبلها .

فإذا كانت النصوص تحدد بثلاث وعشرين زمن عمر ، وتظل تنص على ثلاث وعشرين أيضاً من فعل على على على ثلاث وعشرين أيضاً من فعل على في عهد على ، في كون من البين أن هذا العدد كان مستقراً وثابتاً إلى زمن على رضى الله عنه ، وأن الزيادة إنما جاءت بعده . وقد استمرت إلى عمر بن عبد العزيز فما بعد .

#### تحديد الزيادة التي طرأت على عهد على رضي الله عنه:

أولا: جاءت رواية نافع مولى ابن عمر رضى الله عنه كما تقدم عند الباجى أنه قال: أدركت الناس يصلون بتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث. أى أن التراويح زادت من عشرين إلى ست وثلاثين ما عدا الوتر ثلاث ونافع مات سنة ١١٧ أى بعد وفاة عمر بن عبد العزيز رحمه الله لست سنوات فقط.

لأن عر مات سنة ١١١ . وقوله : أدركت الناس : يشير إلى أن ذلك من قبل خلافة عمر بن عبد العزيز وقد صرح بهذا العدد في عهد عر بن عبد العزيز رحمه الله أبان بن عثمان أيضاً . وداود بن قيس عند المروزى ، قال : أدركت المدينة في زمان أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز يصلون ستا وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث . وفي بعض روايات : ويوترون بخمس .

وبالنظر فى رواية داود بن قيس وإحدى روايتى نافع، يتبين أن التراويح كانت فى عهد عمر بن عبد العزيز ستا وثلاثين ركعة .

وبالنظر فى رواية معاذ القارى وإحدى روايتى نافع الأخرى ، يتبين لنا أن تلك الزيادة وجدت قبل عمر بن عبد العزيز لأن فيها : أنه كان يصلى إحدى وأربعين ركعة

وإحدى روايتى نافع أنه أدرك الناس يصلون ستا وثلاثين . ويو ترون بخمس ومجموعهما إحدى وأربعون . فتتفق روايات كل من نافع وداود بن قيس وصالح مولى التوأمة على وجود إحدى وأربعين ركعة . منها الوتر بخمس ، وأن ذلك من قبل عهد عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ، وأنه أقرها على ذلك .

وقد استمرت إلى ما بعده كما سيأتى من رواية وهب بن كيسان . وقد قال الشافعى رحمه الله فى كتابه (الأم) - ١ ص ١٤٢ ما نصه : ورأيتهم بالمدينة يقومون بتسع وثلاثين ، وأحب إلى عشرون لأنه روى عن عمر . وكذلك يقومون بمكة ويوترون بثلاث .

## عهد الأثمة الأربعة رحمهم الله

## أولا: عهد مالك رحمه الله إمام دار الهجرة

لقد أدرك مالك رحمه الله عربن العزيز ، وأدرك من حياته نمان عشرة سنة ، لأن عررحه الله مات سنة ١١١، ومالك ولد سنة ٩٩ فكانت وفاة عمر يعد ولادة مالك بثمان عشرة سنة ، أى حين كان مالك في طلب العلم . وقد جاءت النصوص أن عدد ركمات التراويح كانت ستا وثلاثين أثناء وجود مالك ، بل كانت موجودة وعره أربع وثلاثون سنة ، كما في رواية وهب بن كيسان، قال : مازال الناس يتومون بست وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث إلى اليوم في رمضان . وقد مات وهب سنة ١٢٧ .

وقد نص مالك رحمه الله بما هو أصرح من ذلك حيث جا، عن ابن أيمن عنه المروزى، قال مالك: أستحب أن يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ركمة ثم يسلم الإمام والناس، ثم يوتر بهم بواحدة.

وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة منذ بضع ومائة سنة . فيفهم من قول مالك هنا . « وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة منذ بضع ومائة سنة » أن التسع والثلاثين بما فيها الوتركانت قبل عمر بن عبد العزيز. وأن العدد الذي أقره ، واستحبه مالك وأخذ به .

ولذا كان يكره أن ينقص عن هذا العدد، كما روى ابن القاسم عنه قال : سمعت مالكا يذكر أن جعفر بن سليمان أرسل إليه يسأله: أتنقص من صيام رمضان ؟ فنهاه عن ذلك. فقيل له قد كره ذلك؟ أى قيل لا بن القاسم قد كره مالك ذلك؟ فال: نعم. وقد قام الناس هذا القيام قديماً. قيل له: فكم القيام؟ فقال: تسع و ثلاثون

ركمة بالوتر . وسيأتى نص مذهب مالك مفصلا فى ذلك على حدة إن شاء الله ، مع نصوص المذاهب الأربعة فيما بعد . والمراد هنا ذكر حالة التراويح فى عصره فى المسجد النبوى .

وقد أدرك الشافعي مالكا وأخذ عنه، وجاء عن الشافعي أيضاً هذا العدد في المدينة المنورة: قال الزعفراني عن الشافعي: رأيت النـاس يقومون بالمدينة ستاً وثلاثين ركمة ·

أما مذهبه فأشار إليه بقوله عقب ذلك « وأحب إلى عشرون قال: وكذلك يقومون بمكة أى بالعشرين قال : وليس فى شىء من هـذا ضيق ، ولاحد ينتهى إليه ، لأنه نافلة فإن أطالوا القيام وأقلوا السجود فحسن، وهو أحب إلى ، وإن أكثروا السجود فحسن» وسيأتى تفصيل مذهبه إنشاء الله عندذ كرالمذاهب الأربعة فى المسألة ، وعليه فلاجديد فى عدد الركعات . ولكن قد وجد جديد فى نواح أخرى . منها :

۱ — منها كيفية القراءة أى مقدارها ، فقد كانت بعشر آيات فى كل ركعة ، كما فى رواية عبد الرحمن بن القاسم عند المروزى . سئل مالك عن قيام رمضان: بكم يقرأ القارى ، ؟ قال: بعشر عشر ، فإذا جاء السورالخفيفة فليزد مثل: الصافات، وطسلم، فقيل له : خمس . قال : بل عشر آيات ونص ابن وهب فى المدونة الكبرى ج ١ ص٢٢٣: أن عمر بن عبد العزيز أمر القراء يقومون بست وثلاثين ويوترون بثلاث ويقرءون بعشر آيات فى كل ركعة .

بينما وجد فى زمنه من يقرأ القرآن كله كل ليلة . قال مالك : كان عمر بن حسين من أهل الفقه والفضل، وكان عابدا . ولقد أخبرنى رجل أنه كان يسمعه فى رمضان يبتدى القرآن فى كل يوم . قيل له : كأنه يختم؟ قال : نعم . وكان فى رمضان إذا صلى العشاء انصرف . فإذا كانت ليلة ثلاث وعشرين قامها مع فى رمضان إذا صلى العشاء انصرف . فإذا كانت ليلة ثلاث وعشرين قامها مع

الناس ولم يكن معهم غيرها، فقيل له :يا أبا عبد الله ، فالرجل يختم القرآن كله في اليلة ؟ قال : ما أجود ذلك، إن القرآن إمام كل خير ، أو أمام كل خير ، اه .

ومنها: أنه وجد في زمنه هيئة افتتاح القراءة لم تكن من قبله ،وهي الجهر بالبسملة والاستعادة.

قال ابن وهب: سألت مالكا قلت: أيتعوذ القارىء فى النافلة ؟ قال: نعم، فى شهر رمضان يتعوذ فى كلسورة يقرأ بها يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قيل له: ويجهر فى قيام رمضان بيسم الله الرحن الرحيم؟ فقال: نعم.

وعن ابن القاسم سئل مالك عن الفراءة إذ كبَّر الإمام افتتح بأعوذ بالله من الشيطان الرجيم؟ قال: لا أعلمه يكون إلا في رمضان فإن قراءنا يفعلون ذلك، وهو من الأمر القديم.

وقوله: هو من الأمر القديم، يشهد له ماجاء عن أبى الزناد . قال : أدركت القراء إذا قرءوا فى رمضان تعوّذوا بالله السميع العايم من الشيطان الرجيم ثم يقرءون. قال المروزى ، وكان إذا قام فى رمضان يتموذ حتى لتى الله لا يدع ذلك .

وأبو الزناد مات سنة ١٣٠ هـ،أى بعد عربن عبد العزيز وقبل مالك، وجاء أن قراء عمر بن عبد العزيز كانوا لايدعون التموذ فى رمضان. ولعل هـذا هو مراد أبى الزناد بقوله أدركت القراء يعنى قراء عمر بن عبد العزيز، لأن بين وفائه ووفاة عمر بن عبد العزيز تسعة عشر سنة فقط.

وظل هذا الأمر بعد أبى الزناد إلى سعيد بن إياس قال: رأيت أهل المدينة إذا فرغوا من أم القرآن ولا الصالين ، وذلك فى شهر رمضان يقولون : ربنا إنا نعوذ بك من الشيطان الرجيم .

أما حكم المسألة عند مالك ، فكما قال الباجى فى شرح الموطأ (مسألة) ولا بأس بالاستعاذة للقارىء فى رواية ابن القاسم عن مالك فى المدونة . وروى عنه أشهب فى ( العيتبية ) ترك ذلك أحب إلى .

وقد وجه الباجى كلا الروايتين والواقع أن البسملة كا قيل إنها حرف، أى جاءت رواية فى القراءات السبع بإثباتها . ورواية بإسقاطها ، وها عن نافع رحمه الله .

فرواية ورش ترك البسملة · ورواية قالون عنه إثباتها وعايه البيت الآتى في القراءات :

(قالون بين السورتين بسملا وورش عنه الوجهان نقلا) و نافع هو فارس المدينة ، وعنه أخذ مالك ، ومالك فى ذلك رجح قراءة قالون ، والرواية عن ورش التى فيها الأثبات .

أما مايبداً به القراءة في أول ليلة من رمضان. فقد قال المرورى : قال أبوحارم : كان أهل المدينة إذا دخل رمضان يبدءون في أول ليلة : إنا فتحنا لك فتحا مدنا

and the second of the second

# مقارنة بين قيام أهل المدينة وقيام أهل مكة في ذلك الوقت

مما تقدم من كلام مالك أنه يستحب أن يقوم النــاس بثمان وثلاثين ، ويوترون بواحدة أى تمام تسع وثلاثين .

مع ما نقدم من كلام الشافعي أنه أدرك الناس يقومون بالمدينة بتسعو ثلاثين ، فإن ذلك كله يبين ما كان عليه القيام بالمدينة زمن مالك والشافعي .

ولَـكن الشَّافَعَى قال فيما تقدم: وأحب إلى عشرين وقال: وكذلك يقومون عكمة . ثم قال : إنه نافلة وليس في ذلك حد ينتهى إليه .

ومن مجموع هذه الأقول يثار سؤال وهو « لم كان أهل المدينة يقومون بنسع وثلاثين ويستحبه مالك فى الوقت الذى لايقوم فيه أهل مكة إلا بعشرين وهو أحب إلى الشافعي » .

أما قول الشافعي رحمه الله (وأحب إلى عشرين) وأنه قيام مكة . فإن الظاهر والله تعالى أعلم:أنه الأصل، أي ما كان عليه العمل زمن الخلفاء الثلاثة عمر وعمان وعلى رضى الله عنهم، وعليه إجماع الصحابة أنهم قاموا بذلك العدد في المسجد، وقام به على نفسه في زمنه، أي أمر القاري، أن يصلى بعشرين . وكان هو بنفسه يوتر لهم.

وقال أبو زرعة فى طرحالتثريب ج ١ ص٩٨ والسرفى العشرين أن الراتبة فى غير رمضان عشر ركعات فضوعفت فيه لأنه وقت جد وتشمير . اه .

وعلى كل فهو عمل يدخل في سنة الخلفاء الراشدين المهديين رضوان الله تعالى عليهم فكان أهل مكة عاملين بالأصل ، وليس هناك موجب للزيادة على العشرين .

وَإِنْ كَانْتُ كُمَّا قَالَ الشَّافَعَى : إِنَّهُ تَطُوعُ وَآيِسٌ فَى ذَلَكُ حَدَّ يَنْتَهَى إِلَيْهُ .

أما قيام أهل المدينة بست و ثلاثين فهو زائد عن ذاك الأصل · وهو و إن كان تطوعاً فلم استحب مالك ؟ ثم ولم زاد أهل المدينة على ماكان الأصل مع أن المتوقع أن يكونوا هم أولى بالوقوف عندما هو الأصل (عشرون ركمة) ؟

والجواب عن ذلك: ماحكاه النووى فى المجموع شرح المهذب، وحكاه غيره من أن المسألة من باب الاجتهاد فى الطاعة ، والمنافسة فى الخير ، وأن الموجب الأساسى لذلك هو أن أهل مكة كانوا إذا تروَّحوا ترويحة قاموا إلى البيت فطافوا (سبعا) وصلوا ركعتى الطواف ثم عادوا إلى الترويحة الأخرى .

ومعلوم أن الترويحة أربع ركمات بتسليمتين ، وكانت الاستراحة تقع بين كل أربع ركمات. فيكون لديهم فرصة للطواف أربع مرات بين التراويح، فأراد أهل المدينة أن يتعوضوا عن الطواف فجعلوا ترويحة مقابل كل طواف ·

قال النووى فى المجموع مانصه: « وأما ماذكروه من فعل أهل المدينة فقال أصحابنا : سببه أن أهل مكة كانوا يطوفون بين كل ترويحتين طوافاً ويصلون ركمتين ، ولا يطوفون بعد الترويحة الخامسة فأراد أهل المدينة مساواتهم، فجعلوا مكان كل طواف أربع ركمات فزادوا ست عشرة ركمة ، وأوتروا بثلاث فصار المجموع تسماً وثلاثين . والله أعلم» . اه .

قال الزركشى وهو من أعلام المائة الثامنة في كتابه ( إعلام الساجد بأحكام المساجد ص ٢٦٠) مانصه: قال الماوردي والرويائي : اختلفوا في السبب في ذلك على ثلاثة أقوال : أي في سبب الزيادة على العشرين المذكورة.

أحدها:أنأهلمكة كانوا إذاصلواترويحة طافوا سبما إلا البرويحة الخامسة، فإنهم يوترونبعدها ولايطوفون . فتحصل لهم خمس ترويحات وأربع طوافات فلما لم يمكن لأهل المدينة مساواتهم فى أمر الطواف الأربع ، وقد ساووهم فى الترويحات الخمس ، جعلوا مكان كل أربع طوافات أربع ترويحات زوائد ، فصارت تسع ترويحات ، فتكون ستاً وثلاثين ركمة لتكون صلاتهم مساوية لصلاة أهل مكة وطوافهم .

والثانى : السبب فيه أن عبد الملك بن مروان كان له تسعة أولاد، فأراد أن يصلى جميعهم بالمدينة، فقدم كل واحد منهم فصالَى ترويحة فصارت ستاً وثلاثين

الثالث: أن تسم قبائل من العرب حول المدينة تنازعوا في الصلاة واقتتلوا فقدم كل قبيلة منهم رجلافصلي بهم ترويحة فصارت سنة والأول أصح انتهى منه والظاهر أن السبب الحقيقي إنما هو الأول فقط لأن الثاني وإن كان يعطينا فكرة عن أنباء الأمراء والحلقاء ومنازل الشرف وميادين المافسة بالتقدم إلى الصلاة بالناس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم . إلاأنه كان من المكن حصول ذلك لهم بالمناوبة لـكل واحد ليلة ، ويبقي العدد على ماهو عليه .

أما الثالث: فهو فضلا عن أن فيه صورة العصبية فإنه أبعد أن يكون فى الصدر الأول ، ولا سيما للمسجد إمام مسئول عنه ، وقد صلوا جميعاً بصلانه فريضة العشاء ، فكيف يتنازعون عليه فى النافلة .

#### اختصاص أهل المدينة بهذا العدد:

وهل هذا العمل خاص بأهل المدينة أم هو عام لغيرهم ، لمن أراد المنافسة في الخير ؟ فقد ناقش العلماء هذه السألة، فأ كثر الشافعية يقولون : هو خاص بهم. قال الزركشي الشافعي في كتابه إعلام الساحد ، في خصائص المدينة في المسألة الغشرين قال مانصه : قال أصحابنا: وليس لغير أهل المدينة أن يجاروا أهل، كة ولا ينافسوهم انتهى .

وقال ولى الدين المراق الشافعي في طرح التثريب جا ص ١٨ ما نصه : وقال الحليمي من أصحابنا في مهاجه: فمن اقتدى بأهل مكة فقام بعشرين فحسن ، ومن اقتدى بأهل المدينة فقام بست وثلاثين فحسن أيضاً ، لأنهم إنما أرادوا بما صنعوا الاقتداء بأهل مكة في الاستكثار من الفضل لا المنافسة كا ظن بعض الناس .

والظاهر من مذهب المالكية أنفسهم أنها ثلاث وعشرون ركعة : أي في غير المدينة المنورة .

وجاء عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى المجموع ج ٢٧ ص ٢٧٢ فى كلامه على قيام رمضان مانصه « قال: ثم كانطائفة من السلف يقومون أربعين ركعة وبو ترون بثلاث ، وآخرون قاموا بست و ثلاثين ، وأو تروا بثلاث » وهذا كله سائغ ، فكيفها قام فى رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن .

وعلى هذا فلا يقوم دليل على خصوصية هذا العدد بأهل المدينة إلا بالع.ل وبالنقل على مدى الزمن . إلى القرن السابع ومن ثم إلى أواخر عهد الأشراف وقبل العهد السعودي .

وقد تقدم أن سبب زيادة أهل المدينة على أهل مكة ، أن أهل مَكة كانوا يطوفون بين كل ترويحتين سبعا ويصلون ركعتين سنة الطواف ، فجمل أهل المدينة مكان كل طواف ترويحة زائدة حتى بلغ عدد تراويحهم ستاً وثلاثين .

وهذا على إطلاقه يفيد أن هذا العمل أى الطواف كان لجميع أهل مكة . ولكن الواقع خلاف ذلك ، وهو أن أهل مكة كانوا يصلون بأربعة أئمة للدناهب الأربعة ولم يكن يفعل ذلك أى الطواف بين التراويح إلا إمام الشافعية فتمط . وهذا بناء على ما ذكره ابن جبير في رحاته وقد كان في مكة سنة ٧٥ قال :

والشافعي في التراويح أكثر الأئمة اجتهاداً ، وذلك أن يكل التراويح المعتادة التي هي عشر تسليمات ، ويدخل الطواف مع جماعة . فإذا فرغ من الأسبوع وركع عاد لإقامة تراويح أخر ، وضرب بالفرقعة الخطيبية ضر بة يسمعها المسجد لعلو صوتها ، كأنها إيذان بالعودة إلى الصلاة ، فإذا فرغوا من تسليمتين ثم عادوا للطواف هكذا إلى أن يفرغوا من عشر تسليمات فيكمل لهم عشرون ركعة ثم يصلون الشفع والوتر وينصرفون . وسائر الأئمة لا يزيدون على العادة شيئاً .

ومعلوم أن الشافعية في غير مكة لا يزيدون على ثلاث وعشرين ركعة · والعلم عند الله تعالى ·

وبهذا العرض تنتهى المائة الثانية، ثم قد استهل عصر التأليف والتدوين والاجتهاد والاستنباط والأثمة الأربعة رحمهم الله، وفي أوائل المائة الثالثة بدأ تميز المذاهب الأربعة، وسنفرد لهم فصلا نورد فيه مذاهبهم رحمهم الله، كل مذهب على حدة ، وذلك في نهاية البحث إن شاء الله بعد الفراغ من العرض المسلسل تاريخيا ، ونعقد مقارنة بين أقوال المذاهب في حكم التراويح وعددها والقراءة فيها وعمل الخرم ، وختم أهل مكة وختم أهل المدينة .

ثم نعقبه بمتنوعات عن التراويح مما يتم به هذا العرض. وبالله تعالىالتوفيق فإلى المائة الثالثة :

#### सीधा क्या

مضت المائه الثانية والتراويح ست وثلاثون، وثلاثة وتر. فيكون الجموع تسع وثلاثون. وكان هناك من يرى إحدى وأربعين ركعة كما تقدم ·

ودخلت المائة الثالثة وكان المظنون أن نظل على ماهى عليه تسع و ثلاثون عا فيه الوتر .

ولكنناوجدنانصاً للترمذى رحمه الله المتوفى فى أواخر المائة الثالثة فى سنة ٢٧٩، أن التراويح بلغت إحدى وأربعين ركعة بالوتر . فقال : واختلف أهل العلم فى قيام رمضان، فرأى بعضهم أن يصلى إحدى وأربعين ركعة معالوتر ، وهوقول أهل المدينة ، والعمل على هذا عندهم بالمدينة ،

فقوله : والعمل على هذا عندهم بالمدينة ظاهر فى بقاء هذا العمل أو وجوده بالفعل عند حكايته له .

فهل زادت التراويح فى المائة الثالثة إلى إحدى وأر بعين ركمة ، أى عمل بإحدى الأقوال المتقدمة؟ أم أنهم اعتبروا التسعوالثلاثين تراويح وزادوا لهائلاثا، فصارت إحدى وأربعين ؟ كما تقدم بحث هذه المسألة فى أول السكلام على عدد الركمات، فى زمن عمر بن عبد العزيز وزمن مالك رحمهم الله، على كل فإن الست والثلاثين مؤكد وجودها والباقى بين تتمة التسع والثلاثين أو الإحدى والأربعين.

#### المائة الرابعة والخامسة والسادسة

عادت التراويح في تلك الفترة كلما إلى عشرين ركعة فقط ، بدلا من ست وثلاثين كالسابق .

لأن المنطقة كلما أى منطقة الشرق الأوسط ، بل من مصر والحجاز والعراق قد شهدت اضطرابا شديدا بسبب نزاع العبيديين مع العباسيين .

وقد بدأ حكم العبيديين في مصر سنة ٣٥٩ تسع وخمسين وثلاثمائة أى في منتصف المائة الرابعة ، وظل منبر الحجاز مؤرجعاً بين العباسيين في العراق والفاطميين في مصر حوالي مائتي سنة إلى أن توفى آخر خليفة عبيدي سنة ٥٦٧ سبع وستون وخمسائة أي منتصف القرن السادس.

وباستيلاء الفاطميين على الحجاز غيرت الأوضاع تغيراً شديداً ، ولا سيما من جهة الأمن ، والسنة ، وظهور البدع ، لأنهم لم يكونوا على مذهب أهل المدينة آنداك .

قال ابن جبير في رحلته وقد وصل المدينة سنة ٥٨٠ ثمانين و خمسائة وصور ما شاهده من بدع هؤلاء آنذاك في المدينة ما ملخصه من رحلته ص ١٧٩ قال : وفي يوم الجمعة وهو السابع من الحرم سنة ٥٨٠ شاهدنا من أمور البدع أمراً يادى له الإسلام . يالله ياللمسلمين ، وذلك أن الخطيب وصل للخطبة وصعد منبر النبي صلى الله عايه وسلم وهو ما 'يذكر على مذهب غير مَرْضِي ، وكان ضد الشيخ الإمام ه العجمى » الذي كان إماما ملازما لصلاة الفريضة في المسجد المكرم ، فالإمام الراتب على طريقة من الخير والورع لاثقة بإمام مثل ذلك الموضع الكرم ،

فلما أذن المؤذنون قام هذا الخطيب أي الذي قدَّم للخطبة وهو من الشيعة

وقد تقدمته الرايعان السوداوان، وقد ركزتا بجانبي المنبر الكريم فقام بينهما، فلما فرغ من الخطبة الأولى جلس جلسة خالف فيها جلسة الخطباء المضروب بها المثل في السرعة، وابتدر الجمع «مَركة »من الخدم يخترقون الصفوف ويتخطون الرقاب كدية (أي شحاذة) على الأعاجم والحاضرين لهذا الخطيب القليل التوفيق، فمنهم من يطرح الثوب النفيس، ومنهم من يخرج الشقة الغالية من الحرير، فيعطيها وقد أعدها لذلك، ومنهم من يخلع عمامته لينبذها.

ومن النساء من تطرح خلخالها إلى ما يطول الوصف، والخطيب جالس على المنبر يلحظ هؤلاء الستجدين بلحظات 'يكر"ها الطمع، إلى أن كاد الوقت ينتمضى والصلاة تفوت. وقد ضج من له دين واجتمع له من ذلك السحت كوم عظيم أمامه.

فلما أرضاه قام وأكمل خطبته وصلَّى بالناس ، وانصرف أهل التحصيل باكين على الدين بائسين من فلاح الدنيا متحققين من أشراط الساعة . ا ه . بإيجاز ·

فمن هذا يظهر لنا الوضع في المسجد النبوى مما يؤكد طروء تغيير الأوصاع العامة في المسجد عما كانت عايمه من قبلهم ا

وقد أكد ذلك ما قاله ابن فرحون في مخطوط له أثناء حديثه عن المسجد النبوى ما نصه: قال: ولم يكن لأهل السنة خطيب ولا إمام ولا حاكم منهم، أي من أهل السنة، ثم قال: والظاعر أن ذلك منذ أن استولى العبيديون على مصر والحجاز، فإن الخطبة بالمدينة كانت باسمهم إلى سنة ٢٦٢ اثنين وستين وستين وسمائة، أي إلى منتصف القرن السابع حيث تغاب العباسيون على الحجاز وأقيمت الخطبة لهم من ذلك العمد إلى يومنا هذا . اه . أي إلى يوم المؤلف . ومائة اه . وكان أخذ الخطابة من آل سنان سنة ٢٨٢ اثنين وثمانين وشمائة اه .

ويشهد لهذا ما وقع فى مكة من وهن علمى. كما جاء فى كتاب السيد السباعى فى تاريخ مكة ج ١ ص ١٦٥ فى حديثه عن الناحية العلمية فى مكة فى المهد العباسى الثانى، قال: ثم ما لبث أن توزع أعلام مكة فى الأمصار فضعف النشاط العلمى . فما وافى القرن الرابع الهجرى حتى كانت علامات الضعف قد رادت وضوحا فى البلاد .

وكان العالم الإسلامي قد زخر في هذا العهد بالاختلافات الدينية، فاشتدت دعوة الخوارج وشاعت أقوال المعتزلة ، والمرجئة ، وذاعت المذاهب الشيعية على اختلاف أنواعها ، إلى قوله : أما المذهب الشيعي فقد وجد على خلاف غيره من يناصره في مكة والمدينة ، وبعض مدن الحجاز في أوقات مختلفة .

وثما يؤيد القول بوجود مناصرين للمذهب الشيمى فى مكة والمدينة ما ذكره السيد السباعى فى تاريخ مكة أيضا قوله: وما لبث الأشراف فى مكة على أثر اتصالهم بالفاطميين أن أضافوا إلى الأذان عبارة (حى على خير العمل) وهو تقليد كان يتبعه الفاطميون. اه. وكان ذلك فى عام ٣٥٨ أى فى المائة الرابعة.

فقد نص على وهن الحالة العلمية ، وعلى مناصرة الأشراف للمذهب الشيعى تبعاً للسياسة آنذاك ، في كل من مكة والمدينة ، وهو بعد المنطقة عن مقر الحسكم العباسي في بغداد . والحسكم الفاطمي في مصر . وتنازع الطرفين لمنبر الحرمين رغبة في التأييد لمسكانة الحرمين من العالم الإسلامي ، وأن من استولى عليهما فقد أصبح أحق بالخلافة . ومن وراء ذلك يستدر الحاكون بمكة والمدينة عطاء كلا الجمتين وهكذا دواليك .

ثم قال : وقد ظل الوهن العلمى على ذلك أى مكة والمدينة طيلة القرن الرابع والخامس والسادس للهجرة .

فتصوير السباعى لوهن الحالة العلمية، وتصوير ابن جبير لحالة الجمعة مما يؤكد حتما وقوع تغير في صلاة التراويح في المسجد النبوى في تلك الفترة ، وهي مدة حكم الفاطميين على الحجاز . وقد امتد حكم الفاطميين على العالم الإسلامي إلى سنة ٥٦٧ وانتهى بموت الخليفة العاضد آخر خلفاء العبيدبين .

ولكن على أى صورة كان التفيير إلى مذهب الشيعة أنفسهم أصحاب الحكم أم إلى مذهب الشافعي الذي كان سائدا بمكة ثم نقلوه إلى المدينة .

والجدير بالذكر أن مذهب الشيعة في التراويج هوكا قاله الحلي وغيره من أغتهم ما نصه «نافلة شهر رمضان» والأشهر في الروايات استحباب ألف ركمة في شهر رمضان زيادة على النوافل المرتبة يصلى في كل ليلة عشرين ركمة عمان بعد المغرب، واثنتي عشرة ركعة بعد العشاء على الأظهر \_ وفي كل ليلة من أمان بعد المغرب الأواخر ثلاثين على الترتيب المذكور. وفي ليالى الأفراد الثلاث في كل ليلة مائة ركعة زيادة على ما عين. ولهم تفصيلات في ذلك فن أرادها فليراجعها في ج ١ ص ١٥ من كتاب الشريعة للحلى. والذي يظهر أن التغيير الذي وقع للتراويح كان على مذهب الشافعي رحمه الله الم جاء في أقوال أبي زرعة عن أبيه ما نصه « ولما تولى والدي إمامة السجد النبوي أعاد إليها سنتها — أي في التراويح — بست وثلاثين ركعة، ولكنه كان يصلى التراويح في أول الليل عشرين ركعة بعد منتصف الليل ، مراعاة للخلاف، فقوله يصلى التراويح أول الليل عشرين ركعة بدل على أنه أخذ بمذهب الشافعي متوينة قوله : مراعاة للخلاف. وقوله : كالمتاد يدل على أنه العدد الذي كان بعتاداً من قبله . وأبو زرعة من أعيان القرن النامن . وكان شافعي الذهب .

ومما يدل على أن مذهب الشافعي هو الذي كان مقدماً في مكة والمدينة في عهد الفاطميين ، مانقله ابن جبير عن صورة الختم في رمضان في التراويح بمكة في القرن السادس. وكان الحكم بها للفاطميين كما أفاده قوله:

ما ماخصه: إن هلال شهر رمضان استهل ايلة الاثنين التاسع عشر من ديسمبر، وصيام أهل مكة له يوم الأحد بدعوى فى رؤية الهلال لم تصح، لكن أمضى الأمير ذلك ووقع الإيذان بالصوم ليلة الأحد المذكور لموافقة مذهبه ومذهب شيعته العلويين ومن والاهم .لأنهم يرون صيام يوم الشك فرضا حسبا بذكر .اه.

ثم قال: وتفرقت الأئمة لإقامة التراويح فرقا، فالشافعية فوق كل فرقة مسها قد نصبت إماما لها في ناحية من نواحي المسجد، والحنباية كذلك، والحنفية كذلك، والزيدية... النخ اه.

وقد بين أن صلاة أهل مكة كام عشرون ركعة فقط حيث قال :

والشافعي في التراويح أكثر الأئمة اجتهاداً ، وذلك أنه يكمل التراويح المتادة التي هي عشر تسليات ويدخل في الطواف مع جماعة . وذكر طوافهم وعودتهم إلى أن قال: هكذا إلى أن يفرغوا من عشر تسليات فيكمل لهم عشرون ركعة ثم يصلون الشفع والوتر وسائر الأئمة لايزيدون على العادة شيئا . اه .

فظر بذلك كله أن التراويح فى تلك الفترة وهى فترة حكم المبيديين عادت إلى عشرين ركعة عملا بمذهب الشافعي إلى أن أعادها أبو زرعة مع تغيير في صورة الأداء، كما سيأتي إن شاء الله تعالى في المائة الثامنة.

#### المائة الثامنة

عادت التراويح فيها إلى ست و ثلاثين ركعة ، والكن مع اختلاف في الأداء وهذا مايفهم مماوجد في كتاب «طرح التثريب في شرح التقريب» للامام زين الدين أبى الفضل والد الحافظ ولى الدين أبى زرعة العراقي المولود في عام ٧٢٥ خمس وعشرين وسبعائة ، والمتوفى ولده عام ٨١٨ ثمانية عشر وثما ثمائة ، أي أنهما عرامابين أوائل المائة الثاسعة .

ساق أبو زرعة على حديث صلاته صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فى المسجد فى رمضان فصلى بصلاته أناس، الح. فذكر الشرح وما يتعلق بفته الحديث، ثم تعرض لذكر عدد الركعات فى التراويح والخلاف فيها، ومناقشة كلام الناس فى الزيادة على العشرين ركعة وأنها سنة أهل المدينة. ثم قال وهو محل الشاهد.

ولما ولى والدى رحمه الله إمامة المسجد النبوى أحيا سنتهم القديمة فى ذلك، مع مراءاة ماعليه الأكثر، فكان يصلى التراويح أول الليل بعشرين ركعة على المعتاد، ثم يقوم آخر الليل فى السجد بست عشرة ركعة، فيختم فى الجماعة فى شهر رمضان ختمتين، واستمر على ذلك عمل أهل المدينة بعده فهم عليه إلى الآن. اه

راجع شرح التثربب ج ١ ص ٩٨٠

فقوله رحمه الله : ولما ولى والدى إمامة مسجد المدينة أحياسنتهم القديمة ، يدل على أنه طرأ على التراويح تغيير في الفترة التي قبل والده .

وقوله: فكان يصلى التراويح أول الليل بعشرين ركعة على المعتاد: يدل

أيضًا على أنها كانت قبله عشرين ركعة وهو العدد المعتاد عندهم من قبله •

وقوله: واستمر على ذلك عمل أهل المدينة أى على عشرين ركمة أول الليل وستة عشر بعد منتصف الليل تتمة الستة والثلاثين ركمة السابقة.

وقوله: فهم عليه إلى الآن، نص على وجود ذلك العمل إلى حياة المؤلف ولد الإمام، ولا يمكن الحكم به على مابعد حيانه، وقد توفى المؤلف فى أوائل المائة التاسعة فى سنة ٨١٨ ثمانية عشر وثمانمائة.

#### المائة التاسعة

وبناء على ماتقدم من كلام أبى زرعة تكون التراويح قد استمرت على ست وثلاثين ركعة مفصلة كالسابق، عشرين فى أول الليل وستة عشر فى آخره. وقد استمر هذا العمل إلى نهاية المائة التاسعة وأوائل المائة العاشرة، كما ينص عليه السمهودى فى الآتى:

# المائة العاشرة وهي تمام الألف سنة

دخلت المائة العاشرة والتراويح في المسجد النبوى ست وثلاثون ركمة ، كما جاء عند السيد السمهودى في كتابه (وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى) ج المائة (الثمانون) فيما اختصت به المدينة عن غيرها من البلدان مانصه: الثمانون: اختص أعلمها في قيام رمضان بست وثلاثين ركعة على المشهور عند الشافعية ، قال الرافعي والنووى: قال الشافعي : رأيت أهل المدينة يقومون بتسع وثلاثين ركعة ، منها ثلاث للوتر ، قال أصحابنا : وليس لغير أهل المدينة ذلك لشرفهم بمهاجر رسول الله صلى الله عليه سلم وقبره اه و توفى السمهودي سنة ١٩١١ ، وكان شافعي المذهب وولده ولى الإمامة للشافعية في المسجد النبوى فما بعد .

ثم قال فى المرجع نفسه ص ٨٥: والقيام بهذا العدد بالمدينة باق إلى اليوم إلا أنهم يقومون عشرين ركعة عقب العشاء ، ثم يأتون آخر الليل فيتَّومون بست عشرة ركعة ١٠ هـ. فنص على وجود العدد والكيفية التي أعادها أبوزرعة رحمالله ٠

تنبيه: تقدم ذكر الشافعي رحمه الله عدد التراويح (تسع وثلاثون) منها ثلاثة للوتر، ولم يفصل نوع وكيفية الصلاة للوتر. والمعروف عندالشافعي رحمه الله أنه ثلاث مفرقات. ولكن السيد السهمودي أشار إلى تغيير في الكيفية حيث قال عقب كلامه الأول مانصه: فوقع لهم خلل في أمر الوثر، نبهنا عليه في كتاب (مصابيح القيام في شهر الصيام) وكنت قد ذكرت لهم ما يحصل به إزالة ذلك فقعاوه مدة، ثم غلبت الحظوظ النفسية على بعضهم فعاد الأمركاكان.

فقوله هنا : فوقع لهم خلل في أمر الوتر نبهنا عليه ٠. الخ. لم نعلم مانوع هذا

الخلل وماهو تنبيه عليه والمعلوم أنه لايوجد خلاف فى الوتر إلا فى صورته مابين الجمع والتفريق ،كما هو بين الأحناف يجمعون الثلاثة كالمغرب. والجمهود يفرقون بينهما يسلمون من اثنتين ويأتون بواحدة مفردة .

وكذلكمن حيث القنوت، فالحنابلة والأحناف يقنتون فى الوتر، إلاأن الحنابلة يجهرون فيه، والأحناف يسرون. والشافعية والمالكية يقنتون فى الصبح إلا أن الشافعية بعد الركوع والمالكية قبله

ولمل الخلل هو بسبب تعدد الأثمة وتعدد صور الوتر ، كما سيأتى بيان ذلك إن شاء الله عند الـكلام على المـائة الرابعة عشرة ، وإيراد رسالة الشيخ سليمان العمرى فى الوتر، وكلام أثمة وعلماء المسجد النبوى آذذاك فى هذا الموضوع .

e<mark>rentretasibas</mark> et 1907 til modern ver 1990, som i 196

# المائة الحادية عشرة مابعد الألف

يغلب على الظن أنه لم يطرأ تغيير على التراويح فى المائة الحادية عشرة، لأننا وجدنا كلام السيد السمهودى المتوفى سنة ٩١١ : أن التراويح كانت ستا و ثلاثين ركمة و ثلاثة و تراً ، فالمجموع تسع و ثلاثون ، وأنهم كانوا يصلونها على ما فعله أبو زرعة رحمه الله .

ثم وجدنا للشيخ عبد الغنى النابلسى فى رحلته التى كتبها عن المدينة فى المائة الثانية عشرة: أن التراويح أيضاً تسع وثلاثون ركعة ، مما يؤكد أنها مضت فى طريقها إلى عهده وشاهدها على ماجاء عنه تفصيلا كالآتى :

## الماثة الثأنية عشرة

دخلت الماثة الثانية عشرة والتراويح على حالها كما كانت قبل الألف ، عشرون ركعة في أول الليل وست عشرة ركعة في آخره ، وتسمى الستة عشرية كما جاء من وصف الشيخ النابلسي في رحلته إلى المدينة ومانقلته مجلة العرب عن الرحلة في عدد ذي القعدة الجزء الخامس من السنة الأولى للمجلة سنة ١٣٨٦ ص ٤٣٠ نقلا عن الشيخ النابلسي قوله : كنا نصلي عند الشيخ السيد على السمهودي ، وولده يصلي إماما، وكان ولد السمهودي إماماً من أثمة الشافعية آنذاك . وقال : إن عادة أهل المدينة بعد الفراغ من صلاة التراويح يخرجون من الحرم . ويقفلون أبوابه ، فإذا مضى وقت من الليل نحو الثلاث ساعات أوأربع يعود كثير منهم ، فيفتحون أبواب الحرم ويوقدون القناديل ، ويصلون ست عشرة ركعة بالجاعة يسمونها الستة عشرية اه . وهذا هو محل الشاهد على بقاء التراويح على ما كانت عليه زمن السمهودي في المائة العاشرة ، ولم يطرأ عليها تغيير إلا أنهم يسمون الصلاة التي السمهودي في المائة العاشرة ، ولم يطرأ عليها تغيير إلا أنهم يسمون الصلاة التي الليل «الستة عشرية » في آخرأي نظرا لعدد ركماتها ست عشرة ركعة .

وهذا مما يؤكد أن التراويح ظلت بعد الألف سنة على ماكانت عليه عند تمام الألف تسع وثلاثون ركعة منها ثلاثة وتراً ، وتصلى عشرون أول الليل وست عشرة آخره .

غير أنه قد وجد أو كان موجوداً هن قبل تعدد الأئمة للتراويح حسب تعدد الإمامة للفريضة والذي كان موجوداً آنذاك أئمة لمذهبين فقط هما الشافعية ، والحنفية ، وكان عدة خطباء للأئمة الثلاثة أى بزيادة المذهب المالكي ، كما جاء في مجلة العرب أيضاً في الجزء الرابع من سنتها الأولى عدد شوال سنة ١٣٨٦ ه

ص ٣٣٤ ، نقلا عن رحلة الناباسي أيضًا . مانصه :

والحرم الشريف خمسة عشر إماماً منهم الخنفيون ومنهم الشافعيون وله إحدى وعشرون خطيباً ، منهم اثنا عشرخطيباً حنفيين ، وثمان خطباء شافعيين، وخطيب واحد مالكي .

فالأئمة يصلون بالنوبة في كل يوم إمام واحد من الحنفية ، وإمام من الشافعية في بتدئون من الظهر إلى الصبح. وإمام الشافعي يصلى أولا ، ثم الإمام الحنفى ، إلا في المغرب ، فيتقدم الحنفى لكراهة تأخير المغرب عنده .

ويصلى الإمام الحنفى بوماً فى محراب النبى صلى الله عليه وسلم الذى فى الروضة الشريفة ، فيصلى الإمام الشافى ذلك اليوم فى المحراب الذى خلف المنبر « محراب السلطان سليمان عليه الرحمة والرضوان » ثم فى ثانى يوم يصلى الإمام الشافعى كذلك . ويصلى الحنفى مثل ما صلى هو أول يوم . وهؤلاء يصلون التراويح أيضاً فى وقت كل لجماعته ، إلا فى ليلة الختم للشافعى المهم يصلون جميعاً العشاء والتراويح خلف إمام واحد هو إمام الشافعية ، وكان إمام الشافعية هو المقدم آنذاك. فى الفريضة يصلى أولاوفى التراويح يحتم هو أولا أيضاً فى حفل وحفاوة بالغة كالآنى:

# صورة الحم بالمدينة في المائه الثانية عشرة:

قال النابلسي يصف حضوره لختم القرآن العظيم في صلاة التراويح في الروصة الشريفة مع السادة الشافعية . وما شاهده بنفسه كالآتي :

جاء فی مجلة العرب ج ۹ من سنتها الأولى سنة ۱۳۸۷ عدد ربيع الأول · نقلا عن رحلة النابلسي مانصه : وذكر أى النابلسي : أنهم يختمون في كل رمضان في صلاة التراويح حتما كاملا ، يجعلونه ليلة السابع والعشرين من رمضان ، وأن

الْحَنَّفَيَّةُ يَجِمَلُونَ الْحَبَّمُ فَى لِيلَةُ التَّاسِعِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ رَمْضَانَ . وَالنَّا بِلِسَيْحَنَفِي الْمُذَّهِبِ،

ثم قال : وجلسنا فى الروضة الشريفة حتى أذن العشاء واجتمع الناس وحضر العلماء والأعيان ، والأكابر على طبقاتهم ، كل واحد منهم له سجادة مبسوطة فى مرتبته ، وحضر مفتى الحنفية ، ومفتى الشافعية ، وقاضى المدينة ، وشيخ الحرم وخدام الحجرة المطهرة ، والخطباء والأثمة كلهم ، وكان الشريف سعد بن زيد أمير الحجاز قد سافر قبل ذلك مع أولاده وعساكره إلى جهة مكة .. أى أنه لم يحضر لسفره ـ ولعل هذا يشير إلى حضور الأمير فى مثل ذلك اليوم .

قال: وحضر المؤذنون كلهم فأقاموا الصلاة، وصلى الإمام بالناس كلهم صلاة العشاء. أى أنهم جميعاً صلوا بصلاة إمام واحد فريضة العشاء على غير المعتاد في بقية الأيام، وذلك تمهيداً لصلاتهم جميعاً التراويح بإمام واحد، ولذا قال: وكانت النوبة في الإمامة الشاب الفاضل حاوى الفضائل السيد عمر بن السيد السمهودي الشافيي . أى أن إمامة الشافعية موزعة على عدة أشخاص من الشافعية أنفسهم ويتناو بون الصلاة بالشافعية ، وكذلك الحال عند الأحناف لهم عدة أئمة كا تقدم بيان عدد الجميع .

ثم قال (وهو محل الشاهد): ثم صلى بهم التراويح إلى أن فرغ منها . أي أن الإمام الشافى وهو السيد عمر بن السيد السمبودى شافعي المذهب صلى بالجميع التراويح تلك الليلة إلى أن فرغ منها .

ثم قال مبيناً صورة الختم وحفاوتهم به قال: فاجتمع المؤذنون فى الروضة الشريفة وأنشدوا القصائد النبوية المشتملة على المديح ، وذكر الروضة ، والمنبر ، والحجرة المطهرة ، و صل الخشوع والبكاء ، وأنشدوا القصائد فى وداع شهر رمضان ، وضج الناس بذلك ، وكانت الهيبة العظيمة والجلال والخشوع .

وقد أشعلوا الشموع الكثيرة ، وصفوها في الروضة الشريفة والقناديل المديدة موقدة ، ومباخر الطيب بالهنبر والعود دائرة ، وماء الوردكأنه سحابة هامرة ، وكل جماعة من الحاضرين قدامهم طبق موضوع من الزهوروالفل والفاغية وأنواع الرياحين ، حتى أرسل شيخ الحرم إلى الإمام بعد فراغه بالخلعة السنية الفضية الذهبية ، وقام الناس يباركون له في الحتم الشريف وهو جالس في محراب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك المقام المنيف ، وقد حصل لنا كال الثواب والأجر ، في ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر ، وزرنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر رجلا من أهل الهين مجذوب الحال كان يحمل قربة ماء من البئر الذي في صحن الحرم النبوى ويقول: شفا ، شفا ولا يأخذ شيئاً من أحد . ثم ذكر انتهاء ذلك الحفل وانصراف ذلك الجمع وأطفئت القناديل والشموع .

وبهذه المناسبة فإن عمل الاحتفال المذكور لختم القرآن في رمضان كان معمو لا به في مكة من القرون السابقة ، حيث جاء عند ابن جبير في رحلته ، وصف عمل الحفل المذكور ، بأعظم وأكبر من هـذه الصورة سنوردها آخر البحث إن شاء الله .

كما أنه كانموجوداً أيضاً بالمدينة في نهاية العهدالتركى وعلى أوضاع متمددة، سيأتى ذكرها عند السكلام على القرن الرابع عشر إن شاء الله . في أواخر عهد الأتراك والأشراف .

ولا نستبعد أن تمكون صورة الختم تلك ممتدة من ذى قبل، وليست وليدة المترن الثانى عشر فقط ولا سيما وأن المقدم فيه هو ختم الشافعية الذين لهم الأولوية في الإمامة من زمن سبق، حتى على عهد الأتراك أنفسهم والذين يناصرون المذهب العنفى مما يدل على أن هذا الحفل ليس من مبتكرات الأتراك، بل لعله من بقايا الفاطعيين، والله تعالى أعلم .

#### المائة الثالثة عشرة

#### أواخر المهدالتركى

دخات المائة الثالثة عشرة والتراويح على حالتهما الأولى ، حيث لم يطرأ مايستوجب تغييرها نبعاً لوضع المنطقة كلها · لأن المدينة ومكة ظلتا تحت حكم الأشراف حكماً مباشراً وإن كانت تبعاً للخلافة العثمانية في تلك الفترة ·

وتقدم لنا أن الحجازظل تحت حكم الأشراف من قبل، وإن كان مؤرجعاً بين الفاطميين والعباسيين، إلى أن قامت الخلافة العثمانية التركية ، ابتداء من السلطان سليم بمصر سنة ٩٢٣، ودعا له على منبر مكة سنة ٩٢٣، وظلت الحجاز أيضاً بأيدى الأشراف تحت سلطان الخلافة العثمانية ولى أن قامت الحرب العالمية الأولى ، وانتهت الخلافة بانتهائها، وكان آخر قائد تركى بالمدينة هو فخرى باشا . قائد الحامية التركية ، وسلم المدينة سنة ١٣٣٧ .

وآخر أمير للأشراف بمكة الشريفالحسين ، وبالمدينة الشريف على . وفي سنة ٣٤٥ نودى بالشريف الحسين ملكا على البلاد العربية .

فلم تخرج المدينة فى تلك الفترة عن الحكم المباشر للأشراف سواء كان ذلك في أوائل العهد التركى أو في أواخره ، فلم يطرأ في المائة الثالثة عشرة ·

# القرن الرابع عشر

دخل الترن الرابع عشر والتراويح في المسجد النبوى على ماهي عليه من قبل، وظلت إلى قرابة منتصفه.

ولم يطرأ عليها فيما يبدو أى تغيير لا فى العدد ولا فى كيفية أدائها ، فكانت ستاً وثلاثين ركعة وثلاثة وتراً ، تصلى عشرون ركعة بعد العشاء وست عشرة ركعة بعد منتصف الليل، وينادى لهذه الأخيرة باسم الستة عشرية ، كما قاله النابلسي سابتاً فى القرن الثانى عشر

ولكن الجديد في التراويح في هذا الوقت أي أوائل القرن الرابع عشر هو تعدد الأئمة والجماعات المتعددة زيادة على أئمة المذاهب الأربعة ، وكانواكثيرين يزيدون تارة وينقصون أخرى . ولكن الدائمين أو الرسميين منهم ستة فقط .

- ١ إمام للحاكم وحاشيته . ٢ إمام للمَّاضي وكتَّابه وأعوانه .
  - ٣ إمام للأغوات ومن يصلي معهم ٤ إمام للمفتى .
    - ه إمام لرئيس العسكر · ٢ إمام للنساء .
      - ٧ -- أَيَّة للعوائل ·

تقيم بعض العوائل الكبار التراويح لأفرادها خلف إمام خاص بها . وهؤلاء الأئمه كانوا يصلون التراويح أثناء صلاة الإمام الراتب ، أى مع أئمة المذاهب السابقين ، وكانوا يختلفون علىهم في الفراءة فيقتصرون على بعض الآيات أو قصار السور لأنهم يصلون بأصحاب أعمال لا يستطيعون انتظار أئمة الفريضة ،

لأن الأئمة الآخرين أئمة المداهب كانوا صلون بعموم الناس وكانو ايختمون مرتين مرة في الصلاة الأولى ، ومرة في الصلاة الأخيرة التي هي الست عشرية .

وكان لهؤلاء الأثمة مواضع خاصة . فكان إمام الأغوات يصلى بهم عند الدكة الخاصة بهم وفى محراب التهجد وهو الحراب الواقع حالياً فى مؤخرة الحجرة والذى فى الشبك الواقع بين الحجرة والدكة. أى دكة الأغوات محل أهل الصفة.

كما أن إمام النساء كان يصلى بهن داخل القفص ، وكان القفص عبارة عن شبك خشبى مزركش يحجز النظر يمتد فى الجناح الشرقى من جهة باب النساء ممتداً إلى الشال إلى الباب المجيدى فى مؤخرة المسجد آنذاك ، وبعرض الجناح الشرقى كله .

وكان بارتفاع نحو ثلاثة أمتار ، وغير مسموح لأحد بدخوله سوى النساء والأطفال والأغوات إذا لزم الأمر ·

وقد أزيلهذا القفص قبل التوسعة الجديدة الحالية .

وكمان إمام لشيخ الروضة يقوم في الحصوة الأولى التي بين باب الرحمة وباب النساء مما يلي مؤخرة الحرم .

ومن المجيب ماأخبرنى به السيد سعيد باشا شامل: أن إمام شيخ الروضة كان يقرأ النرآن كله كل ليلة فى التراويح طيلة الشهر، وقال: كان هذا الإمام يقرأ بسرعة شديدة بحيث أنه كان تأخذه هزة وينسى نفسه، وربما قرأ الجزء فى الركعة الواحدة.

وقد سمعت من فضيلة الشيخ حسن الشاعر شيخ قراء المسجدالنبوى أن رجلا كان يقرأ الفرآن كله فى ليلة واحدة من ليالى رمضان فى صلاة التراويح ولكن كان يفعل ذلك مرة واحدة تأكيداً لحنظه ، وقال : كان يسرع فى القراءة حتى لاتكاد تسمع منه إلا رؤوس الآى أو أواخرها من شدة السرعة . ومعلوم أن هذا بضبط الحفظ لا للتأمل .

#### صلاة شيخ الحرم :

وسمعت من الشيخ السيد أحمد الرفاعي وهو شيخ الحرم الآن أن شيخ الحرم في عهد الأتراك والأشراف كان يصلى التراويح أحياناً في دكته أي دكة شيخ الحرم شتاء وهي الدكة الصغيرة الواقعة بين باب جبريل ودكة الأغوات على يمين الداخل من الباب ولا تزال موجودة حتى الآن، وتقسع لثلاثة صفوف كل صف فيه ثلاثة أشخاص و ترتفع قدر نصف المتر تقريباً ، كمان يصلى به إمام خاص به وبمن يصلى معه، فكان يصلى التراويح بتلك الدكة شتاء ويصلى التراويح بالحصوة وبمن يصلى معه، فكان يصلى التراويح بالحصوة الأولى صيفاً . ومما يدل على صلاة التراويح بالحصوة على وجه العموم ماجاء عن النابلسي أنه قال عن بعض الليالي قال : وكنا في صلاة التراويح فنزل المطر ، فدخانا إلى الداخل مما يدل على أنهم كمانوا يصلون التراويح في الحصوة صيفاً وفي الداخل شتاء ، وأن ذلك عمل البعض . لأنهم يذكرون صلاة أثمة الفريضة في محاريب معينة و يصلون فيها أيضاً التراويح .

وسيأتى ذكرصلاة بعض أمراء المدينة فىالعهدالسعودى للتراويح فىالحصوة أيضاً زمن الصيف. إن شاءالله تعالى .

و بجانب هؤلاء الأئمة الست أئمة أيضاً لبعض العوائل الكبار ، تجتمع العائلة بجميع أفرادها من عميدها وكبيرها إلى غلمانها ،فيأتى إمامهم فيصلى بهم فى جهة ما من المسجد إلى أن ينهى التراويح ، طيلة رمضان .

### إمامة طارئة من نوع جديد وطريف :

وكانت هناك إمامة الغلمان الذين يحفظون القرآن ويختمونه في تلك السنة

من أى سنة من السنين، فإذا أتم حفظه فى أى وقت من أوقات السنة ظل ينتظر حتى يأتى شهر رمضان فيحضر إلى الحرم ويحضر معه شيخه الذى حفظه وأبوه وزملاؤه الذين يحفظون معه، وبعض الأقارب والأصدقاء. فيقوم الغلام بصلاة التراويح ويقرأ القرآن كله فى أثناء الشهرأو أقل بسماع شيخه والحاضرين فيكون عثابة اختبار له وشهادة منهم على حفظه، ثم يعمل له والده حفل ختم القرآن كل حسب اقتداره ومجهوده.

وقد يبذل والد الفلام الشيء الكثير من ماله في هذا الحفل فرحاً بحفظ ولده لاترآن العظيم وقد يهدى الحلل والهدايا الثمينة للشيخ والحاضرين علاوة على الطعام والحلوى، ثم يلبس الغلام حلة وعامة تشعر بأنه ختم القرآن وصلى به التراويح بالسجد النبوى. وقد حدثني الشيخ السيد جهفر فقيه عن هذا العمل حديثاً شيقاً، ولا سيا مافعله والده نفسه لأحد أولاده ، كا سمعت من فضيلة الشيخ محمد سعيد دفتر دار طرقاً عديدة في ذلك، وقد كان لهذا العمل فضل عظيم في تشجيع طلاب المكتاتيب على حفظ القرآن ، وكان بالحرم النبوى عدة كتاتيب يقوم عليها نخبة من معلى القراءة والمكتابة وتحفيظ القرآن ، وكانت تلك الكتاتيب هي اللبنة الأولى في تعليم أبناء المدينة كلهم، ومنها إلى دروس الحرم أو المدارس فيا بعد.

ولا زالت صلاة هؤلاء الطلاب الصفار الذين ختموا القرآن يصلون بأهاايهم وزملائهم ومشايخهم لازال موجوداً حتى الآن ، إلا أنه على نطاق ضيق ومن قلة من الناس .

ولا يبدءون صلاتهم إلا بعد أن يفرغ الإمام من الصلاة بالناس .

والجدير بالذكر أنه أخذ يتناقص حتى أصبحنا لانرى إلا الواحد أو الاثنين فقط،وأن الـكتاتيب نفسها قدألنيت ولم تبق إلا آثار وبقايا فى جوانب المسجد، لا تستطيع مواصلة السير مع الصبيان حتى تعلمهم وتحفظهم القرآن كما أن آباء هؤلاء الصبيان لا يرضون لأبنائهم قضاء الوقت في أمثالها ، فيبادرون بهم إلى المدارس . ومن ثم يثمّل الطفل بالمواد فلا يستطيع حفظ القرآن ، اللهم إلا من وجدوا عناية خاصة من آبائهم أو التحقوا بمدارس تحفيظ القرآن التي أنشأتها وزارة المعارف تسد هذا الفراغ ، وساندها أهل الحير بإنشاء جمعيات لهذا الغرض ، وقد التحق بها العديد من أبناء الحاضرة والبادية .

ولقد استطرد بنا الحديث إلى تلك الكتاتيب، فلنعد إلى التراويح من أول العهد السعودي.

### العهد السعودى

#### غربيد:

من أصعب المواضيع على الكانب هو الموضوع الذى لم يسبق إليه ، حيث لا مثال يحتذى به ولا مصدر يستقى منه ، وسيكون الكانب ، وإن قيل إن له قصب السبق ، إلا أنه سيكون موضع التجربة ومحل النقد ، لأنه سيتصيده من بحار الكتب ، ثم يجمع ما تصيده في سلك التأليف . فإذا لم يكن له وجود في الكتب ، ولم يقيد قط ، ولم يكن الكاتب يعاصره ، كان ذلك أصعب عليه ، الكتب ، ولم يقوخذ منه ، ولا مشاهدة يستقى منها ، بل سيتصيد ذلك من أقوال لأنه لا مرجع يؤخذ منه ، ولا مشاهدة يستقى منها ، بل سيتصيد ذلك من أقوال الرجال ، وإذا كان المهد بعيداً كانت الصعوبة أشد ، لما يعرض للناس من آفة النسيان ، وسيجد اختلافات عديدة وأقوال متنوعة ، وعليه هو أن يستخلص منها ما يوصله إلى مطلوبه . وفي مثل هذه الحالة لن يسلم من الخطأ بزيادة أو نقص .

ومبحث التراويح فى المهد السعودى وفى أوائله بالذات من هذا القبيل، فلا هو مدوَّن فى كتب الـاريخ، فيرجع إليهـا، ولا هو مشاهد فيستقى من الواقع.

وقد اتصلت بالكثيرين ممن شاهدوا أواخر العهد السابق وأوائل هذا العهد . فكان كل شيد يما حفظته الذاكرة ولم تضيعه عليه الأيام . وما نقص من عند هذا يكمل من عند ذاك ، كما قيل في مثل ذلك يكمل بعضها بعضا . فما نقص من هذا يحمل من عند ذاك ، كما قيل في مثل ذلك يكمل بعضها بعضا . فما الخلاف هذا تجده زيادة عند ذاك . وكانت في مجموعها متفقة في أصولها وإنما الخلاف في صورها وأشكالها ، فاستخاصت منها ما سأقدمه للقراء الكرام ليأخذوا ولو صورة مجملة .

وإنى لأجدد الذكرى بما أسلفت من رجاء من حضرات القراء: أن من اطلع على شيء يتعلق بهذا الموضوع ، فإنه يتفضل بتقديمه إلينا تتمة للبحث وتوفية للموضوع وخدمة للمعرفة ، وتأييداً للحق .

#### بدء العهد السعودي بالحجاز:

بدأ العهد السعودى قبيل منتصف هذا القرن ، وبدأ فى المدينة بالذات سنة ١٣٤٤ه ، وقد كانت التراويح من قبله تصلى جماعات متعددة بأئمة متعددين فى وقت واحد ، وكانو أجميعاً يصلون عشرين ركعة فى أول الليل ، والبعض منهم وخاصة المالكية يرجعون آخر الليل إلى المسجد النبوى يصلون ست عشرة ركعة المتقدم ذكرها ، وقد زال هذا التعدد . بوجود العهد السعودى .

أما وجوده فكان طارئًا على المدينة لم يحدث إلا بعد القرن السابع، وكانت المدينة سبعة قرون تصلى الصلوات كلما بإمام واحد ولا تتعدد فيها الجماعة لفريضة واحدة، بل إن مالكا رحمه الله وهو إمام دار الهجرة ممن يكره تعدد الجماعة في المسجد الواحد للفريضة الواحدة .

وقد مرت بالدينة قبل هذا العهدأطوار مذهبية ، ساد أولا فيها مذهب مالك ثم ساد بعده مذهب الشافعى ، ثم بعده مذهب أبى حنيفة رحمهم الله جميماً . وذلك بدون تعدد فى وقت واحد ثم تعددت المذاهب فى المدينة بعد أن ظهرت الدراسات المذهبية وتميز طلاب كل مذهب ، وبدأت المناقشة ثم تحولت إلى منافسة ، وأخيراً تعددت الأئمة فى الصلوات الحس .

ثم جاء العهد السعودى فتوحّدت فيه الجماعة في المسجد النبوى وفي المسجد الحرام للصلوات الحمس وللتراويح ، وعادت فيه حالة الإمامة إلى أصلها موحدة منتظمة .

أما عدد الركمات وكيفية الصلاة فكانت عشرين ركمة بعد العشاء وثلاثاً وتراً ، وذلك طيلة الشهر، فإذا دخل العشر الأواخر زيدت عشر ركمات في آخر الليل باسم القيام ، ومعها ثلاث وترا . فيكون مجموع الركمات في العشر الأواخر ستا وثلاثين ركمة ، إذا أضفنا الوتر أول الليل وآخره، فيتفق العدد مع ما كانت عليه من قبل ، ولكن هل كان ذلك مقصوداً أم جاء عفواً واتفاقا ؟

يغلب على الظن أنه جاء عفواً ، وأن الزيادة قصد بها الاجتهاد فى العشر الأواخر ، كما جاء عن عائشة رضى الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يجتهد فى العشر الأواخر مالا يجتهد فى غيرها . وعنها أيضا: أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل العشر طوى فراشه وشد متزره وأيقظ أهله ... إلى غير ذلك . من شدة التحرى لليلة القدر التى تضافرت النصوص أنها فى العشر الأواخر ، وقد كان صلى الله عليه وسلم يعتكف فى العشر الأواخر دون غيرها .

وعليه فتكون التراويج قد استقرت على عشرين ركعة على ما عليه العمل في جميع البلاد وعليه المذاهب الثلاثة . وخصت ليالى العشر الأواخر بعشر ركعات تهجداً وقياما .

#### الجديد في هذا العهد:

فيكون الجديد في التراويح في هذا العهد بالنسبة لما قبله هو: توحيدها في الجماعة الأولى \_ وإبطال التعدد الذي كان يشوش بعضهم على بعض بسببه، وقد سمعت من الشيخ محمد مظهر أن جده كان يخرج إلى بيته يصلى التراويح فراراً عن التشويش في السجد .

والجدير بالذكر أن من أعظم نعم الله على الأمة أن تتوحد فى الصلوات كلها فى جماعة واحدة وعلى إمام واحد ، أيًا كان مذهبه من المذاهب الأربعة التي لم تخرج عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولسنا في معرض مناقشة تعدد الأئمة والجماعة في الصلاة الواحدة في السجد الواحدلالشيء إلا لاختلاف مذهب هذا عن مذهب ذاك ، مع اتفاق أئمة المذاهب أنفسهم رحمهم الله على جواز صلاة كل مهم خلف الآخر . ولسنا كذلك في معرض المقارنة بين مذهب ومذهب، فكلهم يرجعون إلى أصل واحد هو الكتاب والسنة . فاسنا في معرض هذا أو ذاك ولكن يهمنا وحدة الأمة . وبالأخص في عمل هو شعار الوحدة . ويكفي في ذلك الإشارة إلى ما سلف ذكره عن عررضي الله عنه ، لما دخل المسجد ووجد تعدد الجماعات فساءه ذلك فجمعهم على إمام واحد كراهية تفرقتهم أوزاعاً . ولمارآهم من الغد ورأى اجتماعهم بعد الفرقة أعجبه ذلك وقال : نعمت البدعة تلك .

أما العدد والاقتصار منه على عشرين ركعة فإنه العدد العمول به عند الأثمة الثلاثة: أبى حنيفة والشافعي وأحمد في غير المدينة وأخذا برواية (يزيد ابن رومان) في نفس المدينة وعدم الأخذ بالزيادة في مقابل طواف بعض أهل مكة الذي تقدم الكلام عليه .

وهذا العدد هو ما كان العمل عليه في المائة الرابعة وما بعدها إلى عهد أبى زرعة رحمه الله ، وتقدم أنه لما أراد إعادة الست والثلاثين ركعة لم يعدها مجتمعة ، بل راعى خلاف الأئمة فصلى عشرين ركعة بعد العشاء عملا بما عليه الاتفاق . وأتى بالست عشرة ركعة آخر الليل مراعاة لعمل أهل المدينة ، وقد كان يختم القرآن مرتين ، إحداها في العشرين ركعة أول الليل ، والأخرى في الست عشرة التي يصليها في آخر الليل .

وهذا الختم موجود كذلك فى هذا العهد حيث يختم الإمام فى التراويح أول الليل ، ثم يختم مرة أخرى فى العشر ركعات آخر الليل من العشر الأواخر من الشهر .

فالتقى هدا المهد مع الذى قبله تتريباً فى النتيجة وهى ختم القرآن مرتين، وإن اختلف عنه فى عدد الركعات وفى كيفية توزيع الصلاة ، وانفرد هذا المهد بتوحيد الجماعة وإن وجد عدة أثمة يتناوبون الصلوات الخمس دون أن تتعدد الجماعة الواحدة .

وكان أول من تولى الإمامة في المهد السمودي من السموديين هو الشيخ الجيدي بردعان من أهالي حائل ·

وتولاها معه ومن بعده عدة أئمة كانوا من أئمة سابقين يصلون باتباع المذاهب الثلاثة على الوضع الأول، فكانوا يتناوبون جميعًا للصلوات الخمس يصلى كل واحد منهم بالجميع فريضة دون تعدد الجماعات .

فكان الشيخ محمد خليل من أثمة الشافعية سابقاً ، أسندت إليه صلاة الظهر للجميع .

وكان الشيخ مولود من أثمة المالكية سابقا أسندت إليه صلاة العصر . وكان الشيخ أسعد توفيق من أثمة الأحناف أسندت إليه صلاة العشاء .

وأسندت صلاتا المغرب والفجر إلى الشيخ عبد الرزاق حمزة .

وكان ينوب عنه الشيخ تقي الدين الهلالي .

كما كان يصلي أيضاً الشيخ محمد عبد الله التذبكتي .

ثم كان من بعدهم جميعاً لجميع الصلوات الخمس وللتراويح فضيلة المرحوم الشيخ صالح الزغيبي ، تولى الإمامة وحده حوالى ربع قرن ظل فيها إلى أخريات حياته ، ولما كبر كان يساعده فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح ابتداء من شعبان سنة ١٣٦٧ ه ، ثم انفرد بالإمامة فضيلة الشيخ عبد العزيز بعد وفاة الشيخ صالح الزغيبي رحمه الله سنة ١٣٧٧ ه تقريباً .

وفي سنة ١٣٧٦ عين فضيلة الشيخ عبد الحجيد بن حسن مساعداً لفضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح .

ولا تزال إمامة المسجد النبوى الرسمية لفضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح ونائبه فضيلة الشيخ عبد الحجيد بن حسن إلى تاريخ كتابة ذلك .

وكنا نود أن نقدم الكثير عن أصحاب الفضيلة أئمة المسجد النبوى فى هذا العهد، وخاصة الذين صلوا التراويح، ولكن ذلك يطول ذكره ويبعدنا عن الموضوع.

ولكن لا يسعنا إلا أن نورد عبارات موجزة ولمحات خاطفة إلى أن يقيض الله من يترجم لهم جميعاً تراجم وافية فى رسالة مستقلة خدمة المسجد ووفاء بحق أئمته .

وقد ترجم ابن فرحون للعديدين من أئمة المسجد النبوى فى عصره وساق طرفا عنهم رحمهم الله .

ثم أعقبهم بتراجم للمؤذنين ثم للخدام وذكر الكثير من ذلك في عصره رحمه الله .

مما يلفت النظر إلى أسبقية هذا العمل وأنه محل عناية المؤرخين والكتاب والمؤلفين .

ولا سيما إذا تناول البحث جانبا عملياً وحكماً فقهياً لنوع الإمامة وكيفية القراءة وهيئات الصلاة . • . الح . لما لهـذا المسجد الشريف من مكانة فى النفوس ومنزلة فى القلوب جعلته المثل الذى يحتذى والقدوة الذى به يقتدى .

ولئن عنى بالإمامة فى هذا المسجد فى السابق، فلهى اليوم أولى بالعناية وألزم حيث تزايد عدد المصلين، وتضاعف عدد الوافدين وتطلعت الأنظار إلى بلوغ

الكمال، وما يتناسب ومقام المسجد من تعظيم وإجلال، ولاسيما وقدكان ذلك مُقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خلفائه من بعده ·

وإنها لنعمة يسوقها الله لمن أسعدهم من خلقه كشرفون بها ويؤدون حقها .
ومن ثمَّ عظم حق الأئمة في هذا المسجد الشريف على سائر الناس وعظم
الواجب في حقهم . وأقل ما يكون هو ترجمة شخصياتهم وبيان مزاياهم ليقتدى
بهم أثمة مساجد الدنيا في الحفاظ على الأوقات ، وإتمام العمل في الصلوات وما
إلى ذلك

وإذا كنا لا نستطيع إبقاء الواجب، كما ينبغى فلا أقل من نبــــذة موجزة للتعدريف لا للتأليف فنقول بإنجاز:

#### أئمة المسجد في هذا المهد:

١ — أما الشيخ الحميدى واسمه (الشيخ الحميدى بردعان) تقدم أنه كان من أهالى حائل، وهو أول من تولى الإمامة فى المسجد النبوى فى أول المهد السعودى ومكث لمدة سنتين، ثم طلب من الملك عبدالعزيز رحمه الله أن يسمحله بالعودة إلى بلده تلبية لرغبة جماعته ليعلمهم ويصلى بهم، فامتنع عليه أولا ثم مه له أخيراً . وبعد مدة رغب العودة إلى المدينة فلم يتيسر له . وفى هذا بيان لمدى أثر المدينة على النفوس ومنزلتها فى القلوب وأن من أنس بها لايسلو عنها . وقد كان المشيخ تقى الدين حديث معه مجمله هو :

أما الشيخ مولود فكان من أهالى المغرب وقد هاجر إلى المدينة قبل العهد السعودى وتوفى بالمدينة، ولمأعلم أنه صلى التراويح .

٧ — وأما الشيخ محمد خايل والشيخ أسعد فمن أهالي المدينة والشيخ أسمد

هو الذي تولى صلاة التراويح، وتوفى كل منهما بالدينة وعقب أبناء كراما . وكانوا الثلاثة رحمهم الله من أثمة المذاهب الثلاثة في المسجد النبوى قبل هذا العهد .

أما الشيخ عبد الرزاق حمزة فقد هاجر من مصر فى أوائل هذا العهد وتولى الإمامة للمغرب والفجر لمدة فوق السنتين ثم نقل إلى مكة ، ولم يعد إلى المدينة وظل بين مكة والطائف ، وفى سنة ٧٧ ، ١٣٧٣ انتدب لتدريس المصطلح والحديث فى المعهد العلمي بالرياض، وانتهى به المطاف الآن إلى الطائف لكبرسنه نسأل الله لنا وله العافية .

والشيخ تتى الدين الهلالى هو: هاجر من المغرب فى سنة ٣٤٠ / ٣٤١ ه إلى مصر ومكث بها سنة واحدة ، لتى فيها السيد رشيد رضا وتنقل بين قبلى وبحرى والإسكندرية فى دعوة سلفية .

ثم سافر إلى الحج تلك السنة ومكث ثلاثة أشهر طرف الشيخ محمد نصيف وكان حفظه الله مركزاً لـكل سلني يقدم جده .

مم سافر إلى الهند للدراسة والاطلاع على المكتبات ، وألقى دروسا في مدرسة على جان من مدارس أهل الحديث في دلهى ، ثم تنقل في أرجاء الهند . ولتى شارح الترمذي صاحب التحفة أثناء كتابته للشرح المذكور وقد قرّ ظه بقصيدة بمُيب فيها بطلاب العلم إلى التمسك بالحديث والاستفادة من الشرح المذكور ، وقد طبعت تلك القصيدة في الجزء الرابع من الطبعة الهندية .

ثم سافر إلى العراق لمقابلة الشيخ الألوسى فلم يدركه ومكث بها ثلاث سنوات وتزوج بها وأنجب.

ثم جاء إلى الحجاز سنة ١٣٤٥ مرة أخرى ومرٌّ بالشيخ رشيد رضًا بمصر

فكتب معه كتابا للملك عبد المزيز رحمه الله يشير عليه بإقامة الشيخ تقى الدين لديه ، فأراد الملك رحمه الله أن يوليه الإمامة فى المسجد النبوى ولكنه اشترط،أن يؤدى الصلاة على نحو عشر تسبيحات فى الركوع والسجود فاعتبر ذلك تطويلا فعين مراقباً للدروس فى الحرم النبوى وعين زميله الشيخ عبد الرزاق حزة إماما ، ولكن الشيخ عبد الرزاق كان ينيبه عنه فى بعض الصلوات خاصة فى صلاة الصبح .

ومكث سنتين بالمدينة المنورة ثم وقع نزاع أبينه وبين أمير المدينة آنذاك ، فسافر إلى مكة مدرسا في المعهد السعودي وهو معهد ثانوي ديني ، وقد سمعت من فضيلته أن سبب هذا النزاع هو الاختلاف في أسلوب الدعوة وتغيير المنكر بين الشدة واللين ، وقد هجا بعض الأشخاص المسئولين آنذاك لتراخيه في أمر العتميدة، وقد أملي على أبياته في هجائه غير أني لم أرد ذكرها لما فيه من التصريح باسمه ، وقد توفي قريباً رحمه الله فلا حاجة اذكرها بعد وفاته .

والجدير بالذكر أن زميله الشيخ عبد الرزاق كان سنمره إلى مسكة لنفس السبب . ثم سافر حفظه الله إلى الهند بدعوة السيد الندوى ومكث ثلاث سنوات ثم رجع إلى العراق ومن ثم سافر إلى أوربا لتحصيل شهادة رسمية عالية بجانب شهادته القروية من جامعة النيروان .

فسافر إلى جنيف ولقى الأمير شـكيب أرسلان فتوصل إلى التدريس فى جامعة (بون) محاضرات فى اللغة العربية ودرسحتى نال دكتوراه سنة ١٩٤٠م.

ثم سافر إلى المفرب ومكث حتى انتهت الحرب، فرجع إلى العراق وعمل أستاذاً فى جامعة بفداد إلى قيام ثورة عبد الكريم قاسم، فهرب إلى ألمانيا ومنها إلى المفرب فعين مدرساً فى جامعة الملك محمد الحامس.

ومن ثم دعى إلى المدينة المنورة للتدريس في الجامعة الإسلامية ابتداء من سنة ١٣٨٨ ولم يزل بها حتى الآن مدرساً وعضو المجلس الإدارى .

هذا خلاصة ما سمعته مشافهة من فضيلته . وقد سجلته نظراً إلى أنه يعتبر من أسبق المعاصرين لأوائل هذا العهد .

أما الشيخ محمد عبد الله التنبكتي نسبة إلى تنبكتو عاصمة مالى العلمية والسياسية ، فقد هاجر إلى المدينة مع والده ، والشيخ عبد القدوس الأنصارى والشيخ أبو بكر تنبكتي والشيخ الطيب سنة ١٣١٨ ه.

وكان عمره إذ ذاك خمس سنوات ومكث بالمدينة ، وكانت دراسته فى مدرسة دار العلم الشرعية بالمدينة المنورة وتولى الإمامة سنتى ٤٤، ٤٥.

ثُمَ خَرَجٍ إِلَى انْتَمِنَ وَالْهَنَـٰدُ فَى جَوْلَةً عَلَمَيَّةً وَعَادَ إِلَى بِلَادِهُ سَنَةً ١٣٥٧ هُ وَقَامُ بِنْشَاطُ فَى الْمُعُودَ إِلَى اللهِ وَإِنْشَاءُ اللَّدَارِسُ إِلَى أَن تَوْفَاهُ اللَّهُ سَنَةً ١٣٧١هُ. ثُمُ كَانَتَ إِمَامَةُ الشَّيْخُ صَالَحُ الرَّغِيبِي رَحْمُهُ اللهُ .

أما الشيخ صرخ رحمه الله فقد آلت إليه الإمامة بعد هؤلاء جميعاً ، وقام بها وحده منفرداً بها منتضعاً إليها ، ومـكث بها مدة خمس وعشرين سنة تقريباً . وتوفى رحمه الله عن عمر بناهم الثمانين .

وكان من أهر تقصيم وكتب عنه الشيخ محمد سميد دفتردار كتابة وافية في كتابه المخطوط (أعلام المدينة) .

ولكن الذي يهمنا هو جانب الإمامة وما له فيه من غرائب ونوادر ، لم تنقل عن غيره ، مها ما سمعته من فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح عنه أنه كان رحم الله إذا أتى سبعد لصلاة العصر لم يخرج حتى يصلى العشاء ، وإذا أتى لصلاة الفجر لا يخرج حتى تطلع الشمس .

ومنها: ماسممته من الشيخ عبد الرحمن الحصين أنه لم يؤخذ عليه سهو في الصلاة إلا النادر ، كما سمعت من فضيلة الشيخ عبد الحجيد أنه دخل في الصلاة مرة ثم التفت وأشار إليهم مكانكم ، وذهب فتطهّر وعاد للصلاة ولم يستخلف لأنه كان حريصاً ألا تفوته صلاة وهو بالمدينة .

ولذا فالمشهور أنه لم يتخلف عن صلاة قط مدة وجوده بالمدينة إلا لمرض، ولم يخرج من المدينة إلا إلى الحج وحجَّ مرة واحدة ·

ومن الطرف أن إمام الحرم المسكى فى وقته كان ربما أطلق على نفسه إمام الحرمين فجاء إلى المدينة وأراد أن يصلى بالمسجد النبوى ولو فريضة واحدة كى يبرر هذا الإطلاق فلم يمكنه الشيخ صالح من ذلك أبداً.

ومن العجائب ما حدثنى به رحمه الله: أنه فى بعض الأيام استيقظ لصلاة الفجر وكان من عادته أن يبكر قبل الوقت بساعة تقريباً ، يتوضأ ويوتر ثم ينزل إلى الحرم ، وبعد أن أتم وضوءه وأراد لبس حذائه فإذا بعقرب فلدغته فى قدمه . ولم يجد من يسعفه فى ذلك الوقت ولم يستطع إخبار نائبه ليصلى عنه فصبر وتجلد وتزل إلى الحرم كعادته . وانتظر إلى الموعد المحدد الذى ألف الناس إقامة الصلاة فيه وهو بعد الأذان بثلث ساعة ثم صلى بالناس ، ولم يقدم الصلاة عن الموعد المحدد حرصاً على إدراك الناس الجماعة ، وكل ذلك لم يعلم بحالته أحد حتى الموعد الحاضرين فقرأ عليه بعضهم ثم نقل إلى بيته وأسعف هناك بمصل ضد بعض الحاضرين فقرأ عليه بعضهم ثم نقل إلى بيته وأسعف هناك بمصل ضد العقرب وكان فى أخريات حياته ينوب عنه فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح العقرب وفى العشر الأواخر .

أما فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح إمام وخطيب المسجد النبوى الآن ، ومساعده فضيلة الشيخ عبد الحجيد المعاصران فإن معاصرتهما وإمامتهما تغنى عن التحدث عنهما ، ومفرفة الجميع بفضيلتهما تكفى عن التعريف بهما ، وما يعرفه المعاصرون عنهما أكثر مما سيكتب بخصوصهما .

ولكن ما لابد منه لهذا العرض وماله صلة بصلاة التراويح ، وما يقتضيه المقام من الإشارة بإيجاز فإنى أوجزه فى الآتى :

أولا: فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح ولد فضيلته بالمجمعة ونشأ في أسرة كريمة عرف جميع أفرادها بالفضل، وتحتل مكانتها في البلدة المذكورة بأصالة الرأى وحسن القدوة في أعيابها. فنشأ حفظه الله على أسس كريمة فاضلة ومحبة للخير فحفظ القرآن في صغره قبل البلوغ، ودرس على المشايخ الأوائل، وأكثر من أخذ عنه العلامة الفاضل الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقرى من كبار علماء عصره وصاحب الحاشية المعروفة بحاشية العنقرى على الروض المربع في ثلاث مجلدات. ثم أنهى دراسة التجويد على شيخ القراء في المسجد النبوى وإمام عصره في القراءات فضيلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص عصره في القراءات فضيلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص عصره في القراءات فضيلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص على القراءات فضيلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص على القراءات فالمناه الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص على القراءات فضيلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص على القراءات فالم المناه المناه المناه الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص المناه المناه المناه المناه المناه الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص على القراءات فليلة الشيخ حسن الشاعر سنة ١٣٧٠ ه على قراءة حفص المناه المناه

ومنذ بدء دراسته حفظه الله وهو دائب الجد والتحصيل ، وكانت دراستهم مناقشة ومنافسة على نظام الخلق والمراجع بدون تقيد بوقت ولا اختبار في مقرر ، وهي الطريقة التي كانت سائدة في عامة البلاد قبل الدراسات النظامية ، فكانت مجالا واسعاً لا تحصيل والنبوغ ، وقد ظهرت محايل نبوغه في صغره فاختير اساعدة إمام مسجدهم لصلاة التراويح وعره ١٦ سنة ثم عين إماماً في المجمعية ثم رئيساً لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمجمعية مع مواصلة الدراسة ، ثم عين في سلك قضاء فدين في الرياض مع فضيلة الشيخ عبد الله بن زاحم رحمه الله ناتصل في تلك المدة بأصحاب الفضيلة من المشايخ بالرياض وخاصة آل الشيخ وسماحة المفتى رحمه الله وفي سنة ١٣٦٣ اختار الملك عبد العزيز رحمه الله فضيلة الشيخ عبد الله بن زاحم وكان من خواص رجالاته المقربين ذوى المكانة الخاصة لدى

جلالته · اختاره لرئاسة محكمة المدينة المنورة .

فاختار هو أيضي فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح ليكون معه بمحكمة المدينة.

وفى شعبان سنة ١٣٦٧ بدأ فضيلته الإمامة فى المسجد النبوى مساعداً لفضيلة الشيخ صالح الزغبي رحمه الله و بدأ بالخطابة للجمعة .

ثم كان بساعده في الصلوات الجهرية خاصة ثم في عموم الصلوات.

وفى سنة ١٣٧٠ توفى الشيخ صالح رحمه الله فأسندت الإمامة والخطابة جميعها إلى فضيلة الشيخ عبد العزيز حفظه الله ، وبجانب عمله الرسمى بالحمكة المكبرى ، وكان آنذاك مساعد الرئيس مع دروس فى الفقه والفرائض بالمسجد ثم بالبيت .

وفى ١٢ رجب سنة ١٣٧٤ توفى فضيلة الشيخ عبد الله رئيس المحكمة. فأسندت الرئاسة إلى فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح. وفضيلته من ذاك التاريخ هو الإمام والخطيب ورئيس المدرسين بالمسجد النبوى بجانب رئاسة الحاكم والدوائر الدينية بمنطقة المدينة.

و بعد نظام كادر التمضاة عيَّن فضيلته على رتبة قاضى تمييز واختير عضواً فى المجلس الأعلى للتمضاء . وهو المجلس الذى يشرف على سير القضاء كله فى المملكة كلما .

وكل ذلك معلوم الجمع الذين عرفوا فضيلته وما ذكرنا ذلك إلا بيانًا لمقدار الإمامة بالمسجدالنبوى. وإنها لأعظم منصبًا وأكبر خطرًا من ذلك كله.

ومما هوغني عن الذكر فيهذا أن فضيلته وجَّه الخطابة إلى المشاكل والقضايا

الاجتماعية درساً وتحليلا وعلاجاً وتوجيها . فنقلها عن الدواوين المسطورة إلى الوقائم المشهورة .

أما التراويح موضوع الرسالة والكتابة فهي في صورتها وكيفية أدائها تلاوة وطمأنينة، فهي في الواقع متبر الوسط الفاضل، فلا هي طويلة على ذوى الحاجات، ولا هي قصيرة عند ذوى الرغبة في العبادات، بل هي ترتيل من غير تطويل، وتخفيف من غير تحريف. سواء من فضياته أو من فضيلة مساعده الشيخ عبد الجيد بن حسن.

تلك نبذة يسيرة لعمل تاريخي من زاوية محدودة ، لا ترجمة ولا تعريفاً . إذ التراجم دراسات من مقدمات ونتائج . وليس هذا مجالها . والتعريف لمن يكون مجهولا ولا محل للجهالة مع عظمة هذا المنصب الذي يعرف بصاحبه لدي القاصي والداني حفظه الله وأمداً في عمره لخدمة هذا المنصب الجليل.

أما فضيلةالشيخ عبد الجيد بن حسن فقد بدأ دراسته أولا فى بلاده تمواصل دراسته فى مدرسة دار العلوم الشرعية بالمدينة إبان جدتها وقوة دراستها حين كانها القسم العالى للعلوم الدينية والعربية، وواصل دراسته أيضاً الدينية والعربية فى المسجد النبوى على عدة مشايخ مهم الشيخ الطيب رحمه الله .

وقد اختير للتعليم فالتحق بمديرية التعليم آنذاك وكان أول مؤسس لدرسة شقراء سنة ١٣٦٠ ، فقام بها خير قيام وكان لفضيلته أكبر الأثر في جميع أبنائها خاصة ، وفي أهالي البلدة عامة .

وفى سنة ١٣٦٦ التحق بسلك القضاء فعين بمحكمة رابغ وعمل بهالمدة ست سنوات إلى نهاية عام ١٣٧١ . وفى عام ١٣٧١ نقل إلى محسكة المدينة ،ثم كان المساعدالثانى لفصيلة الرئيس الشيخ عبد الله عبد العزيز الشيخ عبد العزيز ابن صالح .

وفى سنة ١٣٧٣ بدأ الصلاة بالمسجد النبوى مساعداً لفضيلة الإمام الشيخ عبد العزيز بن صالح،وفضيلته الآن المساعد الأول لفضيلة الإمام يعاونه فى الصلوات الخمس وينوب عنه فى جميعها وفى الخطبة عند غيابه . ويشترك معه فى صلاتى التراويح والقيام على النحو الآتى بيانه إن شاء الله تعالى .

وفى عام التسعين والثلاثمائة والألف عند كتابة هذه الأحرف عين فضيلته عضواً فى محكمة التمبيز بالمنطقة الغربية وانتدب إلى الهيئة العلمية ·

وكما أسلفت فلست في معرض الترجمة ولا بيان المزايا الشخصية والخصائص الفردية لكل من الشيخين فضيلة الإمام ونائبه. فهناك الشيء الكثير سواء ما عرفته من كل منهما ، أو عرفه بعض خواصهما ، أو عرفه كل منهما عن الآخر بحكم ما بينهما حفظهما الله من قوة الصلة ، وروابط الإخاء والصداقة الشخصية فوق حدود الزمالة والعمل من أول ارتباطهما معاً في عمل واحد .

فلسنا في معرض بيان كل ذلك فكم أسلفنا معاصرة فضيلتهما أعنت عن تفصيل الحديث عنهما . وما يعرفه الناس عنهما أكثر مما يمكن أن يقال فيهما أمد الله في حياتهما وبارك فيهما ، آمين .

## التراويح اليوم في المسجد النبوى :

إن كل مواطن أو مشاهد فى غنى عن التحدث إليه عن واقع التراويح المشاهد الملموس. ولكن الذين لم يقدر لهم حضور رمضان ولا جزءاً منه بالمدينة، لا شك أنهم يتطلعون إلى كل شىء فى المسجد النبوى، ولا سيما عن هذا العمل

الفاضل ، القيام في شهر الصيام . وفي مسجد النبي عليه السلام . ومن الذي يستطيع تصوير ذلك كما ينبغي ، ولكني أحاول التحدث عنه حسب ما نشاهده و قدر ما يمكن إعطاء الفكرة عنه ، ومعلوم أن الكتابة لاتصل حدالمشاهدة ، فليست كالمين في النظر ، ولا الأذن في السماع . ولكن بقدر المستطاع .

أولا: وقتها: معلوم أن وقتها بعد صلاة العشاء، ولكن الجديد فيه هو أن العشاء في غير رمضان يؤذن لها بعد غروب الشمس بساعة ونصف أى تسمين دقيقة ، وتصلى بعد ربع الداعة من الأذان ·

#### وقت العشاء في رمضان:

أما فى رمضان فلايؤذن للعشاء إلا فى تمام الساعة الثانية بعد الفروب مراعاة للمصلين الذين يحضرون أولا لتناول ما يفك صيامهم فى الحرم النبوى من تمرات خفيفات ثم يصلون المفرب ثم ينصرفون إلى بيوتهم التناول وجبة الإفطار، ومن ثم يعودون إلى الحرم لصلاة العشاء والتراويح

والكثيرون منهم يحضرون من أماكن بعيدة فروعيت ظروفهم وتيسر حضورهم، فإذا مضت الساعتان وأذّن العشاء أقيمت الصلاة بعد عشر دقائق فقط ويصليها فضيلة الشيخ عبد العزيز . وبعدها يتنفل من شاء ركعتى سنة العشاء ثم تبدأ التراويح على الكيفية الآتية:

كيفية أدائها: تبدأ في الساعة الثانية والنصف إلا خمس دقائق تقريبًا.

يبدؤها فضيلة الشيخ عبد العزيز فيصلى عشر ركمات في خمس تسليمات وتستمر إلى الساعة الثالثة إلا خمس دقائق أى تستغرق نصف ساعة تماماً ثم يبدأ فضيلة الشيخ عبد الجيد في العشر ركعات الأخرى مباشرة يصليها بخمس

تسليمات تستمر إلى الساعة الثالثة والنصف إلا خمس دقائق ، ثم يصلى الوتر ثلاث ركعات مفرقة ينتهى منه في تمام الثالثة والنصف تماماً ومجموع القراءة في كل ليلة من كل منهما معاً جزء كامل. والجدير بالذكر أن صلاة كل منهما حفظهما الله متساوية في الزمن وفي الأداء نصف ساعة لكل عشر ركعات بنصف جزء في العشرون ركعة ساعة كاملة بجزء كامل.

وهكذا في كل ليلة ماءدا ليلة تسع وعشرين كما سيأتي .

وقد بلغ حرص المصلين على حصور التراويح بالمسجد النبوى حتى أصبحت التراويح كالجمعة لكثرة الزحام ووفرة القادمين من أطراف المدينة والزائرين من خارجها وهذا العدد يتضاعف والزحام يشتد ليسلة تسع وعشرين ليلة الختم، ختم القرآن لما فيه من الدعاء .

#### الوتر في رمضان في هذا العصر:

أما الوتر فني التراويح فيما قبل العشر الأواخر فإن فضيلة الشيخ عبد المجيد يوقعه في نهاية التراويح بعد الخمس تسليمات الأخيرة التي يصليها تتمة للعشر تسليمات ويوقعه بثلاث ركعات منفصلة يسلم من ركعتين ثم يأتى بواحدة منفردة ويقنت جهراً بعد الرفع من الركوع .

أما فى العشر الأواخر من الشهر المبارك ، والتى يكون فيها القيام آخر الليل يكون الوتر كالتالي:

١ - يترك فضيلة الإمام ونائبه الوتر في صلاة التراويح ليؤدياه مع صلاة القيام آخر الليل لحديث: « اجعلوا آخر صلانكم بالليل وتراً » .

ولا يوقعانه أول الليل لحديث «لا وتران في ليلة» فيوتر بالجمـاعة أول الليل الشيخ محمد العلمي على النحو المنقدم · هذا عمل الجماعة العامة لجميع المصلين .

ماعدا جماعة الأحناف فإنهم لا يوترون مع الإمام بل ينفردون به بإمام

منهم طيلة الشهر، وذلك بعد فراغ الإمام الرانب أو نائبه من الوتر بعدالتراويح ويوقعونه ثلاث مجتمعات كالمغرب، وسنلم بمبحث الوتر عند الأحناف في نهاية المبحث إن شاء الله ، بعد عرض كيفية العمل في قيام الليل في العشر الأواخر. ولعل من المستحسن إيراد نص القنوت في وتر رمضان مع الزيادة والنقص أحياناً وهذا نص وتر ليلة ٣ من رمضان سنة ١٣٩٠:

دعاء القنوت في وتر ليلة الثلاثين من رمضان سنة ١٣٩٠ لفضيلة الشيخ عبد العزيز بعد الختم بليلة نقل من التسجيل :

اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت و وتولنا فيمن توليت ، وبارك اللهم لنا فيما أعطيت ، وقنا واصرف عنا شر ما قضيت ، فإنك تقضى ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت ، تماركت ربنا وتعاليت، اللهم اقسم لنا من خشيتك ماتحول به بيننا وبين معصيتك، ومن طاعتك مايبلغنا به جنتك، ومن اليقين ماتهون به علينا مصائب الدنيا . اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا ، وقواتنا ما أحييتنا ، واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من عادانا ، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ على من عادانا ، ولا تسلط علينا بذنو بنا من لا يرحنا .

اللهم اجعل خير أعمالناأواخرها وخير أعمالنا خواتمها . وخير أيامنا يوم نلقاك اللهم إنانسألك موجبات رحمتك . وعزائم مغفرتك . والسلامة من كل إم والفوز بالجنة والنجاة من النار . ونسألك الجنق وما قرب إليها من قول أو عمل . ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل . ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل . ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل . ونعوذ بك من النار وما قرب العالمين .

اللهم اعطنا ولاتحرمنا ، وزدنا ولاتنقصنا ، وأكرمنا ولا تمهنا، ولا تحمل علينا وارزقنا وارض عنا .

اللهم إلك عفو تحب العفو فاعف عنا اللهم اجعل مجتمعنا هذا مجتمعاً مرحوماً،

واجعل تفرقنا به ــــده تفرقاً معصوماً . ولا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شتياً ولا محروماً · اللهم انصر دينك وكتابك وعبادك المؤمنين . اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك ، لا نحصى ثناء عليك أنت كا أثنيت على نفسك . ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ، وصل اللهم على سيدنا محمد وسلم .

صلاة القيام آخر الليل: تقدم أن أهل المدينة منذ القرون المتقدمة من عهد أبى زرعة رحمه الله ، كانوا إذا فرغوا من التراويح يرجمون إلى المسجد فى ثلث الليل الأخير لصلاة الستة عشرية وذلك طيلة ليالى الشهر كله يصلون ست عشرة ركمة وكانوا ينادون لها على المنارة لاجماع الناس إليها وكانت ست عشرة ركمة مع عشرين أول الليل تتمة ست وثلاثين كما تقدم .

ولكن في هذا المهد لايصلي من آخر الليل شيء في أول الشهر .

فإذا كان العشر الأواخر ابتداء من ليلة عشرين فى الشهر ، فإن المصلين يعودون إلى المسجد بدون نداء على المنابر فإذا كان ثلث الليل الأخير حضر الإمام ونائبه وقد تجمع جم غفير من أنحاء المدينة رجالاونساء شيباً وشباباً، ترى على الوجوه سمة الخير ووقار السكينة وإشراقة التهجد .

فيقوم الإمام في الروضة الشريفة في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا بدأ الصلاة ساد شعور لا يمكن وصفه ولا تصويره ، من جلال وإجلال ، ورغبة ورهبة ، وتلاحق في الذهن الماضي المشرق المسجد المبارك ، والآثار العطرة للروضة المطهرة .

و تراءت صور المصلين عبر القرون الماضية، وأحسست بخيوط من الإشماع ( ٦ ـ الداويع) تربطك بالسلف وهبات من نسيم الرحمة تبلل جفاف القلوب وتحيى موا: وتمس شفافه فتزكى شعوره وتوقظ التباهه وتملك زمامه.

فإذا قرأ الإمام ورتل اجتذب المسامع واستصغى الأمثدة وهناك يمضى الوقت ولا يكاد يحسب من العمرأويعد من الحياة لأنه أسمى ساعات العمر، وفوق لحظات الحياة يصلى الإمام ركعتين ثم يصلى نائبه ركعتين . وهكذا بالتناوب إلى أن تذهبى العشر ركعات محمس تسليات يبدؤهن فضيلة الإمام ويختمهن أيضاً، يقرأ في كل ليلة ثلاثة أجزاء ويوتر فضيلة الإمام بثلاث ركعات ويقنت كما تقدم ويطيل قنوته ، وهكذا الليالى التسع .

فإذا كانت الليلة الأحيرة وهى لياة تسمع وعشرين والتى يقع فيها الختم، فإن الصلاة تكون فيها كالتالى:

أولا: في التراويح تكون قراءة الختمة الأولى قد بلغت إلى جزء (عم ما فيصلى الإمام التراويح كلما عشرين ركعة، فإذا كان في الركعة الأخيرة وقوأ (قل أعوذ برب الناس) دعا بدعاء ختم القرآن السكريم قبل أن يركسع وأطال في الدعاء واجتهدفي الإنابة إلى الله والضراعة إليه والمصلون معه يؤمنون ويبتهلون، وما أن يسترسل الإمام في دعائه و تظهر رقته في صوته إلا ويجهش الجميع بالبكاء ويضج المسجد بالدعاء إلى أن ينهى الإمام دعاءه ثم يركع وبكمل الركعة الأخيرة، ثم يترك الوتر للشيخ العلمي .

فإذا كان فى القيام من آخر الليل عمر المسجد بالمصلين ، وأطلقت مباخر الطيب ، وتكون القراءة فى تلك الليلة قد وصات جزء (قد سمع ) فيبدأ الإمام الصلاة كالمعتاد، ويتناوب معه نائبه وتكون الركعتان الأخيرتان للامام كما تقدم، فإذا كان فى الركعة الأخيرة وقرأ سورة (الناس) رفع يديه وبدأ الختم المبارك

على النحو المتقدم . فإذا فرغ منه أتم صلاته ثم أوثر وقنت .

ولعظم شأن هذا الختم في السجد النبوى المبارك وشدة روعته وكبير أثره ، فإنى أورده بشيء من التفصيل في المبحث الآتي مبينا أقوال العلماء في أصله ومستنده وكيفيته ، ومكانه من الصلاة وخاصة في المسجد النبوى .

# مبحث عمل الختم في المسجد النبوي في الوقت الحاضر سنة ١٣٩٠ وأدلته:

وبما أن العمل فى المدينة وفى المسجد النبوى ومن الإمام الراتب له أهميته وقيمته فى العالم الإسلامى كله . وقد بما كان علماء أهل المدينة حجة عند إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله ، بناء على أمهم توارثوه عن السلف وأمها منبع السنة ، وهكذا اليوم منزلة المدينة فى فوس المسلمين وقداستها فى قلوبهم وإمامتها فى أنظارهم فهى دار الهجرة وموطن التشريع .

وعمل الختم في نهاية التراويح والتهجد في رمضان بالمسجد النبوى في هذه الآونة طبقت أخباره الآفاق والأمصار ، ويفد لحضوره عدد من جميع الأقطار ، فلابد وأن يكون موضع تساؤل عن أصل مشريعيته ولا سيا من الذين يتطاعون إلى أدلة كل عمل ، وقد تساءل عبد الله بن أحمد بن حنبل مع أبيه حين سممه يذكر عمل الختم ، فقال له : إلى أين تذهب في ذلك؟ أي ماهو دليلك فيه؟ فأجابه عاعده فيه وسيأتي قريباً إن شاء الله .

وقبل كتابة هذه الرسالة تساءل معى أحد الإخوان الذين لهم غيرة على السنة وشدة على البدعة وشبهته في ذاك من جهتين :

الجمه الأولى: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله لأنه صلى الله عليه وسلم لم يفعله لأنه صلى الله عليه وسلم لم يصل التراويح كاملة في رمضان ، ولم يقرأ القرآن كله في تراويح ولا في تهجد ، وعليه فلم يدع بهذا الدعاء ولا محل له عنده ، لأنه لم يوقع الختم الذي يدعو بعده ، فمن أين إذاً أصل المشروعية ؟

والجهة الثانية : أن الناس في حالة سماع التلاوة طيلة الشهر يكونون في هدوء تام ، وحسن إصغاء وصمت . وعند دعاء الختم تعتريهم حالات الضراعة والبكاء، والابتهال ، ويقول : إن الدعاء لا يكون أعظم تأثيراً من كلام الله تعالى .

هكذا أورد لى وجهة نظره ،وربما كان لا يحضر ولا يشارك فى هذا العمل، فكان من المستحسن إيراد الجواب على وجهة النظر تلك وعرض ما أقف عليه من الأدلة عن السلف رحمهم الله، سواء المرفوع منها أو الموقوف العام فيها، أو الخاص مما تستأنس له النفس و يطمئن إليه القاب إن شاء الله .

أما الأدلة: فقد وجدت في مجمع الزوائد ج ١ ص ١٧٢ حديث المرباض ابن سارية رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى صلاة فريضة فله دعوة مستجابة ، ومن ختم القرآن فله دعوة مستجابة»، رواه الطبراني وفيه عبد الحميد بن سلمان وهو ضعيف ، وعن ثابت أن أنس بن مالك رضى الله عنه ، كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده فدعا لهم . رواه الطبراني ورجاله ثقات اه . وهو في سنن الدارمي من رواية ثابت البناني أيضاً أنه كان إذا أشفى على ختم القرآن بالليل بقي منه شيئا حتى يصبح فيجمع أهله فيختم معهم . فهنا حديث مر فوع بسند ضعيف ، وأثر موقوف على صحابي رجاله ثقات فينا حديث مر فوع بسند ضعيف ، وأثر موقوف على صحابي رجاله ثقات فيعضد أحدها الآخر ، وفي رسالة للشيخ حسنين مخلوف ما نصه « يسن الدعاء عقب الختم» . وساق حديث العرباض المتقدم ، وقال رواه الطبراني وغيره .

وعن أنس مرفوعا « من قرأالقرآن وحمد الرب وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم واستغفر ربه فقد طلب الخير مكانه » رواه البيهق في الشعب، وكان عند ختم القرآن يجمع أهله ويدعو ، وفي سنن الدارمي عن أبي قلابة رفعه قال: من شهد القرآن حين يفتتح فكأنما شهد فتحاً في سبيل الله ، ومن شهد ختمه حين يختم فكأنما شهد الغنائم حين تقسم .

فقد وجدنا حدیث العرباض رواه الطبرانی وغیره، ووجدنا أثراً موقوفا ومرفوعا عند البیهتی ومؤیداً بعمل الصحابی الذی رواه مرفوعا.

وعند المروزى فى كتاب قيام الليل قال: كان رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ابن عباس يجعل عليه رقيباً، فإذا أراد أن يختم قال لجلسائه: قوموا حتى نحضر الخاتمة . وروى عن مجاهد أنه قال: تنزل الرحمة عند ختم القرآن وكانوا يجتمعون عند ختم القرآن ويقولون : الرحمة تنزل .

وعن حميد الأعرج فى سنن الدارمى : من قرأ القرآن ثم دعا أمَّن على دعائه أربعة آلاف ملك .

فهذه نصوص عامة في الدعاء عقب ختم القرآن مطلقاً من غير قيد الصلاة أو غيرها . وقد وجدنا عند ابن قدامة تنصيلا كاملا في خصوص هذا العمل لأحمد رحمه الله ، قال في المغنى ج ٢ ص ١٧١ قال : فصل في ختم القرآن . قال الفضل بن زياد سألت أباعبد الله فتملت: ختم القرآن أجعله في الوتر أو في التراويث؟ قال : اجعله في التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين . قلت : كيف أصنع ؟ قال : اجعله في التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين . قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا فرغت من آخر الفرآن فارفع يديك قبل أن تركع، وادع لنا ونحن في الصلاة وأطل القيام . قلت : بم أدعو ؟ قال : بما شئت، قال : ففعلت بما أمرني وهو خلني يدعو قائماً ويرفع يديه . فقد فصل لنا هذا النص عن أحمد كيفية العمل في الختم وبين لنا محله وعموم الدعاء فيه .

ونص عن حنبل قال: سمعت أحمد يقول فى ختم القرآن: إذا فرغت من قراء: (قل أعوذ برب الناس)، فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع · قلت: إلى أى شىء تذهب فى هذا ؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه ، وكان سفيان بن عيينة

يفعله معهم بمكة ، قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركنا الناس بالبصرة وبمكة ، ويروى أهل المدينة في هذا شيئا وذكر عن عثمان بن عفان. اه.

فنى هذا نجد الفضل بن زياد يسأل أحمد، لاعن مشروعية الدعاء عند الختم، بل عن موضعه من الصلاة ، وكيفية العمل فيه ، وأقره أحمد رحمه الله وبين له الكيفية والموضع مما يدل على أن أصل المشروعية معلوم لهما .

فلا غرو أن يقع النساؤل اليوم عن مشروعية هذا العمل . وقد وقع من قبل بين حنبل وأحمد رحمهما الله ، وقال له : إلى أين تذهب في ذلك ؟ أي إلى أي دليل عليه .

وأحاله أحمد رحمه الله على ماعنده فيه مما رآه بالفعل من عمل أهل مكة ، وفعل الإمام الجليل سفيان بن عبينة مع أهل مكة ، وما يروى عن أهل المدينة وما كان يفعل فى الأمصار الثلاثة الرئيسية: البصرة ومكة والمدينة، مناطق العلم ومواطن الاقتداء آنذاك ، بالإضانة إلى ما عند أهل المدينة فى ذلك عن عمان رضى الله عنه ، وكذلك مارأينا عن ابن عباس رضى الله عنه ، فظهر من هذا كله مستند مشروعية الدعاء عقب ختم القرآن ، سواء على الإطلاق أو فى التراويح مع بيان الكيفية عن أحمد رحمه الله .

وهى فى مجموعها كافية المل هذا العمل بناء على أن ماكان مشروعاً بأصله فهو جائز بوصفه . فأصل الدعاء مشروع وكونه متصفا بصورة الختم لاتنفى مشروعيته ومثله القنوت دعاء فى الصلاة .

ومهما يكن من شيء، فإن مانقدم من عرض ما ورد عن السلف يكسب طمأنينة ويورث ارتياحاً لمشروعية هذا العمل. وأن فيه اقتداءاً بسلف الأمصار الثلاثة: البصرة ومكة والمدينة.

أما التأثر بالدعاء أشد من التأثر بالتلاوة ، فهذه مقارنة بين حالتي المصاين في سماع التلاوة طيلة الشهر في هدوء وطمأنينة وسماع الدعاء عند الختم ، في ضراعة وبكاء وخشية وابتهال ، وهما حالتان متفايرتان .

إلا أنهما وإن اختلفتا في الشكل فيهما متحدتان في المعنى والجتيقة لأن آداب التلاوة في حسن الاستماع والإنصات . وخصائص الدعاء الابتهال والخشوي ·

وللدعاء مكان لانتأتى فيه التلاوة كالسجود أقرب ما يكون العبد فيه إلى الله تمالى. ومع هذا القرب لا يجوز التلاوة وينبغى الاجتهاد فى الدعاء، وكالحالات التى وردت فيها نصوص أدعية خاصة فى الصباح وفى المساء ودخول المسجد وافتتاح الصلاة والقنوت وكما أن للتلاوة آداباً فللترآن مواضع ، تمر بالمستمع من مواعظ وأخبار وتشريع وحلال وحرام ، وغير ذلك مما ينقل ذهن السامع من معنى إلى معنى آخر .

أما الدعاء فإن الستمع والداعى تتركز أحاسيسهم وأفكارهم وشعورهم وقاوبهم إلى وجهة واحدة هى الضراعة عنه والإنابة ، والابتهال إلى المولى عز وجل .

بل إن الفطرة توجه القلب في حالة الاضطرار والفزع إلى خالصالدعا، وذل السؤال ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « الدعاء مخ السادة ،

ومن الواضح البين ما كان منه صلى الله عليه وسلم ، يوم بدر لما قام فى المريش حين التفت قوى الحق على قلتها مع قوى الشرعلى كثرتها ، توجه إلى الله تمالى بالدعاء وألح على ربه فى السؤال ، حتى أشفق عليه الصديق رضى الله عنه قائلا « بعض مناشدتك ربك يارسول الله » .

فقد اجتهد صلى الله عليه وسلم في الدعاء ولم بلجأ إلى التلاوة . وكذلك

ماجاء فى الأحاديث الصحيحة عن يوم الفزع الأكبر حين يذهب صلى الله عليه وسلم: لطلب الشفاعة فإنه يسجد سجوداً طويلا ويلهمه الله بمحامد لم يكن يعلمها من قبل ، ولم يوجه صلى الله عليه وسلم: إلى التلاوة مما يبين أن للتلاوة مكانا وحالات وآداباً وتأثيراً . وللدعاء مكان وحالات وتأثير . فهما متوافقان فى الحقيقة وإن اختلفا فى الصورة . وكلاها متلائم فى مكانه .

ومع هذا أو ذاك فقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم : عند الملتزم فى مـكة قوله لعمر رضى الله عنه « هاهنا يا عمر تسكب العبرات » . وهو موضع دعاء وخشوع لاتلاوة وذكر .

أما عمل الختم بالمسجد النبوى اليوم، فالواقع أن الحديث عنه شيّق، كيف لا والحديث في حد ذانه عن ختم القرآن في أى مكان حديث ممتع المروح منعش للنفس منبّة للضائر الإسلامية لارتباطه بالقرآن الكريم المنزل من رب العالمين.

وإذا كان هذا الحديث يتعلق بالمسجد النبوى وفى الجوار الطاهر الـكريم، وفى شهر رمضان المعظم وفى آخر العشر الأواخر، كان ذلك أعظم من أن يصور بحديث أويقدم فى موضوع. ولـكن نسوق للقارىء الـكريم وصفاً عماياً بقدر ما يمـكن تصويره من وحى الشعوربه، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

بقع الحتم فى المسجد النبوى فى شهر رمضان مرتين، مرة فى صلاة التراويح وأخرى فى صلاة التراويح وأخرى فى صلاة القيام آخرالليل،وذلك فى ليلة التاسع والعشرين من شهر رمضان فى أول الليل وفى آخره .

ولعل فى ذلك ارتباط وإن كان من غير قصد بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم : أن جبريل عليه السلام كان يدارسه التمرآن فى رمضان كل سنة مرز، وفى السنة التى تُبض فيها صلى الله عليه وسلم : دارسه فيها القرآن مرتبين .

وفَهذه الليلة يقع الدعاء في المسجد النبوى صلاة الجماعة أربع مرات ، مرتين في الختم ومرتين في الوترية ، مما يجعل تلك الليلة ليلة مشهودة عبادتها موصولة .

أما ختم التراويح الذي يكون في أول الليل ، فإنه إذا جاءت ليلة التاسع والفشرين فيكون قد بتى من قراءة الختمة الأولى جزء (عم يتساءلون) وهو الجزء الأخير من المصحف الشريف ، وفي هذه الليلة يصلى فضيلة الإمام الشيخ عبدالعزيز ابن صالح التراويح كلها بدون تناوب فيها مع أحد ، وعند الفراغ من قراءة سورة (قل أعوذ برب الناس) في آخر ركعة من التراويح وقبل أن يركع يبدأ الدعاء بالختم يفتتحه بقوله : صدق الله العظيم الذي لا إله إلا هو ، المتوحد في المجال بكال الجمال تعظيما وتكبيرا ، المنفرد بتصريف الأحوال على التفصيل والإجمال تقديراً وتدبيراً، إلى آخر ما يدعو به ، وسيأتي نص ماأمكن تدوينه في نهاية هذا البحث إن شاء الله .

والجدير بالذكر هنا أنه حفظه الله يطيل القيام ويكثر السؤال ويجتهد في الابتهال ويظهر من الخشوع والخضوع إلى الله ، ومن الإنابة والضراعة مايحرك القلوبويوقظ الشعور ويفتح الآفاق بالآمال ويطمع في رحمة الله وعظيم الثواب ، لما يرد في الدعاء من نصوص مأثورة تجمع خيرى الدنيا والآخرة .

فإذا فرغ من الدعاء ركع وأكمل صلاة الركعة الأخيرة من التسليمة الأخيرة والتي هي تمام العشرين ركعة وسلم وهي نهاية التسليمة العاشرة .

ويترك الوتر إلى الشيخ محمد العلمي فيوتر ويقنت في الوترويدعو هوأيضاً . بدعاء القنوت المشهور الذي أوله : اللهم اهدنا فيمن هديت . . الخ .

ويحضر هذا الختم فى أول الليل من المصلين رجالاو نساء شيبا وشبابًا ، ما يماثل بهجة العيد . وتطلق مباخر العود وتنثر أنواع العطور ويتبادل المصلون الدعوات

والتباريك بهجة وفرحة وغبطة تفوق الوصف. ثم ينصرفون موفورى الرجاء والآمال في سعة فضل الله ورحمته.

فإذا كان الثلث الأخير عاد إلى المسجد خلق وفير من أهل المدينة وممن بفدون إليها بغية المشاركة في حضور هذا الختم، فيتكامل عدد كبير رجالا ونساء صغاراً وكباراً. ويفيض المسجد بالجلال والوقار والهيبة والإكبار ينتظرون الإمام، والبعض لم يبرح مكانه خاصة من وجد مكانا في الروصة. فيأتى الإمام ويقوم في الروضة في مصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويكون قد بتى من الختمة الثانية ثلاثة أجزا وقد سمع، وتبارك، وعم) فيصلى الإمام كالمعتاد بالتناوب مع مساعده يبدأ الإمام بالركعتين الأوليين ويختم بالركعتين الأخيرتين وإذا فرغ من سورة (قل أعوذ برب الناس) بدأ دعاء الختم ثم يكمل الركعتين ويسلم ثم يصلى هو الوتر حيث لم يوتر أول الليل ويقنت في الركعة الأخيرة منه . وإذا سلم من الوتر تسابق الناس إليه وإلى بعضهم البعض بحار التهاني وخالص الدعاء وعظيم الرجاء في القبول ، وطلب العودة إلى تلك الفرصة الكريمة من كل عام .

وهنا وقفة مع التاريخ الذى سردناه للتراويح فى هذا المسجد المبارك ، فلئن سجل العلماء والمؤرخون وأصحاب الرحلات كالنابلسي وابن جبير وابن بطوطة والعياشي صور الختم فى الحرمين من احتفال هائل بإيقاد الشموع والمشاعل ونثر الزهور والرياحين وضرب الفراقع والمقارع وإنشاء القصائد والابتهالات.

فإنه في هذا الوقت وقد انقضى عهدالشموع بالكهرباء والثريات الكبريات، فإن لياة الحيم في هذا العصر في المسجد النبوى أصبحت مقصد الكثيرين ومحط رحال المسافرين يفدون إليها من أطراف المملكة التماسا لبركاتها وتعرضا لنفحاتها في هذا المسجد الكريم وفي هذا الجوار العظيم حيث يتوفر لها فضل الزمان من

شهر رمضان ، وفضل المـكان من تضاعف الأعال عوامل تجعل لختم القرآن بالحرم النبوى فى شهر رمضان وفى الثلث الأخير من الليل تفيض عليه روحا ، ويضفى الله عليه نوراً ويكسوه جمالا ويكسيه حلاوة ويزيده معنوية تفيض كلها على المصلين وجميع الحاضرين والمستمعين رحمات ورضوانا يجل قدرها عن الوصف ، ويقصر دونها البيان ، ولا يقدر قدره إلا من حضره.

وكيف يمـكن وصف الحالات الروحية التي تشمل المـكان كله وهي فوق حدود الوصف أو تقييم النفحات الربانية ، وهي أبعد من مقاييس التقييم حين تـكتنف الحاضرين جيماً .

ومن يقدر على تصوير الأحاسيس النفسية والشعور العميق بالبهجة العظمى للختم الفرآن في نهاية رمضان في روضة من الجنان. إنها حالة يغيب فيها الشعور عن الوصف وتفقد فيها القدرة على البيان. فلا يسمع إلا أنات القلوب وزفرات السدور. ولا تُرى إلا عبرات الباكين من أعين الخاشمين في أكف الضارعين.

صور تجل عن الوصف ُندركها ولا نقدرها ونلمسها ولا نصورها.فقبق في إطار الذكرى ماثلة، وفي حلقات التاريخ نيرة عطرة.

ولا ينتهى الإمام من دعائه ويفرغ من تضرعاته إلا وقد استشعر كل فرد في قرارة نفسه ببرد الطمأنينة ، وذاق حلاوة المناجاة وغسلت دموعه آثار آثامه ، وأحس بالارتياح وزاد بهجة وغبطة واهتز في إطار ما يكتنفه من شعور بجلال المقام وشرف الجوار وفضل المكان واسترجع بذاكرته عجلة الناريخ أربعة عشر قرناً يستعرض الماضي بعزته وإشراقنه، ويدرك سر القوة ومصدر الإشعاع الروحي من هذا المكان ينزل به جبريل عليه السلام كل ذلك في لمحات خاطفة وخطرات عابرة ثم يوتر الإمام ويقنت ثم يكمل الوتر ويسلم فيقبل المصلون بمضهم على بعض

بالتهاني وصالح الدعوات متمنين المودة ومؤملين القبول. نسأل الله تعالى أن يقبلنا معهم ويجعلنا وإياهم من عتقائه من النار آمين.

### دعاء الختم :

نص الدعاء عند ختم القرآن في المسجد النبوى في هذا الوقت الحاضر في التراويح.

من المعلوم أنه لا توجد نصوص خاصة بذلك ولا معينة له لأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يقرأ القرآن كله فى الليالى التى صلاها أول الأمر، فلم يؤثر عنه دعاء فى ذلك .

ولكن كما قال ابن دقيق العيد: ما كان مشروعا بأصله فهو جائز بوصفه أى أن الدعاء مشروع بأصله، وهو منح العبادة، وقال تعالى فى أصل ذلك: (وقال ربكم ادعونى أستجب لهم) ، وحث صلى الله عليه وسلم على الاجتهاد فى الدعاء فى السجود بدون تحديد لا فى الآية ولا فى الحديث. ومن هنا كان الأصل فى الدعاء الإطلاق والعموم إلا ماجاء منصوصا عليه ، كالدعاء فى القنوت أو فى آخر التشهد أو فى أول الافتتاح فى الصلاة ، وكذلك عند دخول المسجد وخروجه وغير ذلك فمثل هذا تحكون السنة فيه التقيد بما ورد .

وما عداه فهو على عمومه يجتهدالداعى بما تيسرله ، كما فعل صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر .

وهكذا فى هذا العمل فهو موضع اجتهاد وقد تقدم عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يجمع أهلهويدعو . ولم يعثر على نص معين . كما تقدم عموم لفظه فله دعوة مستجابة أى بعد ختم القرآن وصلاة فريضة على ما سبق بحثه . ومن هنا لم يتقيد أحد بنص مهين بل يتخير من الدعاء ما تيسر له مايحقق له رغباته ويعبر عن حاجاته ومتطلباته . سواء من الأدعية العامة المأثورة أو من غيرها . وتقدمت إجابة أحمد للسائل عن الدعاء في الختم ففال : ادع بما شئت .

وقد نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله نصوصاً للدعاء في هذا العمل، وهو دعاء جامع شامل، وليس بالطويل السهب، ولا بالقصير الموجز، وهو المختار في الحرمين في هذا الوقت و نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستهين ، صدق الله العظيم الذي لا إله إلا هو ، المتوحد في الجلال بكمال الجال تعظيما وتكبيراً ، المنفرد بتصريف الأحوال على التفصيل والإجمال تقديراً وتدبيراً ، المتعالى بعظمته ومجده الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للمالمين نذيراً ، وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيراً ، الذي أرسله إلى جميع الفقلين الجن والإنس بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجا منيراً ، اللهم لك الحمد على ماأ نعمت به علينا من نعمك العظيمة وآلائك الجسيمة ، حيث أنزلت علينا خير كتبك وأرسلت إلينا أفضل رسلك وشرعت لنا أفضل شرائع دينك ، وجعلتنا من خير أمة أخرجت للناس، وهديتنالمعالم دينك الذي ارتضيته لنفسك و بنيته على خس: شهادة أن لا إله إلاالله وأن مجمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإبتاء الزكاة ، وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام .

ولك الحمد على ما يسرته من صيام شهر رمضان وقيامه ، وتلاوة كتابك المعزيز الذى ( لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) . اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم إنا عبيدك بنو عبيدك بنو إمائك نواصينا بيدك ماض فينا حكمك ، عدل فينا قضاؤك . نسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك

أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجمل القرآن العظيم ربيع تلوبنا ونور صدورنا وجلاء أحزاننا ، وذهاب همومنا وغمومنا ، اللهم ذكر نامنه مانسينا وعلمنا منه ما جهلنا ، وآرزقنا تلاوتهآناء الليل وأطراف النهار على الوجه الذي يرضيك عنا، اللهم اجملنا ممن يحل حلاله ويحرم حرامه، ويعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويتلوه حق تلاوته، اللهم اجعلنا ممن يقيم حدوده ولا تجملنا ممن يقيم حروفه ويضيع حدوده اللهم اجملنا ممن يقيم حروفه إلى رضوانك والجنة، ولا تجعلنا ممن اتبعه القرآن فزج في قفاه إلى النار ، واجملنا من أهل القرآن الذين هم أهلك وخاصتك ياأرحم الراحمين ، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسامين والمسامات وألف بين قلوبهم ، وأصلح ذات بينهم ، و نصرهم على عدوك وعدوهم ، واهدهم سبل السلام ، وأخرجهم من الظلمات إلى النور ، وبارك لهمف أسماعهم ، وأبصارهم وذرياتهم وأزواجهم أبدا ما أبقيتهم واجعلهم شاكرين لنعمك مثنين بها عليك . وأتمها عليهم برحمتك ياأرحم الراحمين ، اللهم اغفر لجميع موتى المؤمنين الذين شهدوا الت بالوحدانية ، ولنبيك بالرسالة وماتوا على ذلك . اللهم أغفر لهم وارحمهم وعافهم وأعف عنهم وأكرم نزلهم ووسع مدخلهم واغسلهم بالماء والثلج والبرد، ونقِّهم من الذنوب والخطابا كما ينقى الثوب إلأبيض من الدنس ( ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجمل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ) اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم ، ونعوذ بك و نسألك من خير ماسأ لك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم وعبادك الصالحون ، ونموذ بك من شرما استعادك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم وعبادك الصالحون.

اللهم إنا نسألكِ الجنة وما قرب إليها منقول وعمل ونسألك رضاك والجنة،

ونعوذ بك من سخطك والنار ، اللهم لا تدع لنا ذنبا إلا غفرته ، ولا ها إلا فرجته ، ولا دينا إلا قضيته ، ولا مريضاً إلا شفيته وعافيته ، ولا حاجة هي لك رضا ولنا فيها صلاح إلا قضيتها يأأر حم الراحين ، ربنا اغفر لنا ذنو بنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصر ناعلى القوم الكافرين ، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبانا ، ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين . ربنا أنه الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، (سبحان ربك رب العالمين وصلى الله على خير خافه محمد وعلى آله وصحبه وسلم . اه) .

هذا نص الدعاء النسوب لشيخ الإسلام ابن تيدية ، ولكن فضيلة الإمام الشيخ عبد العزيز بن صالح يزيد فيه جملا مناسبة منها :

اللهم لا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شقياً ولا محروماً .

اللهم إنك أمرتنا بالدعاء ووعدتنا بالإجابة فلا تردنا خائبين ·

اللهم اجملنا من عتقائك من النار ومن القبولين .

اللهم إن رحمتك أوسع من ذنو بنا وعفوك أوسع من خطايانا .

اللهم هب المسيئين منا المحسنين .

اللهم أنت الغنى عنا ونحن الفقراء إليك .

إلى مثل ذلك من المبارات التي تحرك القلب وتزكى الروح ، ثم يختم بنحو

قوله (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ثم يركع ويكمل صلاة الركعتين. ثم يأتى بركعتى الشفع ثم بركعة الوتر، ولا يقام عمل ختم آخر نظراً لعدم تعدد الإمامة فى الصلاة، وإنما يجرى ذلك كله فى جماعة واحدة من إمام واحد، وهو الإمام الراتب فضيلة الشيخ عبد العزيز ابن صالح.

# مبحث في الإمامة والوتر

وهذا المبحث يفرض نفسه بهذه المناسبة وهي توحيد عمل الختم من إمام واحد، هو الإمام الراتب وما يوجد من تعدد الوتر في هذا الشهر بالسجد النبوى الشريف.

وإنا لنجد أنفسنا أمام مبحث يفرض نفسه علينا كما قلنا ، لأنه لم يكن من صلب موضوع التراويح وتطورها، ولكن له بها صلة وهو توحيد الإمامة فى المهد السعودي وانفراد الأحناف بالوتر دون الإمام الراتب فنواجه هذين السؤالين :

الأول: لم اتحدت الإمامة بعد أن كانت متعددة بتعدد المذاهب، وعلى أى مذهب اتحدت، علماً بأنه تقدمت الإشارة إلى أن الأئمة كلهم رحمهم الله إنما مرجعهم الكتاب والسنة.

والثانى: ماهى الأسباب لدى الأحناف فى انفرادهم بالوتر مع اتفاقهم فى الفريضة وفى التراويح وفى القيام مع الإمام الراتب.

وهكذا نجد أنفسنا أمام هذين السؤالين في هذا المبحث ولا محيد عن مواجههما ومحاولة الإجابة علمها ولكن من الحق أن نقول ليست الإجابة علمها في هذا السياق فرضاً بازم أخذه لا محيد عنه ، ولكنها إجابة عرض وتحليل للماضي، واستنتاج من الحاضر؛ والحسكم في ذلك إنما هو للقارئ ، وذلك لأن منهج هذا البحث كله عرض تاريخي وتحليل فقهي وقد تناول هذين الموضوعين بعض الحكتاب والمؤلفين ضمن كتابات وتآليف أخرى وأبدوا فيها آراءهم ، ومنهم من أفرد بعضها برسائل كاسياتي بعض ذلك إن شاء الله . وعليه فإني أورد ما يسعني من الإجابة على السؤالين المذكورين .

أما عن السؤال الأول: وهومن جهة توحيد الإمامة ، فما لا ينبغى الاختلاف فيه ولا السؤال عنه لولا موجباته لأنه الأصل في جميع الصلوات ، وكل شيء إذا كان قائماً وفق الأصل لا يقال عنه لم ، ولكنها تقال للشيء الذي خالف الأصل ، وكان محل السؤال أن يقال: ولم تعدد الإمامة للصلاة الواحدة في المسجد الواحد؟ فتؤدي الصلاة عدة مرات بعدة أئمة وهو خلاف الأصل . أي قبل هذا العهد إلا أن هذا أمر قد مضى ولا مناقشة لنا فيه ،

ومن الماوم من الدين بالضرورة أن وحدة الأمة من أعظم أهداف الإسلام. ووحدتها فى الصلاة أعظم مظهر لهذه الوحدة العامة الشاملة التى تسوى فى صفوفها وأدائها بين الصغير والكبير والحقير والأمير، والغنى والفقير، يقفون جنباً إلى جنب وكل ماخالف ذلك يد ثلمة فى صفوف الوحدة النشودة ولا سيا فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى هو مصدر الوحدة ومعقل الأمة. ومركز القدوة.

وقد كانت الإمامة في السجد النبوى موحدة إلى القرن السابع الهجرى ، ولم تقعد إلا في التراويح في القرن الأول، ولكن لاعن تعدد المذاهب بل لتقبع القراءة الجيدة عند المصلين من القراء آنذاك، غير أن عمر رضى الله عنه لم يرض هذا التعدد في علم إمام واحدهو أبى بن كعبرضى الله عنه وقد عمل عمر رضى الله عنه لمذا التعدد ما ينفيه حيث جمع عدة قراء، واستمع إليهم فجعل أسرعهم قراءة يقرأ بخمسين آية وأبطأهم قراءة يقرأ بثلاثين ٠٠. الح كما تقدم.

فكانت عدة أئمة للتراويح ولكن للتناوب فيها لا لتعددها . في وقت على عدة أئمة ولا لتعدد الوتركما جاء في عهد عثمان وعلى رضى الله تعالى عنهما . ولم يقع تعدد في صلاة واحدة إلا في القرن السابع كما أسلفنا . وهذه نبذة تاريخية عن التعدد المذكور فليس فيه سلف يقتدى به بصورة جماعية، بصرف النظر عما يوجد

من بعض الأفراد بصورة فردية سواء فى التراويح أو الوتر نتيجة للخلاف فى الأفضلية أو غيرها .

### أما من الناحية الفقهية !

فإن جميع المذاهب تنص على جواز اقتداء كل إنسان بكل من تصح إمامته ولوكان على غير مذهبه . ولم يشترط أى مذهب من المذاهب الأربعة في الإمامة أن يكون الإمام على مذهب المأمومين . بل كان في عهدهم رحمهم الله يصلى كل منهم خلف الآخر .

وقد سبق أن اجتمع أبويوسف رحمه الله وهوصاحب أبى حنيفة اجتمع بمالك فصلى خلفه، ولم يختلف عليه ، واجتمع الشافعي بمالك وبمحمد صاحب أبى حنيفة رحمهم الله فصلى كل منهم مع الآخر ولم يختلفوا على بعض . واجتمع أحمد بالشافعي فصلوا معاً ولم يختلفا رحمهما الله . وهكذا مضت سبعة قرون وأكثر على المدينة بالذات لم يتخلف أحد عن الصلاة خلف الإمام لاختلاف مذهبه مع مجيي مجميع أفراد الحجيج من مختلف أقطار الدالم الإسلامي بمختلف المذاهب الأربعة .

فتوحيد الجماعة على إمام واحد عمل الساف واتباع الأصل، وتحقيق لأهم أهداف الإسلام فى وحدة المسامين: وبالتالى متمشيًا مع ما عليه المذاهب نفسها. وهذا بالنسبة لعموم الصلاة أعنى الصلوات الخمس والتراويح. أما على أى مذهب توحدت فإنه معلوم أنه على مذهب أحمد رحمه الله.

وكان اختيار مذهب أحمد فى ذلك أمراً طبيعياً لأنه هو الذى تتحقق به مصاحة توحيد الإمامة المنشودة كما أشرنا ، ولا يتأتى تحقيقها إلابه لأنه المذهب الذى كان سائداً آنذاك فى جميع البلاد السعودية. ولذا لايتأتى عملياً وجود إمامة فى سائر البلاد على مذهب أحمد ثم إيجاد إمامة أخرى فى الحجاز أو بالأخص

فى الحرم النبوى على مذهب آخر أياً كان ذلك المدهب ، فكان توحيدها على مذهب أحمد فى السجد النبوى خاصة أمراً طبيعياً ، ومحققاً للمصلحة الرجوة فى وحدة المسلمين . وفى حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبما يؤكد هذا هو أن الإمامة لم تقصر على الحنابلة وحدهم بل شارك فيها غيرهم فقد اختير عدة أئمة ممن كانوا يصلون من قبل ممن ينتسبون إلى بقية المذاهب الأربعة ، وأسندت لكل واحد منهم صلاة من الصلوات الخمس يؤم فيها الناس جميعاً ، وتقدمت الاشارة إلى بعضهم .

فكان الشيخ محمد خليل من أئمة الشافعية قبل العمد السعودى فأسندت إليه صلاة الظهر ·

وكان الشيخ المولود من أئمة المالكية قبل العهد السعودى فأسندت إليه صلاة العصر .

وكان الشيخ أسعد من أئمة الأحناف قبل العهد السعودى فأسندت إليه صلاة العشاء

وأسندت صلاة الفجر والغرب إلى الشيخ عبد الرزاق حمزة وكان من علماء الحديث ، ويساعده الشيخ نقى الدين الهلالى وهو من علماء الحديث أيضاً ، والشيخ محمد عبد الله وهو مالكي وتلك الحقائق التاريخية للإمامة في المسجد النبوى في العهد السعودى ، وتدل بوضوح على أن اختيار مذهب أحمد للإمامة لم يكن مانعاً من إمامة غيره ، وكان تحقيقاً لهدف الوحدة النشودة في البلاد .

وقد أوردنا هذا العرض التاريخي للواقع الماوس كيجزء مما نحن بصدده من بيان تطور التراويح ، وما طرأ عليها في المسجد النبوي في هذا العهد .

ولولاالسباق فرضعاينا ولزمنا بيانه لما اضطررنا للاجابة عليه ، ولكن فيه

بيَانُ للصورة والـكيفية كما تقـدم بيان للمدد والهيئة .

#### أما الجواب عن السؤال الثاني :

وهو موضوع انفراد الأحناف بالوتر فقط بعد أن توحدت الجماعة في هذا المهد، فالظاهر أن هذه الحالة امتداد لعهد سابق والذي وقفت عليه يرجع إلى القرن الثاني عشر وهو ما أشار إليه السيد السمهودي في كتاب (وفاء الوفا) من أنه شاهده آنذاك، وجاء في كتابه أنه أرشدهم إلى ما يفعلونه تفادياً لهذا الحلاف وتوصلا للوحدة قال: فعملوا بما أرشدتهم إليه مدة ثم غلبت الأهواء فعادوا إلى ما كانوا عليه.

وقد ألف فى ذلك رسالة أسماها (مصابيح الظلام فى قيام شهر رمضان)، وقد طلبتها فلم أعثر عليها ، ولذا لا ندرى عن تلك المشورة ولا عن المدة التى علوا بها .

ولانستطيع هنا مناقشة المسألة فتمهياً ودراستها دراسة مقارنة وتحليل وترجيح بين الأئمة الأربعة،أو بالأحرى بين الأحناف والمذاهب الثلاثة · لأنه عمل يطول ويخرج بنا عن صلب الموضوع ·

كما أننا لا نستطيع أن نفعام كلية فنشير على سبيل الاجمال إلى ما لا بد منه في إبداء الأسباب لهذا العمل وهو أمر لا بد منه ليقف عليه القارىء ويعلم سبب انفراد الأحناف بصلاة الوتر .

والسبب هو اختلاف فى وجهة نظر فى أحاديث الوثر من جهـة مفهومها ومنطوقها وثبوتها ودرجة صحتها والترجيح بينها وكذلك الآثار الواردة من

السلف رحمهم الله في أشكاله وعدده وكيفيته وصوره · وتدور أحوال الخلافة كلها حول النقاط الآتية :

أولا: في حكمه : فيراه الأحناف واجباً ويراه الجمهور سنة مؤكدة — وينبنى على ذلك الاحتياط فيه عند الأحناف عاماً بأن الواجب عند الأحناف له اصطلاح خلاف اصطلاح خلاف اصطلاح الجمهور حاصله أنه دون الفرض وفوق السنة، فلا يؤذن له ولا يكفرمن جحده لأن ثبوته ليس بدليل قاطع.

ثانياً: في عدد ركعاته: فيراه الأحناف ثلاث ركمات فأكثر ولا يصح بأقل منها. ويراه الجمهور يصح بركمة واحدة مع اتفاقهم جميعاً على أنه يصل أقصاه إلى ثلاث عشرة ركمة في عدة صور وينبني على هذا عند الأحناف ضرور: صلاته مجتمعاً بتسليمة واحدة.

ثالثاً: فى كيفية صلاته: إذا كان بثلاث ركمات · فالأحناف برون وجوب جمعها فى تكبيرة واحدة وسلام واحد وتشهد وسطا كالمفرب تماما. بينما براها الجمهور مفرقة يصلى ركمتين ويسلم ثم يأتى بركمة منفردة ويسلم.

رابعاً: إيقاع القتوت فيه: فالأحناف يقنتون قبل الركوع ويسرون في الدعاء ويكبرون له إيذاناً بالانتقال من القراءة إلى الدعاء. والحنابلة والشافعية يوقعونه بعد الركوع ويجهرون بالدعاء 'ولهذه الحلافات وتلك الاعتبارات وقع اختلاف الأحناف مع الجمهور في صلاة الوتر في المسجد قديما وحديثا

وعليه فالأحناف يصلون مع الإمام الفريضة ويصلون معه التراويح لمدم وجود خلاف فى ذلك . وينفردون بصلاة الوتر ليوقعوه على مقتضى ماعندهم كل ذلك قد يكون سائفا فقهما ولكنه عمليا وبهذه الصورة موجب للتساؤل وملفت للانظار علما بأن لدى الأجناف نصوصا تجمعهم مع غيرهم وتقضى على

هذا الخلاف · وأن الصحيح عندهم صحة صلاة الوتر خلف غير الحنفي وقد جاء في كتبهم من منظومة ابن وهبان مانصه :

ولو حنفى قام خلف مسلم الشفع ولم يتبع وتم فموتر

أى لو أن حنفياً قام خلف أى مسلم على أى مذهب كان لصلاة الوتر وأتم وتره ثلاثاً فهو موتر · وقد فصل هـذا صاحب فتح القدير على شرح المداية عن أبى بـكر الرازى من أن الحننى لو صلى الوتر خلف غير الحننى فسلم إمامه فى الثانية فهو مخير بين أمرين :

- (١) بين عدم سلامه ومتابعته الإمام فى الركعة الثالثة بناء على أن سلام الإمام لا يقطع صلاته لأنه موضع اجتهاد ويكون متابعاً إمامه إلى أن يسلم معه ٠
- (ب) وبين أن يفارق إمامه عند السلام من الركعة الثانية ويتم لنفسه. وعلى كل فهى صور تتلاشى ممها حالة هذا الخلاف ولا يخرج بها أحدد عن مذهبه

ومرة أخرى ليس هذا موضع مناقشة المسألة مذهبياً ، فالنصوص مستفيضة والمسألة مشهورة ، ولكن الذي بلفت النظر ، وتقل رؤيته في المسجد النبوى هي صورة الخلاف بين المسلمين تتمثل في أداء عمل قربة لله ، وفي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم . بينما في الأمر مندوحة عن هذا العمل . ولا سيما إذا كان سية رتب على عمله محظور بعض العوام ، يصلون الوثر مع الإمام الراتب ثم يرون جماعة الأحناف يصلون الوثر مرة أخرى فيظن أن هذا العمل زيادة في التطوع في هذا الشهر ، وفي هذا المسجد الشريف ، فيصلى الوثر معهم مرة ثانية ، فيوقع الوثر مرتين وهو لايدرى ، مع وجود النهي عن ذلك صريحاً في قوله صلى الله عليه وسلم « لاوثران في ليلة » .

ولو نظرت السألة مرة أخرى فى كتب الأحناف لوجدت صلاة الوترمنفرداً أفضل عندهم فى غير رمضان ، وصلاته فى المسجد فى جماعة فى رمضان مختلف فى أفضايتها عندهم .

فنى مراقى الفلاح مانصه « وصلاته مع الجماعة فى رمضان أفضل من أدائه منفرداً آخر الليل فى اختيار قاضى خان » وصحح غيره خلافه وفى شرحه: واختار علماؤنا أن يوتر فى منزله لا بجماعة . وساق كلام الرازى المتقدم فى صحة صلانه خلف أى مسلم ويتم لنفسه أو يتابع .

وقد بحث هذه السألة فضيلة الشيخ سليمان العمرى في أول هذا العهد . وكان فضيلته قاضياً بالمدينة ، ومرافباً على الدروس في السجد النبوى ورئيساً للمدرسين وكان بالمسجد مدرسون من أنباع الأئمة الأربعة ، فكتب رسالة في ذلك عالج فيها الموضوع وعرضها على جميع المدرسين وضمهما الدعوة إلى توحيد الوتر في جماعة واحدة وساق نصوصاً عديدة من مختلف كتب الأحناف وطلب من الجميع تقريرها إن كانت صواباً أو الرد عليها إن كان فيها ما يستوجب الرد وقد قررها وأوجب العمل بما دعت إليه جميع مدرسي المسجد بما فيهم

وقد قررها واوجب العمل بما دعت إليه جميع مدرسي المسجد بما فيهم مدرس الأحناف موجوداً مدرسو الأحناف موجوداً إلى كتابة هذه الرسالة .

ولولا الإطالة لسقنا نصها كاملا لشمولها لهــذا المبحث كاملا ولـكن نكتني بتمريفها وبأسماء الذين قرروها .

# افتتح رحمه الله نعالى تلك الرسالة بالافتتاحية التالية بسم الله الرحم الرحم

الحمد لله الذى دلَّ عباده على طريق الهدى ، وزجرهم عن أسباب التهلكة والردى ، وأوجب عليهم متابعة النبى المصطفى . وصلى الله وسلم على من بعثه بالدين القويم . والصراط المستقيم ، نبينا محمد وآله وأصحابه أجمعين .

من سلمان من عبد الرحمن العمرى إلى إخواننا المشايخ الكرام أتباع الأثمـة الأعلام من الحنفية والمالكية والشافعية المدرسين في الحرم النبوى على مؤسسه أفضل الصلاة والسلام:

السلام عليكم ورحمة الله و ركانه . أما بعد : وفقنى الله وإياكم للعمل عا نعلم ، تعلمون أن الواجب عليكم معشر العلماء إذا ورد عليكم شيء من الوقائع ، أو سئلتم عن شيء من الشرائع ، أن الرجوع في ذلك إلى مادل عليه كتاب الله المنزل ، وما صح عن نبيسه المرسل ، وما كان عليه الصحابة ومن بعدهم من الصدر الأول ، فما وافتى ذلك يؤمر به ويؤذن ، وما خالفه ينهى عنه ويزجر .

فإذا تقرر ذلك فقد رأبت في هذا المسجد النبوى مالا ينبغي أن يفعل الاسيما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو انفراد بعض المسلمين المتبعين للامام أبى حنيفة رحمه الله بعد التراويح في الوتر عن الإمام الراتب. وهذا خطأ وليس يصح عن الإمام أبى حنيفة رحمه الله أصلا وهو مخالف لأمر الله لنا فالاعتصام جميعاً ولا نتفرق — ومخالف لهدى النبي صلى الله عليه وسلم ومخالف

لما عليه الصحابة والتابعون ومن بعدهم من الصدر الأول . وقدتم لى ثمان سنوات وأنا أنتظر لعل بعض المشايخ يكفيني ويتقدمني فأكون خلفه ، ولم يرد الله من يتكلم في هذه المسألة في هذا الوقت الحاضر ، وإلا فقد تكلم فيها العلماء قديمًا وحديثًا ، كما سنذكره إن شاء الله فعن لى أن أعرض عليه من كتاب الله وسنة قصر باعي وقلة اطلاعي ، وذلك ببعض مااطاعت عليه من كتاب الله وسنة رسوله من الأمر بالاتباع والنهي عن التفرق والاختلاف ، وأقوال الصحابة ومن بعدهم من أنباعهم ، فإن رأيتم فيما كتبته صوابًا فألحد لله وتقررون عليه بالموافقة، وإن رأيتم غير ذلك تنبهوني عليه والحق أحق أن يتبع ، فإن العامة تبع للعلماء فيما قالوه وقرروه ، ونسأله تعالى أن يوفقنا وإيا كم لما يحبه ويرضاه آمين . وهذا أوان الشروع في المقصود فأقول مستمداً من الله المعونة والسداد . ا ه

وأخذ رحمه الله فى سوق الآيات والأحاديث الدالة على وجوب الاجتماع والاتباع، والناهية عن الافتراق والابتداع، ثم علل لما هو بصدده من أسباب الخلاف فى الوتر وساق فعل عررضى الله عنه فى جمع المصلين على إمام واحد.

ثم أخذ يسوق نصوصاً من أقوال السلف وأفعالهم فى اقتداء بعضهم ببعض خاصة فى الوتر ، مما ساقه نص صاحب الهداية من الجزء الأول : دات المسألة على جواز الاقتداء بالشانعي وعلى المتابعة فى القراءة بالقنوت فى الوتر ... الخ

وكذلك من كلام الشيخ محمد عبد الحي الله كنوى في حاشيته مطولا. والشيخ طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي الشافعي.

والشيخ كمال الدين بن الهمام شارح الهداية ، والشيخ ملا على القارى ومن رسالة العلامة محيى الدين بن يوسف الرومي الحنفي في الاقتداء بالمخالف ... الج

ومن رسالة تأج الفضلاء الشهير بأمير شاه الحنفى فى اقتداء الحنفى بالشافعى. ومن رسالة الشيخ محمد عبد العظيم مفتى الحرم الشريف المسماة ( بالقول السديد فى الاجتهاد والتقليد) والتى ساق مؤلفها كلاما مقتطفا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية فى الموضوع .

وأخيراً ساق الشيخ سليمان رسالة شيخ الإسلام بتمامها لما فيها من أدلة مقنعة فى الموضوع ومنافشة وافية . وقال رأيتها فى المجلد الثانى من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٠ه

وبعد فراغه منسرد وعرض ما أراد جاء بتقاريرالعلماء نسوق منها أوجزها عبارة ، وهو تقرير الشيخ محمد الطيب التنبكتي الأنصاري ونصه :

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه: اطلعت على ماكتبه صديقنا رئيس المدرسين القاضى الشيخ سليمان العمرى فإذا هو الحق الذى لا يعدل عنه إلا من خالف الإجماع. اه

وساف بعد هذا تقارير مطولة لـكلمن أصحاب الفضيلة العاماء الآتية أسماؤهم: الشيخ صالح التونسي .

الشيخ عبد الرؤوف عبد الباقى الشافعي

الشيخ أحمد البساطي .

الشيخ محمد عبد الله المدني التنبكتي المالكي.

الشيخ محمد يوسف الهندي الحنفي .

الشيخ محمد المصطفى بن الإمام العلوى الشنقيطي.

الشيخ السيد قاسم الأنديجاني الحنفي .

الشيخ أحمد رشيد أحمد .

الشيخ محمد فوزى الباطومي الحنفي .

الشيخ عبد الجليل عبدالله الحنفي .

وجميع هؤلاء الأفاضل وافقوا الشيخ على وجوب وحدة الجميع فى صلاة الوتر، حيث إن مذهب الأحناف يجيز اقتداء الحنفى بغيره فى خصوص الوتر، وبه تتحد الأمة كما أمر الله تعالى بذلك .

وفى نهاية هذا العرض التاريخي نستوقف القارىء الكريم لنتساءل معه هل وجد التراويح عبرالتاريخ الطويل أكثر من ألف عام في مسجد النبي عليه السلام منذ نشأتها إلى اليوم ، قد اقتصرت على ثمان ركعات أوقلت عن العشرين والأربعين ؟ أم أنها أربعة عشر قرنا وهي على هذا الحال مابين العشرين والأربعين ؟ وهل ممع قولا ممن تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم ، أو الذين سبقونا بالإيمان ولو من شخص واحد يقول : لا تجوز الزيادة على الثمان ركعات أخذاً بحديث عائشة رضى الله عنها ه مازاد صلى الله عليه وسلم عن ثمان ركعات »...الح ؟

أم أبهم فهموا من عموم نصوص القيام المطلقة دون تحديد و نصوص الاجتهاد في رمضان عن غيره وفي العشر منه دون بقيته ، أن لرمضان خصوصية على غيره وللعشر الأواخر خصوصية على بتيته ؟ ، وأبهم عملوا بما جاء عن عمر وعمان وعلى في جمع من الصحابة رضى الله عمهم الذين شهدوا حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاصروا عائشة رضى الله عنها وعلموا من عائشة رضى الله عنها صلابها وأنها كانت تتخذ من صبيان الكتاب من يقرأ لها في التراويح ، فهل نصت على ثمان أو غيرها ؟

وإذا لم يوجد طيلة تلك المدة أربعة عشر قرنا من يقول: لاتجوز الزيادة على ثمان ركمات ولا وجد طيلة هذه المدة من يقتصر على ثمان ركعات في مسجد رسول الله عليه وسلم جماعة ، فإن أقل مايقال لهؤلاء الذين لايرون جواز الزيادة على الثمان ركمات ولا يقتصرون على أنفسهم فيما ارتأوه بل يدعون غيرهم إلى اليوم، إلى اليوم، إلى اليوم،

وموافقة الجماعة من الصدر الأول إلى هذا العهد، خير من المخالفة وخصوصاً من يصلى في المسجد ومع الإمام الراتب عملا بما جاء في حديث أبي ذر رضى الله عنه عند النسائي وأبي داود وابن ماجه والترمذي وصححه الترمذي وعند البهتي أيضاً ونصه عنده قال : «صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا من الشهر شيئاً حتى كانت ليلة ثلاث وعشرين قام بنا حتى ذهب نحو من ثلث الليل ثم لم يقم بنا من الليلة الرابعة، وقام بنا من الليلة الخامسة حتى ذهب نحو من نصف الليل، فقلنا : يارسول الله لو نفلتنا بقية الليل؟ فقال : إن الإنسان إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له بقية ليلته » فجعل صلى الله عليه وسلم القيام مع الإمام حتى ينصرف كتب له بقية ليلته ، فجعل صلى الله عليه وسلم للإمام فذلك حداً ، ينصرف بمثابة القيام بتية الليلة، ولم يحدد صلى الله عليه وسلم للإمام فذلك حداً ، ولم يقيد قيام الإمام بعدد .

وأما من صلى وحده وفى بيته فهو بالخيار إن شاء أكثر وإن شاء اقتصر فهو لنفسه وبدون ارتباطه بغيره فهو أمير نفسه . إن شاء قلل الركمات وزاد فى التلاوة، وإن شاء أكثر العدد وخفف على نفسه طول القيام فهو مرتاد لقلبه ما يأنس إليه وإذا كانت هذه هى النتيجة من العرض التاريخي للتراويح مدة أربعة عشر قرنا فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإننا نرى اقتضاء للقام عرضها عرضاً فقهاً .

وخير مانقدمه فى ذلك هو أقوال الأئمة الأربعة وما عليه العمل عند أسحاب المذاهب الأربعة ليراهاكل قارىء ويعرف ماذهبوا إليه وما استندوا فيها عليه. نسوقها بنصوصها من مراجعها بدون تغيير، ليرجع إليها من أراد. وبالله التوفيق ·

# النراويح فى المذاهب الأربعة

كان البحث فيما سبق يسير وفق المنهج التاريخي عبر التاريخ الإسلامي من عصر النبوة إلى القرن الرابع عشر ، وكان بحمًا خاصا بالتراويح في السجد النبوى. ولتدمة البحث فإنانورد الموضوع من الناحية الفقهية لبيان ماعليه المذاهب الأربعة في مسألة التراويح ، ليكون القارىء الكريم على بينة من فقه هذا الموضوع ، كما أعطيناه فكرة عن تاريخه إتماما للفائدة و توفية للبحث . وقد رغبنا إبراد أقوال للذاهب الأربعة بمامها دون الاقتصار على مذهب منها تجنباً لنهمة التعصب وخدمة الكل مذهب ، ولا سيما وأنها كلم اشد ما تكون تقاربا وانفاقا في هذه السألة ،

وليرى القارىء الكريم مدى الاتفاق فى العدد، وأن المشهور لدى الجميع هو عشرون ركعة . وكذلك اتفاقهم على عمل أهل المدينة فى ذلك .

وأن النصوص التي أوردناها فيما سبق هي أدلتهم حميعاً بضميمة عمل السلف إليها ·

ونظراً لكون الإمام مالك هو إمام دار الهجرة فإننا نبدأ بذكر مذهبه:

### مذهب الإمام مالك

سبق أنعرضنا التراويح فى زمن الإمام مالك فى المدينة فقط والآن نعرضه فى مذهبه بصفة عامة ولعامة البلاد والأقطار دون تقييدها ببلد معين . وأولى مراجع مذهبه هو الوطأ وإن كان للمذهب كتب عديدة فنورد أقواله فيه أولا عقد مالك رحمه الله فى الموطأ بابين متتاليين بخصوص قيام رمضان .

الأول: منهما لعموم الترغيب في الصلاة في رمضان وساق فيه حديثين. والثاني منهما: لخصوص قيام رمضان يعني التراويح.

ولعله فى الثانى إشعار بأن اسم التراويح لم يكن مشهورا فى زمنه رحمه الله ، وكان المشهور هو اسم القيام .

قال في الموطأ : « الترغيب في الصلاة في رمضان »

- (۱) حدثنا يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس، ثم صلى الليلة القابلة، فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، أو الرابعة. فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما أصبح قال:قدرأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان.
- (ب) وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي مسلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول: « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » قال ابن شهاب فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك . ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر بن الخطاب .

فساق في هذا الباب حديثين: الأول: فعلى وتقريرى. والثانى قوله: وكلاهما على سبيل الإجمال والعموم. وساق أثر ابن شهاب ليبين أنه لم يأت ما ينسخه أو يزيده .

وأن الشيخين المرضبين قد عملا بذلك

ثم قال : ما جاء فى قيام رمضان .

حدثنى مالك عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القارى أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب في الله عنه في رمضان إلى السجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلانه الرهط . فقال عمر : والله إنى لأرانى لو جمعت هؤ لاء على قارىء واحد لكان أمثل، فحمعهم على أبي بن كعبقال: ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، فقال عمر : نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون . يعنى آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله .

وحدثنى عن مالك عن محمد بن يوسف عن السائب ن بزيد أنه قال: أمر عربن الخطاب أبى بن كعب وتمما الدارى أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة ، قال: وقد كان القارىء يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصى من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في بزوغ الفجر.

وحدثني عن مالك عن يزيد بن رومان أنه قال: كان الناس يقومون في زمان عمر بن الحطاب رضي الله عنه بثلاث وعشرين ركعة.

وحدثنى عن ماؤك عن داود بن الحصين أنه سمع الأعرج يقول: ماأدركت الناس إلا وهم يلمنون الكفرة فى رمضان · قال:وكان القارىء يقر أسورة البقرة فى ثمان ركعات فإذا قام بها فى اثنتى عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف .

وحدثنى عن مالك عن عبدالله بن أبى بكر رضى الله عنه قال: سمعت أبى يقول: كنا ننصرف فى رمضان نستعجل الخدم فى الطعام مخافة الفجر.

وحدثنى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن ذكوان أباعرو، وكان عبداً لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فأعتقته عن دبر منها كان يقوم يقرأ لها فى رمضان.

وحاصل تلك النصوص: أنها لما كانت على عومها فى الباب الأول جاء بعدها بما فيه التفصيل، وكأنه تفصيل بعد إجمال وهو غاية فى الدقة وبراعة التأليف.

فبين لنا أن عمر رضى الله عنه جمع المصلين على إمام واحد أى وحد الجاعات المتعددة ، وكانت نعمت البدعة اللك أن جمعهم على قارىء واحد . وأن التى ينامون عنها أفضل منها .

ثم بين لنا فى الحديث الثانى عدد الركمات التى أمرهم بها عمر إحدى عشرة ركعة مع إطالة القراءة إلى المئين فى كل ركعة فيصل بهم التطويل إلى أن يعتمدوا على العصى وكانوا يستوعبون الليل إلى الفجر.

ثم عين لنا عدداً آخر وهو ثلاث وعشرون ركمة بدلا من إحدى. عشرة ركمة.

وفى الحديث الرابع بيان قراءة البقرة فى ثمان ركمات عملا عاديا وقراءتها فى اثنتى عشرة ركعة تخنيف عن المعتاد ، كا أن فيه القنوت فى قيام رمضان ، كا فيه الإشارة إلى الزيادة عن الثمان ركمات : أى حين يقرأ البقرة فى اثنتى عشرة ، والخامس فيه تأخرهم إلى السحور فينصر فون يستحجلون الخدم مخافة الفجر.

أما السادس: ففيه اختصاص البعض بإمام دون إمام الجماعة ولا سيما النساء، ( ٨ ـ التراويح ) وفى البيوت: تلك خلاصة أقوال مالك فى الموطأ. وهى الأصل؛ من حيث السند والاستدلال.

أما نصوص مذهبه: فعمدة المالكية المتأخرين على ما جاء في مختصر خليل بين ، ونصه يقول: وتراويح وانفراد بها إن لن تعطل المساجد، والختم فيها ، وسورة تجزىء ثلاث وعشرون. ثم جعلت ستا وثلاثين. · الخ ·

فهو ينص على أن أصل التراويح ثلاث وعشرون ثم زيدت إلى ست وثلاثين ، أما نصوص مالك بنفسه فقد تقدم ذكرها من الموطأ ·

وقد بين الباجي وهو من أئمة المالكية المتقدمين في شرحه للموطأ ج ١ ص ٢٠٨ موضوع التراويح مفصلا فقال: ( فصل ) وقوله إحدى عشرة ركعة أي قول مالك في حديث السائب بن يزيد، قال: لعل عمر رضى الله عنه إنما المتثل في ذلك صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل على ما روته عائشة رضى الله عنها: أنه كان صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة، ثم قال: وقد اختلفت الرواية فيما كان يصلى به في رمضان زمن عمر رضى الله عنه.

فروى السائب : إحدى عشرة ركعة .

و وی یزید بن رومان : ثلاثا وعشرین رکعة .

وروى نافع مولى ابن عمر: أنه أدرك الناس بصلون بتسع وثلاثين ركمة ، يوترون فيها بثلاث ، وهو الذى اختاره مالك ، واختار الشافعى عشرين ركمة عير الوتر على حديث يزيد بن رومان ، ويحتمل أن يكون عمر رضى الله عنه أمرهم بإحدى عشرة ركمة ، وأمرهم مع ذلك بطول القراءة . يقرأ القارىء بالمثين في الركمة ، لأن التطويل في القراءة أفضل في الصلاة .

فلما ضعف الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة على وجه التخفيف

عنهم من طول القيام . وإدراك بعض الفضيلة بزيادة عدد الركمات . وكان يقرأ مسورة البقرة في ثمان ركمات . أو اثنتي عشرة ركمة على حديث الأعرج .

وقد قيل: إنه كان يترأ من ثلاثين آية إلى عشرين ، وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحرة، فثقل عليهم القيام فنقصوا من القراءة ، وزادوا فى عدد الركعات، فجاءت ستاً وثلاثين ركعة . والوتر بثلاثة ، فمضى الأمر على ذلك .

وأمر عمر بن عبد العزيز في أيامه أن يقرأ في كل ركمة بعشر آيات ، وكرم مالك أن ينتقصوا من ذلك وتر القراءة ·

وهو الذي مضى عليه عمل الأنمة وانفق عليه رأى الجماعة . وكان هو الأفضل بمعنى التخفيف. قال الشيخ أبو القاسم : وهذا في الآيات الطوال فيزيدوا على ذلك في الآيات الخفاف . قال الإمام أبو الوليد : وهذا عندى في الجماعات والمساجد . ولو استطاع أحد في خاصة نفسه بإحدى عشرة ركعة وفي كل ركعة بالمئين لسكان أفضل . وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنهقال : «أفضل الصلاة طول القيام» . ثم ساق كيفية الصلاة على ما جاء في حديث يزيد بن رومان: ثلاث وعشرون . قال : يريد عشرين ركعة غير الوتر والركعتين اللتين تفعلان معه في سائر العام ، والعشرون ركعة خس تراويح كل أربع ركعات ترويحة ، ويسلم من كل ركعتين . وقد جرت عادة الأئمة أن يفصلوا بين كل ترويحتين من هذه الصلاة بركعتين خفيفتين يصلونها أفذاذا ، ولذلك وجهان :

أحدهما: أن يكون ذلك أقرب للتصحيح في عدد الركمات وأبعد من الغلط فيها .

والثانى: أن يتمكن من فاته الإمام بركعة من قضاء مافاته تلك المدة. اه.

### كيفية قضاء الفوائت من التراويح :

من العلوم أن كيفية القضاء لها نوع ارتباط بكيفية الأداء نوعاً ما .

وصورة الأداء في التراويح كانت على ماتقدم: خمس ترويحات كل ترويحة أربع ركعات يسلم من كل ركمتين، وبين كل ترويحتين جلسة يترو حون فيها من طول القيام والمجموع عشرون ركعة.

ولكنهم قد يصلون ركعتين خفيفتين أفداذا : أى بين كل ترويتين ، وهذا في المدينة ، وقد كره أحمد ذلك كما سيأتى في مذهبه إن شاء الله ·

وعليه فإن المسبوق إن أدرك ركعة مع الإمام فلا يخلو إما أن تكون من الركعتين الأخيرتين .

- (١) فإن كان ذلك من الركمتين الأخير تين فإنه يقضى الركعة التي فانتهفى فترة استراحة المصلين أو صلاة الإمام للركمتين الخفيفتين ٠
- (ب) وإن كان أدرك الركعة من الركعتين الأوليين ، فقال فى المنتق: روى ابن القاسم عن مالك أنه لا يسلم بسلام الإمام ، ولكنه يقوم مع الإمام فيتابعه فإذا صلى الإمام الركعة الأولى من الركعتين الأخربين ، وأراد أن يقوم إلى الثانية لا يقوم هو فيجاس يتشهد لنفسه ويسلم . فيكون أتم ركعتين الأوليين فى حقه .

ثم يقوم فيدرك مع الإمام الركعة الأخيرة من الركعتين الأخيرتين ، فإذا جلس الإمام يتشهد جلس معه ، وإذا سلم الإمام لا يسلم هو وقام فأتى بالركعة الباقية عليه . اه .

### الجهر بالبسملة والتعوذ عند بدءالقراءة

#### في مذهب مالك

عبد الرحمن بن القاسم ، سئل مالك عن قيام رمضان بكم يقرأ القارى ؟ قال: عبعشر عشر ، فإذا جاءت السور الخفيفة فليزدد مثل الصافات وطسم . فقيل له : منه عشر آيات .

وتقدمت الإشارة إلى الجهر بالبسملة والتعوذ في قيام رمضان خاصة. قال الباجي في شرح الموطأ في هذا المبحث ج ١ ص ٢٠٨ ما نصه (مسألة) ولا بأس بالاستعاذة يبقى في رمضان في رواية ابن القامم عن مالك في المدونة • وروى عن أشهب (في العتبية) ترك ذلك أحب إلى ٠

وجه رواية ابن التاسم قوله تمالى: (فإذا قرأت القرآن فاستعذبالله من الشيطان الرجيم). أن الآية عنده محمولة على القراءة في غير الصلاة ، لأن هذا لفظ ليس من المألوف فلم يسن الإتيان به مع القراءة كسائر الـكلام .

(فرع) فإذا قلمنا بجواز ذلك فقد روى ابن حبيب عن مالك: بالجهر بذلك. وروى أشهب عن مالك : كراهة الجهر بذلك .

وجه رواية ابن حبيب أنه ذكر مشهور حال القيام ، فكأن حكه في السر والجهر حكم القراءة. ووجهرواية أشهبأنه ليس من للمجزفكان شأنه الإسرار ليفرق بينه وبين المعجز.

وروى ابن حبيب عنمالك ذلك فى افتتاح القارى \* . قال ابن حبيب: أن يقتتح بها فى كلركمة .

# خلاصة مذهب مالك في التراويح

أولا: في عدد الركعات المنصوص عليه والعمول به ثلاث وعشرون. ثم زيدت إلى ست وثلاثين . ويوترون بثلاث فيكون الجميع تسما وثلاثين ... ثانياً: بين الباجي أن سبب الزيادة إنما هو ترجيح العمل برواية نافع مولى. ابن عمر: أدركت الناس بالمدينة وهم يصلون تسما وثلاثين ركعة .

ثالثاً: بين أيضاً أن الأصل ثلاث وعشرون ، وأن الأئمة كانت لهم عادة يصلون ركعتين أفذاذا بين كل ترويحتين : وأما سبب ذلك فقد علل له بضبط العدد . وبإتاحة الفرصة للمسبوقأن يتم ما فاته مع الإمام مما دخل معه فيه منها .

رَابِعاً: جواز البسملة والاستعاذة جهراً، وكذلك القنوت والبدء بـ (إنا فتحنا الله فتحاً مبينا).

خامساً: أن الأفضل فعلما منفرداً للحافظ الذي لا يخاف الكسل ولا تتعطل بسببه المساجد، وجماعة أفضل لغير ذلك.

#### مذهب الأحناف

قال فی فتح القدیر علی الهدایة ج ۱ ص ۳۳۳ : فصل فی قیام شهر رمضان: یستحب أن یجتمع الناس فی شهر رمضان بعد العشاء و یصلی بهم إمامهم خمس ترویحات، کل ترویحة بتسلیمتین ،و بجلس بین کل ترویحتین مقدار ترویحة ثم یوتر بهم به

ذكر لفظ الاستحباب، والأصح أنها سنة كذا رواه الحسن عن أبى حنيفة رحمه الله، لأنه واظب عليها الخلفاء الراشدون، والنبى عليه السلام بين العذر فى تركه المواظبة، وهى : خشية أن تكتب علينا «والسنة فيها الجاعة» لكن على وجه الكفاية حتى لو امتنع أهل المسجد عن إقامتها كانوا مسيئين، ولو أقامها البعض، فالمتخلف عن الجماعة تارك الفضيلة، لأن أفراد الصحابة رضى الله عنهم، وى عنهم التخلف عن الجماعة تارك الفضيلة، لأن أفراد الصحابة رضى الله عنهم، وكذا بين الخامسة والوتر، لعادة أهل الحرمين. واستحسن البعض الاستراحة على خمس تسليمات وليس بصحيح، وقوله: «ثم يوتر بهم» يشير إلى أن وقتها بعد العشاء قبل الوتر، وبه قال عامة الشايخ، والأصح أن وقتها بعد العشاء إلى آخر الليل قبل الوتر وبعده، لأنها نوافل، سنت بعد العشاء، ولم يذكر قدر القراءة فيها، وأكثر المشايخ رحهم الله تعالى على أن السنة فيها الختم مرة، ولا يترك لكسل القوم بخلاف ما بعد القشهد من الدعوات حيث يتركها لأنها ليست بسنة، ولا يصلى الوتر بجماعة في غير شهر رمضان، عليه إجماع المسلمين.

وقال في الفتح على الهداية :

أما مبدؤها من زمن عمر وهو ما عن عبدالرحمن بن القارى ؛قال: خرجت مع عمر وساق الحديث. ثم قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عليكم بسنتى

وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى » • وقال فى حديث آخر « افترض الله عليكم صيامه ، وسننت لكم قيامه » ، وقد بين صلى الله عليه وسلم العذر فى تركها وهو خشية الافتراض ، وساق حديث عائشة رضى الله عنها « أنه صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس … » الحديث.

وساق حدیث عائشة: ما کان یزید فی رمضان ولا فی غیره علی إحدی عشرة رکعة.

ثم قال : نعم ثبتت العشرون من زمن عمر فى الموطأ عن يزيد بن رومان . وفيه ثلاث وعشرون ركعة . وعن السائب بن يزيد وفيه عشرون ركعة والوتر .

وفى الموطأ رواية بإحدى عشرة ركعة . ثم قال : وجمع بينهما بأنه وقع أولا ثم استةر الأمر على العشرين فإنه المتوارث .

ثم قال : فتحصل من هذا كله أن قيام رمضان سنة إحدى عشرة ركعة بالوتر في جماعة ، فعله صلى الله عليه وسلم ثم تركه الهذر أفاد أنه لولا خشية ذلك فواظبت بهم ، ولا شك في تحقق الأمن من ذلك بوفاته صلى الله عليه وسلم فيكون سنة ، وسنة الخلفاء الراشدين ، ندب إلى سنتهم ، ولا يستلزم كون ذلك سنته ، إذ سنته بمواظبته بنفسه أو إلا لعذر وبتقدير عدم ذلك العذر ، إيما استفدنا أنه كان يواظب على ما وقع منه وهو ما ذكرنا فتكون العشرون مستحبة ، وذلك القدر منها هو السنة كالأربع بعد العشاء مستحبة وركعتان منها هي السنة

وظاهر كلام المشايخ: أن السنة عشرون ، ومقتضى الدليل ماقلنا: فالأولى حينئذ ما هو عبارة القدورى من قوله: يستحب لا ما ذكره المصنف فيه. اه ثم نكام على كيفيتها ، وصورة أدائها ، فتال: قول المؤلف: والمستحب

فى الجلوس بين الترويحتين مقدار الترويحة ، وكذابين الخامسة والوتر ، فقال : استدل بعادة أهل الحرمين ، : وأهل المدينة كانوا يصلون بدل ذلك أربع ركعات فرادى ، وأهل مكة يطوفون بينهما أسبوعا ، ويصلون ركعتى الطواف ·

وروى البيهقي بإسناد صحيح : أنهم كانوا يقومون على عهد عمر .

ونحن لا نمنع أحداً من النفل ماشاء، وإنما الكلام فى القدر المستحب مجماعة، وأهل كل بلدة بالخيار، يسبحون أو يهللون، أو ينتظرون سكوتا، أو يصلون أربعا فرادى وإنما يستحب الانتظار لأن التراويح مأخوذ من الراحة فيفعل ذلك تحقيقا العنى الاسم، وكذا هو متوارث.

أما عن القراءة فيها فقال: قول المؤلف: وأكثر المشايخ رحمهم الله على أن السنة فيها الختم مرة فلا يترك لسكسل القوم · قال: يقابل قول الأكثر ما قيل: الأفضل أن يقرأ قدر قراءة المغرب، لأن النوافل مبنية على الخفيف خصوصا بالجماعة ·

وما قيل: يترأ في كل ركعة ثلاثين آية لأن عمر أمر بذلك فيقع الختم ثلاث مرات، لأن كل عشر محصوص بفضيلة ، كا جاءت به السنة أنه شهر أوله رحمة ، وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار . ومنهم من استحب الختم ليلة السابع وللعشرين رجاء أن ينالوا ليلة القدر ، ثم إذا ختم قبل آخره قيل: لايكره له وترك التراويح فيا ، قي ، وقيل : يصليها ويقرأ فيها ما يشاء . والذي عليه الأكثرون ما رواه الحسن عن أبى حنيفة أنه يقرأ في كل ركعة عشر آيات ، فعدد التراويح ستائة ركعة أو خسمائة و ثمانون .

وعد: آى القرآن ستة آلاف وشىء ، ونقل بعضهم عن الحسن تال: عشر آيات ونحوها وهو حسن ، وعن أبى حنيفة :أنه كان يختم إحدى وستين ختمة فى كل يوم ختمة وفى كل ليلة ختمة ، وفى كل التراويح ختمة ، ولا يتركها أى الختمة لكسل القوم، لأنه تحفيف على الناس لا تطويل . ﴿

وإذا كان إمام مسجد حيه لايختم فله أن يتركه إلى غيره. اه هذا الكلام الأحناف.

#### الخلاصة :

يتلخص من هذا كله أن الذهب عند الأحناف كالآني :

أولا: أن التراويح سنة وأن إحدى عشر ركعة سنة ، والباقى مستحب إلى عشرين ركعة دون الوتر ·

ثانياً: أن الانتظار بين كل ترويحة مستحب، وأهل كل بلد مخيرون فيما يغملونه مدة هذا الانتظار .

ثالثاً: أن القراءة فيها لا تقل عن ختم القرآن مرة على الأقل.

رابعاً: أداؤها في جماعة هو الأفضل.

خامساً: يختلفون فى الأفضل فى الوتر،هل صلاته جماعة فى المسجد أم فرادى. فى البيوت ؟ والراجح عند قاضى خان الأول.

#### مذهب الشافعي

قال الشانعي رحمه الله في كتاب « الأم » ج ١ ص١٤٢ مانصه « فأما قيام. رمضان فصلاة المنفرد أحب إلى منه ، ورأيتهم بالمدينة عنو رون بتسع و ثلاثين. وأحب إلى عشرون ، لأنه روى عن عمر رضى الله عنه ، وكذلك يقومون. يمكة » . اه.

وقوله: صلاة المنفرد هنا، توهمأن المراد صلاة التراويح منفرداً. ولكن المزنى. بين مراد الشانعي بذلك من أنه أراد صلاة النوافل التي تصلى فرادى لاجماعة كرواتب المكتوبات والوتر. فهو يفاضل بين قيام رمضان وبين بقية النوافل. لا أنه يفاضل بين إيتاع التراويح في جماعة أو في انفراد ويشهد لهذا التخريج تذكير الضمير في قوله « أحب إلى منه ».

ويؤيد همذا أيضاً افتتاح كلامه في أول البحث بقوله: التطوع وجهان، أحدها صلاة جماعة مؤكدة فلا أجيز تركها لمن قدرعليها وهي صلاة العيدين. الح. الثاني صلاة منفرد وبعضها أوكد من بعض، فأوكد من ذلك الوتر، ويشبه أن يكون صلاة التهجد ثم ركعتا الفجر. قال: ولا أرخص لمسلم في ترك واحدة منهما وإن لم أوجبها ومن ترك واحدة منهما أسوأ حالا ممن ترك جميع النوافل. ثم قال: فأما قيام شهر رمضان فصلاة المنفرد أحب إلى منه أي ركعتي الفجر والوتر آكد عنده من قيام رمضان.

وقد فصل النووى المذهب فى المجموع ج ٤ ص ٣٠ فتال : قال المصنف رحمه الله ومن السنن الراتبة قيام رمضان . وهو عشرون ركعة بمشر تسليمات ، والدليل عليه ماروى أبوهريرة رضى الله عنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم

يرعب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة فيقول : «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه » .

والأفضل أن يصليها في جماعة، نصعليه البويطي لما روى أن عمر رضي الله عنه جمع الناس على أبي بن كعب. ومن أصحابنا من قال: فعلها منفردا أفضل لأن النبي صلى الله عليه وسلم: صلّى ليالى فصلوها معه، ثم تأخر وصلى في بيته باقي الشهر. والمذهب الأول. وإنما تأخر النبي صلّى الله عليه وسلم لئلا تفرض عليهم. وقد روى أنه صلى الله عليه وسلم قال: «خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها».

قال البغوى رحمه الله: ( الشرح ) حديث أبى هريرة رواء مسلم بلفظه والبخارى مختصرا ، وحديث جمع عمر الناس على أبى بن كعب فصحيح رواه البخارى . والحديثان الآخران أن النبي صلى الله عليه وسلم : صلاها ليالى فصلوها معه ثم تأخر . وحديث:خشيت أن تفرض عليكم. فرواها البخارىومسلم . وقوله من غير أن يأمرهم بعزيمة ، أي بدون إلزام بل ندب وترغيب فيه بذكر فضله . وإيمانا : أي تصديقا بأنه حق . واحتمابا : أي يفعله لله تعمالي لارياء . أما حكم المسألة : فصلاء التراويح سنة بإجماع العلماء ومذعبنا أمها عشرون ركعة بعشر تسلمات، وتجوز منفردا وجماعة وأيهما أفضل فيه وجهان مشهوران، كما ذكر المصنف وحكاها جماعة قولين . ( الصحيح ) باتفاق الأصحاب أن الجماعة أفضل، وهو المنصوص في البويطي. وبه قال أكثر أصحابنا المتقدمين (والثاني) الانفراد أفضل، وقدذ كرالمصنف دليلهما، قال أصحابنا المراقيون والصيدلاني والبغوي وغيرها من الخراسانيين: الخلاف فيمن يحفظ الفرآن ولا يخاف الـكسل عنها لوانفرد،ولا تحتل الجماعة في المساجد بتخلفه ، فإن فقد أحد هذه الأمور فالجاءة أفضل بلا خلاف إلى أن قال: قال أبو العباس وأبو إسحاق: صلاة التراويح جماعة أفضل من الانفراد لإجماع الصحابة وإجماع أهل الأمصار على ذلك .

ثم قال (فرع): يدخل وقت التراويح بالفراغ من صلاة العشاء، ذكره البغوى. وغيره، ويبقى إلى طلوع الفجر وليصلما ركعتين ركعتين كما هو العادة. فلو صلى أربعركمات بتسليمة لم يصح ذكره القاضى حسين في فتاويه لأنه خلاف المشروع. قال : ولا تصح بنية مطلقة بل ينوى سنة التراويح أو صلاة التراويح أو قيام رمضان فينوى في كل ركعتين ركعتين من صلاة التراويح.

وقال ( فرع ) فى مذاهب العلماء فى عدد ركعات التراويح . مذهبنا أنها عشرون ركعة بعشر تسليمات غير الوتر ، وذلك خمس ترويحات والترويحة أربع ركعات بتسليمتين .

هذا مذهبنا وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد وداود وغيرهم ، ونتله القاضى عياض عن جمهور العلماء ، وحكى أن الأسود بن مزيد كان يقوم بأربعين ركعة ويوتر بسبع، وقال مالك : التراويح تسع ترويحات وهي ست وثلاثون ركعة غير الوتر .

واحتج بأن أهل المدينة يفعلونها هكذا . وعن نافع قال : أدركت الناس. وهم يتمومون رمضان بتسع وثلاثين ركعة يو ترون منها بثلاث .

واحتج أصحابنا بما رواه البيهق وغيره بالإسناد الصحيح عن السائب بن يزيد الصحابى رضى الله عنه قال «كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى شهر رمضان بعشرين ركعة ، وكانوا يقومون بالمئين وكانوا يتوكئون على عصيهم فى عهد عثمان من شدة القيام».

وعن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه بثلاث وعشرين ركعة . رواه مالك فى الموطأ ، عن يزيد بن رومان . ورواه البيهقى لكنه مرسل ، فإن يزيد بن رومان لم يدرك عمر ، قال البيهق : يجمع بين الروايتين بأنهم كانوايقومون بعشرين ركعة ويوترون بثلاث. وروى البيهق عن على رضى الله عنه أيضاً قيام رمضان بمشرين ركعة .

وأما ما ذكروه من فعل أهل المدينة فقال أصحابنا: سببه أن أهل مكة كانوا يطوفون بين كل ترويحتين طوافا ويصلون ركمتين، ولا يطوفون بعد الترويحة الخامسة فأراد أهل المدينة مساواتهم فجعلوا مكان كل طواف أربع ركعات فزادوا ست عشرة ركعة وأوتروا بثلاث فصار المجموع تسعا وثلاثين والله أعلم.

ثم قال (قرع) قال صاحبا الشامل والبيان وغيرها: قال أصحابنا ليس لغير أهل المدينة أن يفعلوا في التراويح مثل أهل المدينة فيصلوها ستا وثلاثين ركعة، لأن لأهل المدينة شرفا بمهاجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدفنه بخلاف غيرهم.

وقال القاضى أبو الطيب فى تعليقه : قال الشافعى: فأما غير أهل المدينة فلا يجوز أن يماروا أهل مكة ولا ينافسوهم .

ثم قال (فرع) فيما كان السلف يقرءون في التراويح: روى مالك في الموطأ عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن الأعرج قال: ماأدر كت الناس إلاوهم بلمنون الكفر في رمضان قال: وكان القارىء يتوم بسورة البقرة في ثمان ركعات وإذا قام بها في ثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف، وروى مالك أيضاً عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال: سمعت أبي يقول: كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالسحور مخافة الفجر، وروى مالك أيضاً عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال: أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه أبي بن كمب وتميما الدارى أن يقوما للناس، وكان القارىء يقرأ بالمائتين حتى كنا نعتمد على وتميما الدارى أن يقوما للناس، وكان القارىء يقرأ بالمائتين حتى كنا نعتمد على العصى من طول القيام وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر، وروى البيه قي

بإسناده عن أبى عثمان الهندى قال: دعا عر بثلاثة قراء فاستقرأهم فأمر أسرعهم قراءة أن يقرأ للناس ثلاثين آية وأما أوسطهم أن يقرأ خمسا وعشرين ، وأمر أبطأهم أن يقرأ خمسا وعشرين ، وأمر أبطأهم أن يقرأ عشرين آية . ثم قال ( فرع ) عن عروة بن الزبير أن عر بن الخطاب رضى الله عنه جمع الناس على قيام شهر رمضان ، الرجال على أبى كمب ، والنساء على سليمان بن أبى حثمة ، وعن عرفة الثقفي قال: كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يأمر الناس بقيام رمضان و يجعل للرجال إماما وللنساء إماما، فكنت أنا إمام النساء . رواهم البيهتي ، ثم قال: (فرع) قد ذكر نا أن الصحيح عندنا أن فعل التراويح في جماعة أفضل من الانفراد ، وبه قال جماهير العلماء ، عقى إن على بن موسى القمى: ادعى فيه الإجماع ، وقال ربيعة ، ومالك وأبو يوسف وآخرون: الانفراد بها أفضل . ودليلنا إجماع الصحابة على فعلها جماءة كاسبق ، اهو وتراه هنا سكت عن دليل القائلين بالانفراد وكان يحسن ذكره . ودليلهم من وتراه هنا سكت عن دليل القائلين بالانفراد وكان يحسن ذكره . ودليلهم من قوله صلى الله عليه وسلم : « صلوا في بيوت كم فإن أفضل صلاة المرء في يبته إلا المكتوبة » وقول عر فيا تقدم عندما رآهم يصلون خلف أبى: والتي تنامون عنها أفضل ، أى صلاة آخر الليل .

ولكن الراجح عند القائلين بالجماعة، ومرجح قولهم هوماحكاه النووى من فعل الصحابة رضى الله عنهم، وتقريره صلى الله عليه وسلم، فيما تقدم لمن صلى خلفه، وطلبهم الزيادة إلى آخر الليل، ونحو ذلك مما يؤيد بعضه بعضاً.

# مذهب الحنابلة

قال في المغني ج ١ ص ١٦٦ إلى ص ١٧٣:

« مسألة » قال ( وقيام شهر رمضان عشرون ركعة يعنى التراويح ) وهي سنة مؤكدة . وأول من سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول :

١ – « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » وقالت عائشة: صلَّى النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد ذات ليلة ، فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة و كثر الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : « قد رأيت الذى صنعتم ، فلم يمنعنى من الحروج إليهم إلا أنى خشيت أن تفرض عليه م قال . وذلك فى رمضان » رواها مسلم .

وعن أبى ذرقال: «صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقى سبع ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل . فلما كانت المامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل . كانت المادسة لم يقم بنا ، فلما كانت الحامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل . فقلت : يارسول الله ، لو نفاتنا قيام ليلة ؟ قال : فلما كانت الرابعة لم يقم ، فلما كانت الثالثة جع أهل ونساءه والناس ، فقام بنا بقية الشهر » رواه أبو داود والأثرم وابن ماجة .

٣ - وعن أبى هريرة قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد. فقال : ما هؤلاء؟ قيل : هؤلاء ناس ليس معهم قرآن ، وأبى بن كعب يصلى بهم وهم يصلون بصلاته ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أصابوا ونعم ما صنعوا » رواه أبو داود . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : أصابوا ونعم ما صنعوا » رواه أبو داود . وقال

رواه مسلم بن خالد وهو ضعيف . ونسبت التراويح إلى عَرَ بن الخطاب رضى الله عنه لأنه جمع الناس على أبى بن كعب فكان يصليها بهم .

فروى عبد الرحمن بن عبد القارى قال « خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ، يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلانه الرهط . فقال عمر : إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لحان أمثل ، ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب . قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم . فقال : نعمت البدعة هذه ، والتى ينامون عنها أفضل من التى يقومون — يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله » أخرجه البخارى .

### فصتن

والمختار عند أبى عبد الله رحمه الله فيها ; عشرون ركعة. وبهذا قال الثورى وأبو حنيفة والشافعى ، وقال مالك : ستة وثلاثون ، وزعم أنه الأمر القديم . وتعلق بفعل أهل المدينة ، فإن صالحا مولى التوأمة قال « أدركت الناس يقومون بإحدى وأربعين ركعة يوترون منها بخمس » ولنا : أن عمر رضى الله عنه لما جمع الناس على أبى بن كعب كان يصلى لهم عشرين ركعة ، وقد روى الحسن « أن عمر جمع الناس على أبى بن كعب فكان يصلى لهم عشرين ليلة ، ولا يقنت بهم إلا فى النصف الثانى ، فإذا كانت العشر الأواخر تخلف أبى فصلى فى بيته فكانوا يقولون : أبق أبى » رواه أبوداود ورواه السائب بن يزيد وروى عنه من طرق ، وروى مالك عن يزيد بن رومان قال : «كان الناس يقومون فى زمن عمر فى رمضان عشرين ركعة »

وهذا كالإجماع · فأما مارواه صالح فإن صالحا ضعيف ، ثم لاتدرى من الناس الذين أخبر عنهم ؟ فاهله قد أدرك جماعة من الناس يفعلون ذلك . وليس الناس الذين أخبر عنهم ؟ فاهله قد أدرك جماعة من الناس يفعلون ذلك . وليس

ذلك محجة ، ثم لو ثبت أن أهل المدينة كلهم فعلوه لكان مافعله عمر وأجمع عليه الصحابة في عصره أولى بالاتباع · قال بعض أهل العلم : إنما فعل هذا أهل المدينة لأنهم أرادوا مساواة أهل مكة · فإن أهل مكة بطوفون سبعاً بين كل ترويحتين فجعل أهل المدينة مكان كل سبع أربع ركعات ، وما كان عليه أصحاب رسول الله عليه وسلم أولى وأحق أن يتبع ·

والمحتار عند أبي عبد الله: فعلما في الجماعة ، قال في رواية يوسف بن موسى: الجماعة في التراويح أفضل. وإن كان رجل يقتدي به فصلاها في بيته خفت أن يقتدى الناس به . وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم « اقتدوا بالخلفاء » وقد جاء عن عمر أنه كان يصلي في الجماعة. وبهذا قال المزنى وابن عبد الحكيم وجماعة من أصحاب أبي حنيفة ، قال أحمد : كان جا بروعلي وعبد الله يصلونها في جماعة. قال الطحاوى: كل من اختار التفرد ينبغي أن يكون ذلك على أن لا يقطم معه القيام في المساجد ، فأما التفرد الذي يقطع معه القيام في المساجد فلا ، ويروى نحو هذا عن الليث بن سعد ، وقال مالك والشافعي : قيام رمضان لمن قوى في البيت أحب إلينا . الم روى زيد بن "ابت قال « احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بخصفة أو حصير ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيها فتتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته، قال : ثم جاءوا ليلة فحصروا وأبطأ رسول الله صلى الله عايمه وسلم عنهم فلم يخرج إليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب، فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مفضباً . فقال : ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم ، فعليكم بالصلاة في بيو تكم فإن حير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة » رواه مسلم .

ولنا إجماع الصحابة على ذلك . وجمع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأهله في حديث أبى ذر . وقوله : « إن القوم إذا صلوا مع الإمام حتى ينصرف كتب لهم قيام تلك الليلة » . وهذا خاص في قيام رمضان فيقدم على عمومها

ما احتجوا به وقول النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لهم معال بخشية فرضه عليهم . ولهذا ترك النبى صلى الله عليه وسلم القيام بهم معللا بذلك أيضا ، أو خشية أن يتخذه الناس فرضا . وقد أمن هذا أن يفعل بعده .

فإن قيل : فعلى لم يقم مع الصحابة ، قانما : قد روى عن أبى عبد الرحمن السلمى أن عليا رضى الله عنه قام بهم فى رمضان ، وعن إسماعيل بن زياد قال : مر على على المساجد وفيها القناديل فى شهررمضان . فقال : «نور الله على عمر قبره كا نور علينامساجدنا» . رواها الأثرم والروزى .

# فضين

قال أحمد رحمه الله: يقرأ بالقوم في شهر رمضان ما يخف على الناس ولايشق علىم ولا سيا في الليالي القصار . والأمر على ما يحتمله الناس ، وقال القاضو ، لا يستحب النقصان عن ختمه في الشهر ليسمع الناس جميع القرآن . ولا يزيد على ختمه كراهية الشقة على من خلفه ، والتقدير بحال الناس أولى فإنه لو اتذق جماعة يرضون بالنطويل و محتارونه كان أفضل . كا روى أبوذر قال : « قمنا مع النبي يرضون بالنطويل و محتارونه كان أفضل . كا روى أبوذر قال : « قمنا مع النبي خشهنا أن يفو تنا الفلاح بعني السحور » .

وقد كان الساف بطيلون الصلاة حتى قال بعضهم: كانوا إذا انصر فو ايستمجلون خدمهم بالطعام مخافة طلوع الفجر . وكان القارى و يقرأ بالماثتين . قال أبو داود: سمعت أحمد يقول : يعجبنى أن يصلى مع الإمام ويوتر معه . قال النبى صلى الله عليه وسلم « إن الرجل إذا قام مع الناس حتى ينصرف كتب له بقية ليئته » قال : وكان أحمد يقوم مع الناس ويوتر معهم ، قال الأثرم : وأخبرنى الذى كان يؤمه فى شهر رمضان أنه كان يصلى معهم التراويح كام والوتر قال : وينتظرونى بعد ذلك حتى أقوم ثم يقوم ، كأنه يذهب إلى حديث أبى ذر

« إذا قام مع الإمام حتى بنصرف كتب له بقية ليلته » .

قال أبو داود: وسئل أحمد عن قوم صلوا فى رمضان خمس تراويح لم يتروَّحوا بينها ؟ قال: لا بأس قال: وسئل عمن أدرك من ترويحه ركمتين يصلى إلها ركمتين؟ فلم ير ذلك.

وقال: هي تطوع · وقيـل لأحمد: نؤخر القيام؟ يعني في التراويح إلى آخر الليل؟ قال: لا، سنة المسلمين أحب إلى ·

# فصل التطوع بين التراويح

وكره أبو عبد الله التطوع بين التراويح ، وقال فيه عن ثلاث من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: عبادة ، وأبو الدرداء ، وعقبة بن عامر.. فذكر لأبى عبد الله فيه و خصة عن بعض الصحابة ؟ فقال : هذا باطل .

إنمـا فيه عن الحسن وسعيد بن جبير ، وقال أحمد : يتطوع بعــد المـكتوبة ولا يتطـــوع بين التراويج .

وروى الأثرم: عن أبى الدرداء أنه أبصر قوما يصلون بين التراويح · فقال : ماهذه الصلاة أتصلى وإمامك بين يديك؟ ليسمنا من رغب هنا » وقال « من قلة فقــه الرجل أن يُرى فى المسجد وليس فى صلاة » .

## فصرك

فأما التعقيب: وهو أن يصلى بعد التراويح نافلة أخرى جماعة أو يصلى التراويح في جماعة أخرى .

فعن أحمد: أنه لابأس به ، لأن أنس بن مالك قال «مايرجمون إلا لخير يرجونه ، أو بشر يحذرونه »وكان لايرى به بأسا.

ونقل محمد بن الحركم عنه الكراهة إلا أنه قول قديم . والعمل على مارواه الجماعة .

وقال أبو بكر: الصلاة إلى نصف الليل أو إلى آخره لم تكره رواية واحدة ، وإنما الخلاف فيما إذا رجعوا قبل النوم · والصحيح أنه لايكره ، لأنه خير وطاعة فلم يكره ، كما لو أخره إلى آخر الليل .

# فصل الدعاء فى ختم القرآن ورفع اليدين فىختم القرآن

قال الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله فقات: أختم القرآن، أجعله فى الو تر أو فى التراويح؟ قال: اجعله فى التراويح حتى يكون لنا دعاء بين ائنين. قلت: كيف أصنع؟ قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا و نحن فى الصلاة وأطل القيام. قلت: بم أدعو؟ قال: بما شئت قال: فقعلت بما أمرنى، وهو خلفى يدعو قائما ويرفع يديه.

قال حنبل: سمعت أحمد بقول فى ختم القرآن إذا فرغت من قراءة (قل أعوذ برب الناس) فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع. قلت: إلى أى شى متذهب فى هذا ؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه .

وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة . قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركنا الناس بالبصرة ومكة . ويروى أهل المدينة في هذا شيئا، وذكر عن عثمان بن عفان .

#### فصرك

واختلف أصحابنا فى قيام ليلة الشك . فحكى عن القاضى أنه قال : جرت هذه المسألة فى وقت شيخنا أبى عبد الله فصلى ، وصلاها القاضى أبو يعلى أيضا . لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله فرض عليكم صيامه ، وسننت لمكم قيامه ، فجعل القيام مع الصيام .

وذهب أبو حفص العكبرى إلى ترك القيام. وقال: المعول فى الصيام على حديث ابن عمر و نعل الصحابة والتابعين. ولم ينقل عنهم قيام تلك الليلة واختاره التميييون، لأن الأصل بقاء شعبان، وإنما صرنا إلى الصوم احتياطا للواجب، والصلاة غير واجبة فتبقى على الأصل.

# فصشل

قَالَ أَبُو طَالَبَ: سَأَلَتَ أَخَدَ إِذَا قَرَأَ (قَلَ أَعُوذَ بَرَبِ النَّاسِ) يَقَرَأُ مِنَ الْبَقَرَةُ شَيئًا؟ قال : لا . فلم يستحب أن يصل ختمته بقراءة شيء ، ولعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح يصير إليه .

قال أبو داود وذكرت لأحمد قول ابن المبارك: إذا كان الشتاء فاختم القرآن فى أول الليل. وإذا كان الصيف فاختمه فى أول النهار. فكا أنه أعجبه ذلك لما روى عن طلحة بن مصرف قال: أدركت أهل الخير من صدر هذه الأمة: يستحبون الختم فى أول الليل وفى أول النهار يقولون: إذا ختم فى أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح، وإذا ختم فى أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى، وقال بعض أهل العلم: يستحب أن يجعل ختمه النهار فى ركعتى المفرر أو بعدها، يستقبل فى ركعتى المفرب أو بعدها، يستقبل بختمه أول الليل وأول النهار.

#### فصنتل

ويستحب أن يجمع أهله عند ختم القرآن وغيرهم لحضور الدعاء . قال أحمد:
كان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده . وروى ذلك عن مسعود وغيره ،
ورواه ابن شاهين مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستحسن أبو بكر
التكبير عند آخر كل سورة من الضحى إلى آخر القرآن ، لأنه روى عن أبى
ابن كمب أنه قرأ على النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمره بذلك . رواه القاضى في
الجامع بإسناده .

#### فصست

وسئل أبو عبدالله عن الإمام فى شهر رمضان بدع الآيات من السورة ترى لمن خلفه أن يقرأها ؟ قال: نعم ينبغى أن يفعل. قد كانوا بمكة يوكلون رجلا يكتب ماترك الإمام من الحروف وغيرها ، فإذا كان ايلة الختمة أعاده. وإنما استحب ذلك لتم الختمة ويكل الثواب .

# افتتاح القراءة فى رمضأن

قال صاحب الفروع جزء ١ ص ٤٢٠ ، مانصه : قال : واستحب أحمد أن يبتدى التراويح بسورة القلم ، لأنها أولما نزل، وآخر ما نزل المائدة ، فإذا سجد قام فقرأ من البقرة . والذى نقله إبراهيم بن محمد بن الحارث يقرأ بها عشاء الآخرة ، قال شيخنا: وهو أحسن ويدعو لختمه قبل ركوع آخر ركعة ، ويرفع يديه ويطيل الأولى ويعظ بعدها نص على الكل. انتهى منه بهامه ،

# صور متنوعة من عمل السلف في صلاة النراويح

الصورة الأولى: ما فعله عمر رضى الله عنه من جمع الناس على إمام واحد .
الصورة الثانية: ماجاء عن شعبة عن أشعث بن سليم : أدركت أهل مسجدنا
يصلى بهم إمام فى رمضان ، ويصلون خلفه ، ويصلى أناس فى نواحى المسعد
لأنفسهم فرادى .

ورأيتهم يفعلون ذلك في عهد ابن الزبير في مسجد المدينة .

الصورة الثالثة : ماكان يفعله أبى رضى الله عنه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده ، كان أحياناً يقوم بنسوة أهل بيته فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام للناسفى عهد عمر . وكان ابن هرمز من القراء يقوم بأهله فى بيته .

الصورة الرابعة: عمل القراء · شعبة عن إسحاق بن سويد كان صف القراء في بنى عدى في رمضان . الإمام يصلى بالناس وهم يصلون على حدة اه . ولعلمم كانوا يفعلون ذلك لتجويد حفظهم .

وكذلك كان يفعل سعيد بن جبير يصلي لنفسه في المسجد .

الصورة الخامسة: من كأن يصلى فى المسجد تارة وفى البيت تارة · قال مالك: كان عمر بن حسين من أهل الفضل والفقه وكان عابداً ، ولقد أخبرنى رجل أنه كان يسممه فى رمضان يبتدى و القرآن فى كل يوم قيل له: كان يختم ؟ قال: نعم ، وكان فى رمضان إذا صلى العشاء انصرف ، فإذا كانت ليلة ثلاث وعشرين قامها مع الناس، ولم يكن يقوم معهم غيرها .

فقيل له: ياأبا عبدالله فالرجل يختم القرآن في كل ليلة . قال : ما أجود ذلك، إن القرآن إمام كل خير . الصورة السادسة: قال قبيصة: صلى خلنى سفيان ترويحة فى رمضان ثم تنحى وصلى وحده ، فجعل يقرأ ويرفع صوته حتى كاد يغلطنى ثم صلى خلنى ترويحة أخرى ، ثم أخذ نعليه ولم ينتظر أن يوتر معى .

يحيى بن أبوب: رأيت يحيى بن سعيد يصلى العشاء بالمدينة بالمسجد معالإمام في رمضان ثم ينصرف فسألته عن ذلك؟ قال : كنت أقوم ثم تركت ذلك، فإن استطعت أن أقوم لنفسى أحب إلى".

الصورة السابعة: ترك ذلك لارتياح القلب عن صالح المرى: سأل رجل الحسن: يا أبا سعيد هذا رمضان أظلني وقد قرأت القرآن فأين تأمرني أن أقوم وحدى أم أنضم إلى جماعة المسلمين فأقوم معهم؟ فقال له: إنما أنت عبد مرتاد لنفسك فانظر أى الموطنين كان أوجل لقلبك وأحسن لتيقظك ، فعليك به.

أبو داود وأحمد · قال أبو داود قلت لأحمد: الإمام يصلى التراويح بالناس في المسجد، وناس يصلون في المسجدلاً نفسهم. قال : يعجبني أن يصلوا معالإمام وسأله أيضاً عن الرجل يقرأ القرآن مرتين يؤم الناس في رمضان قال : هذا عندى على قدر نشاط القوم وإرز فيهم العمل ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ «أفتان أنت».

أنواع من الاجتهاد: قال الحسن: من استطاع أن يصلى مع الإمام ثم يصلى إذا روح الإمام بما معه من القرآن فذلك أفضل ، وإلا فليصل وحده إن كان معه قرآن حتى لا ينسى ما معه .

كان ابن عمر إذا صلى العشاء انصرف إلى بيته حتى يصلى الناس التراويج فإذا انصرفوا أخذ أدواته وذهب إلى المسجد حتى الفحر .

#### طرائف وعمومات :

قال ميمون بن مهران: أدركت القارىء إذا قرأ خمسين آية ، قالوا: إنه ليخفف ، وأدركت القراء في رمضان يقرءون القصة كلها قصرت أو طالت ، فأما اليوم فإنى أقشعر من قراءة أحدهم يقرأ ( وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ) ثم يقرأ في الركعة الأخرى (غير المفضوب عليهم ولا الضالين . ألا إنهم هم المفسدون ) .

وعن الحسن بن عبيد الله أن عبد الرحمن بن الأسود ، كان يصلى بهم من أول الليل إلى آخره \_ يعنى فى شهر رمضان \_ وكان يصلى بهم أربعين ركعة والوتر ، ويصلى فيما بين الترويحتين اثنتى عشرة ركعة ويوتر بسبع لا يسلم بينهن ، ويقول فيما بين ذلك ( الصلاة ) وكان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة .

وكان قتادة يختم القرآن في كل سبع ليال مرة ، فإذا دخل رمضان ختم في كل ثلاث ليال مرة ، فإذا دخل العشر ختم كل ليلة .

# برانتدام الحزيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصعبه أجمعين

وبمد نقد تم بحمد الله وحسن توفيقه طبع كتاب التراويح أكثر من ألف عام في

مسجد النبي عليه السلام

مصححا بمعرفة لجنة التصحيح بمطبعة المدنى لصاحبها الشيخ على صبح المدنى

مدير المطبعة مدير المطبعة المرنى المطبعة المرنى المطبعة المرنى الموادع المرنى الموادع المرنى المطبعة الموادع المطبعة الموادع المطبعة الموادع المطبعة الموادع المطبعة المطبع

القاهرة في { ۱ مجاهى الأولى ١٣٩١ م

# الفهرس

الصفحة	الصفحة
۳۳ المهد السمودي	٣ مقدمة
٨٣ مبحث عمل الحتم في المسجد	ه التراويج في العهد النبوي
النبوى	١١ عدد الركعات في ذلك العصر
۲۶ دعاء الحتم	كيفية صلاتها
٧٧ مبحث في الإمامة والوتر	۱۳ تطورها فی العصر النبوی
١١٠ التراويح فى المداهب الأربعة	١٥ عهد الصديق رضي الله عنه
١١١ كيفية قضاء الفوائد من	۱۷ « عمر « « « «
التر او يح	» » » نائه » ۲۶
١١٧ الجهر بالبسملة والتعوذ عند	<b>۲۹</b> « علی « « «
بدء القراءة	٣٢ عهد الأثمه الأربعة رحمهمالله
١١٨ خلاصة مــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٣٦ مقارنة بين قيام أهـــل المدينة
التراويح	وقيام أهل مكة فى ذلك الوقت
١١٩ مذهب الأحناف	हो । अरे हिंदि है
۱۲۳ مذهب الشافعي	٤٢ « الرابعةوالحامسةوالسادسة
١٢٨ مذهب الحنابلة	» ٤٧ « الثامنة
١٢٩ جمــع عمر رضي الله عنه	٩٤ ( التاسعة
الناس على أبي بن كمب	۰۰ « العاشيرة
١٣١ فصل يقرأ بالقــوم فى شهر	٥٧ ﴿ الحادية عشرة
رمضان ما یخف علی الناس	<ul><li>٥٣ ( الثانية عشرة</li></ul>
١٣٣ فصل التطوع بين التراويح	<b>٥٧</b> « الثالثة عشرة
« فصل فى التعقيب	🗚 القرن الرابع عشر

	الصفحة		الصفحة
فصل ويستحب أن مجمع أه عند الحتم	144	فصل الدعاء في حتم القرآن ورفع اليدين	177
افتتاح القراءة في رمضان	144	فصل الاختلاف في قيام ليلة الشك	<b>»</b>
صور متنوعة من عمل السلف في صلاة التراويج	187	فصل فى استحباب الحتم فى أول الليل	140